العنف في الملاعب الرياضية الجزائرية

جميع الحقوق محفوظة ©

مخبر الأمن الإنساني: الواقع، الرهانات والآفاق

كلية الحقوق والعلوم السياسية ـــ جامعة باتنة 1 ـ الجزائر

E- mail: lsh@univ-batna.dz

الناشر: مخبر الأمن الإنساني: الواقع، الرهانات والآفاق

كتاب جماعي

تحرير: إخلاص بن عبيد

الطبعة الأولى

الإيداع القانوني: أكتوبر 2021

ر.د.م.ك: 978-9931-740-65-0

القياس: متوسط

الأبعاد: 24x16

عدد الصفحات: 144

منشورات مخبر الأمن الإنساني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مركز عبد العالي بن بعطوش، البناية A، الطابق الأول، جامعة باتنة1، الجزائر

05000

سلسلة: رهانات وآفاق علمية

الكتاب رقم (16)

الإشراف العام:

أ.د حسين قادري

مسؤول نشر الكتب:

د. مسعود شوية

المراجعة العلمية:

لجنة القراءة للمخبر

كل ما ورد في هذا الكتاب يقع على مسؤولية المؤلف من حيث احترام أخلاقيات البحث العلمي، كما لا يعبر محتواه بالضرورة عن آراء وتوجهات مخبر الأمن الإنساني

العنف في الملاعب الرياضية الجزائرية

تحرير: بن عبيد إخلاص

المشاركون

د. لطفي دهينه

د.بن عبيد اخلاص

د. مصطفى بوصبوعة

د. عبد الغني تغلابت

د. عبد القادر دندن

د.سامية شينار

د. فريد بوتعــني

د. محمد سمصار

فهرس المحتويات

تقديم:		7
المجتمع المدني في مواجهة العنف في الملاعب	د. لطفي دهينه جامعة قسنطينة 03	9
الضوابط القانونية للوقاية من العنف الرياضي ومكافحته في إطار القانون رقم 13-05	د.بن عبيد اخلاص جامعة باتنة1	27
الألتراس والعنف في الملاعب الجزائرية: سردية مجتمع التهميش	د. مصطفى بوصبوعة جامعة عنابة	49
الاستثمار في المنشآت الرياضية وخطر العنف في الملاعب	د. عبد الغني تغلابت جامعة باتنة 1	69
التجارب العالمية في التصدي لظاهرة العنف في الملاعب	د. عبد القادر دندن جامعة عنابة	91
التفسير النفسي لظاهرة التعصب والعنف الكروي "الهوليغانز Football Hooliganism "	د.سامية شينار جامعة باتنة1 د. فريد بوتعـني جامعة تمنغست	105
المقاربة التشريعية الجزائية الوطنية لاحتواء العنف الرياضي في ضوء الفلسفة العقارية المعاصرة	د. محمد سمصار جامعة باتنة 1	119
خاتمة		141

تقديم

يظهر العنف بعد كل مباراة رياضية في العديدِ من الملاعبِ بين مؤيدي الفرق الرياضية المختلفة، ويأخذ فيها العنف مظاهرَ متعددة، من اعتداء بالضرب وتحطيم للمركبات، من اعتداء على الأنصار أو حتى اللاعبين والمدربين وغير ذلك، مما تأكد معه بأن هذه الظاهرة الدخيلة على المجتمع الجزائري ليست بالعابرة، وانما هي مشكلة يجب التصدي لها من قبل الجميع، لأن القوانين السارية في هذا الإطار لم تعد كافية لوحدها، فالقانون رقم 13- 05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية والمؤرخ 23 جويلية 2013 تضمن جملة من التدابير للحد من هذه الظاهرة، حتى لا تتحول رياضة الاحتراف الى رياضة انحراف. فهل ستنجح هذه التدابير في صد هذه الظاهرة؟ أم أن الأمر يتعلق بوجوب تغيير ذهنيات المجتمع والبحث عن الأسباب الكامنة وراء اخراج شحنات الغضب في الملاعب ومحاولة معالجتها، فللظاهرة أسباب متعددة وجب تناولها بالدراسة والتحليل العلمي، من أجل فهمها وتقديم حلول وقائية لها.

وقد جاء هذا الكتاب الجماعي ثمرة مجهودات مؤلفين متعددين من العالم الاكاديمي في تخصصات مختلفة فرضتها طبيعة الموضوع ذات الابعاد المتشعبة، حيث حاول المؤلفون من خلال مساهماتهم تغطية مختلف الجوانب الإجرائية والموضوعية لمكافحة ظاهرة العنف في الملاعب الجزائرية، كما يعتبر هذا العمل بادرة صغيرة لدعم ونشر الامن بين مختلف فئات المجتمع من هواة الرياضة و مشجعيها، لأنه من الأهمية بمكان الإشارة إلى إن إعادة الاستقرار والامن في الملاعب تساهم في تعزيز الامن والاستقرار في المجتمع بأكمله، وبذلك جاءت الدراسة لتسليط الضوء على جملة من المواضيع منها:

1- المقاربة الجزائية الوطنية لإحتواء العنف الرياضي في ضوء أهم النظريات العقابية المعاصرة وهي: نظرية الخطورة الإجرامية، نظرية الدفاع الاجتماعي و نظرية التجريم الوقائي.

2- الوقوف على حجم الظاهرة وتداعياتها.

3- البحث عن دور المؤسسات الدينية والتربوية والاعلام في الحد من هذه الظاهرة.

4- دراسة ظاهرة العنف في الملاعب من الجانب النفسي، باعتبارها ظاهرة اجتماعية مصدرها نزاعات تعصبية اتجاه جماعات وفرق لأفراد تملّكها الانتماء الأعمى والكلي لها، الأمر الذي يعقبه الكثير من الآثار السلبية الهادمة للمجتمع.

5- دور المجتمع المدني ممثلا في الجمعيات الرياضية وروابط المشجعين في المواجهة الفاعلة لظاهرة العنف في الملاعب.

6- تقييم التدابير القانونية الوقائية والردعية التي جاء بها المشرع الجزائري للحد من هذه الظاهرة.

7- الاطلاع على التجارب العالمية في التصدي لظاهرة العنف في الملاعب بهدف تصور مستقبل أفضل للرياضة الجزائرية ينعدم فيها العنف.

8- تحليل البناء الاجتماعي لأهم الفئات المجتمعية التي تعيش عزلة إجتماعية وهي الألتراس من منطلق أن مختلف الآفات الاجتماعية (العنف، المخدرات، الحرقة) التي تنتشر لدى هذه الفئة الاجتماعية إنما هي نتاج مباشر لعملية الإقصاء الاجتماعي التي أدت بهم إلى صنع هوية مجتمعية متميزة عن باقي المجتمع.

9- السبل الملائمة لمواجهة خطر العنف في الملاعب على المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر، فمع تصاعد مكانة الرياضة في حياة المجتمعات تزايد الاهتمام بإنجاز منشآت رياضية ملائمة، وخاصة حين يكون البلد على استعداد لاستقبال المنافسات الرياضية الكبرى ذات الصيت الدولي على غرار بطولات العالم والألعاب الأولمبية. غير ان العنف الممارس في الملاعب يؤدي الى الحاق خسائر كبيرة بهذه المنشآت مما يستدعي التفكير بجدية في إيجاد حلول فعالة لهذه الإشكالية.

المجتمع المدني في مواجهة العنف في الملاعب

د. لطفي دهينة

جامعة قسنطينة 03

مقدمة:

العنف في الملاعب ظاهرة سيئة أصبحت تعكر صفو المنافسات الرياضية، التي تعتبر متنفسا لشريحة كبيرة من المجتمع خاصة الشباب، الذين يواظبون على متابعة المباريات وتشجيع فرقهم المفضلة وحتى التنقل والسفر معهم للاستمتاع بمشاهدتها، غير أن تصاعد وتيرة هذه الظاهرة وما يرافقه من أحداث قد تلحق أضرارا بالأشخاص والممتلكات جعل من الضرورة التعرض لها بالبحث والتمحيص في محاولة للوصول إلى أفضل الطرق لمعالجتها ومواجهتها.

إن مواجهة هذه الظاهرة بالأساس هو مهمة الأجهزة الأمنية، لكن الواقع أثبت أن هذه الأجهزة غير قادرة لوحدها على القيام بهذه المهمة بالطريقة المثلى، بل إن مواجهتها لا يكون فقط أثناء أو قبيل المباريات وبعدها، بل هو عملية متكاملة تبدأ بالتنشئة والتوعية وانتهاء بتحضير مخطط كامل لأمن المباراة، ويشارك فيها عديد الفواعل بداية بالأسرة والمدرسة والإعلام وانتهاء بالأجهزة الأمنية، ولا جرم أن المجتمع المدني ممثلا في الجمعيات الرياضة وروابط المشجين يمكن له أن يلعب دورا بارزا في هذا المجال، من خلال ما يتميز به من خصائص وما يزخر به من كفاءات وخبرات.

وهذا ما جعلنا في هذه الورقة نثير الإشكالية الآتية:

- **إلى أي مدى يمكن للمجتمع المدني أن يساهم في المواجهة الفاعلة لظاهرة العنف في الملاعب؟**

وقد تم تقسيمها إلى ثلاث محاور هي:

المحور الأول: المجتمع المدني، المفهوم والخصائص.

المحور الثاني: العنف في الملاعب وأسبابه.

المحور الثالث: فعالية المجتمع المدني في مواجهة العنف في الملاعب.

سنحاول من خلالها التعرف على المجتمع المدني وأهم خصائصه، التي تساعده على العمل بكفاءة وفعالية وتميزه عن بقية الكيانات الأخرى، ثم نُعَرِّف الظاهرة المدروسة وأهم مسبباتها، وفي الأخير سنحاول دراسة مدى فعالية المجتمع المدني في مواجهة هذه الظاهرة وقدرته على المساهمة الإيجابية في هذا المجال.

المحور الأول: المجتمع المدني، المفهوم والخصائص

1- مفهوم المجتمع المدني:

لقد عُرِفَ المجتمع المدني في فترات تاريخية مبكرة كممارسة لكنه كمفهوم أكاديمي تأخر من حيث الظهور وضبط المفهوم، فقد عرفته مثلا ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992م بأنه: "المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة، في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية".[1] وهي بذبك لم تستثن الأحزاب السياسية من تنظيمات المجتمع المدني.

كما عرف أيضا على أنه: "التنظيم الذاتي الديمقراطي المجتمعي مستقلا عن الدولة وخارج نطاق السوق"،[2] والمقصود بالديمقراطي هو تمييزه عن بقية

التنظيمات الذاتية التي لا تنبني على الديمقراطية، ولا تحترم حقوق الإنسان الأساسية، أما مصطلح مجتمعي فهو ضروري للتعبير على أن أنشطته ليست شخصية، بل تتسم بأنها أنشطة عامة جماعية مشتركة، وتهدف إلى تحقيق الصالح العام، من خلال تضافر الجهود وتعاون المنضوين تحت هذا التنظيم.

كما عرفه "جاك فونتانيل *Jacques Fontanel*" على أنه: "مجموعة تجمع حركة مؤسسة تنشأ ليس باتفاق بين الدول، لكن بمبادرة خاصة أو مشتركة تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين، خواص أو عموميين، من جنسيات مختلفة للقيام بنشاط دولي، أي أنها تمتد لدول متعددة وليس لها طابع ربحي"،[3] وهنا يلاحظ أن هناك من لا يفرق بين مفهومي كل من المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، إلا على أساس مستوى نشاطها المحلى أو العالمي، كما أنه ركز على الطابع غير الربحي لهذه المنظمات.

فالمجتمع المدني بالتالي يعتبر أداة للتوازن والتنظيم، تقف بين الدولة بسلطتها القمعية وبين المجتمع وتطلعاته، التي قد تتجاوز ما هو مسموح به قانونا، والحد من النزعات الإنسانية التي قد تأخذ أشكالا تعبيرية تتنافى مع مبادئ وفلسفة المجتمع المدني، وفي هذا السياق يعرف "سعد الدين إبراهيم" المجتمع المدني: "بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف".[4]

2- خصائص المجتمع المدني:

تختلف المؤسسات والتنظيمات فيما بينها تقدما وتخلفا ومن ثمة فاعلية، ويمكن القول أن لكل تنظيم خصائص معينة تجعله متميزا عن غيره من التنظيمات، وتحكم على قدرته على البقاء والتطور، ومن هنا يمكن إجمال أهم الخصائص التي يتميز بها المجتمع المدني في الآتي:

أ. القدرة على التكيف:

أي قدرة المنظمة على التأقلم والتجاوب مع التطورات والتغيرات التي تحصل في البيئة التي تعمل فيها، إذ كلما كانت المنظمة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية وأكثر قدرة على الصمود والبقاء، ذلك أن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وضمورها وربما تلاشيها تماما،[5] ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من التكيف:

- التكيف الزمني: ويقصد به القدرة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، إذ كلما طال وجود المنظمة ازدادت درجة مؤسسيتها، وذلك ما يتطلب تطوير أدائها وأجهزتها حتى تتأقلم مع التطورات الحاصلة والمستجدات الطارئة مع الزمن، فطول المدة الزمنية يعني أن هناك متغيرات غير معهودة وعوامل جديدة تظهر، ولابد من التفاعل الإيجابي معها وإلا فإن المنظمة ستتعرض لإشكاليات قد تهدد بقاءها.
- التكيف الجيلي: ويقصد بها قدرة المنظمة على الاستمرار مع تعاقب أجيال من القيادات عليها، فكلما كان انتقال القيادة سلميا ازدادت درجة مؤسسيتها، ويعبر ذلك على مرونة في مواجهة متطلبات التطور الاجتماعي والاقتصادي، فسرعة التحول الاجتماعي تقود إلى ظهور أجيال متعاقبة من النخب، ذات الخبرات التنظيمية المختلفة ولها معاييرها وقيمها المتميزة، التي قد تختلف عن معايير وقيم القيادات السابقة، ومن عوامل قوة المنظمة قدرتها على التأقلم مع المتغيرات والقيم الجديدة التي تنشأ بتعاقب الأجيال وتجدد القيادات.
- التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المنظمة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة، بما يبعدها عن أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة،[6] فاتساع نشاط المنظمة وتطوره يتطلب تكييفا لوظائفها، وتدعيمه بوحدات جديدة للتمكن من الاضطلاع بأعباء العمل

الجديدة، كما أن التطور التقني الحاصل، يستلزم من المنظمة مواكبته والتأقلم معه، وتحديث أساليب العمل الوظيفية لتتماشى وروح العصر، وبالتالي تحفظ وجودها وتبقي على قدراتها التنافسية عالية أمام المنظمات المنافسة وهو سر بقائها.

ب. الاستقلالية:

من أهم مميزات منظمات المجتمع المدني هو استقلاليتها عن كل من السلطات العامة والتنظيمات الإرثية التقليدية والكيانات المختلفة الأخرى، وقدرتها على اتخاذ قراراتها وتنظيم أنشطتها الجماعية للتعبير والدفاع عن رغباتها ومصالحها بشكل مستقل وحر، كما تتميز بأن لا تكون خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها أو توجيه نشاطاتها، إذ أنه لا يمكن لأي منظمة مدنية أن تنمو وتستمر دون أن تحتفظ لنفسها بحد أدنى من الاستقلال، يتيح لها أن تقيم رهانات خاصة تتأسس عليها علاقات اجتماعية متميزة بعيدا عن تأثير الدولة أو النظام السياسي.[7]

ويمكن تحديد درجة استقلال منظمات المجتمع المدني عن الدولة من خلال عدة مؤشرات:

- نشأة منظمات المجتمع المدني وحدود تدخل الدولة في هذه العملية، فالأصل هو أن تتمتع المنظمات بهامش من الاستقلالية عن الدولة ولا يكون لها دخل في نشأتها أو تأسيسها.[8]
- الاستقلال المالي لمنظمات المجتمع المدني، ويظهر ذلك من خلال تحديد مصادر تمويلها، إذا ما كانت تتلقى جزءًا منه من الدولة أو بعض الجهات الخارجية، أم تعتمد بصورة كلية على التمويل الذاتي ومساهمات الأعضاء، أو على بعض الأنشطة الخدمية أو الإنتاجية.[9]

- الاستقلال الإداري والتنظيمي، ويشير إلى مدى استقلال منظمات المجتمع المدني في إدارة شؤونها الداخلية طبقا للوائحها وقوانينها الداخلية وبعيدا عن تدخل الدولة.[10]

ت. المؤسسية:

ويقصد بالمؤسسية تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المنظمة سواء في العلاقات أو الأجهزة العاملة، ويقصد بها تعدد هيئاتها التنظيمية ووجود مستويات تراتبية داخلها من ناحية، وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس فيه نشاطها من ناحية أخرى، وكلما زاد عدد الوحدات الفرعية وتنوعها ازدادت قدرة المنظمة على ضمان ولاءات أعضائها والحفاظ عليها.[11]

كما أن المنظمة التي تكون لها أهداف عديدة تكون أكثر قدرة على تكييف نفسها حين تفقد هدفا من أهدافها، بشكل أفضل من المنظمات التي يكون لها هدف واحد، لكن ذلك يتطلب طريقة عمل أكثر تنظيما، لتوفير التنسيق اللازم بين الوحدات بطريقة منهجية، مما يسهل عمل الوحدات المختلفة لتحقيق الأهداف بكفاءة أكثر.[12]

إن العمل التنظيمي يتطلب تميز المجتمع المدني ككيان مادي وظاهري قائم بذاته وفقا للأطر والضوابط المنظمة له، وهو الأمر الذي لا يمكن تحققه عمليا إلا من خلال فكرة المؤسساتية، التي تنتظم وفقها مختلف فعاليات ومكونات المجتمع المدني بتنوع أشكالها وموضوعاتها، وبما يمكنها عمليا من مباشرة مهامها وأدوارها بشكل مادي مستقل عن باقي القطاعات الأخرى النشطة في المجتمع، ولو كان لها نفس مجال النشاط والاهتمام، ومن ثمة يتحقق التميز العملي لتنظيمات المجتمع المدني، من خلال طابع التعقيد المؤسسي القائم على فكرة المؤسسة أو التجمع المنظم، كإطار لتوحيد الجهود وتنسيقها بشأن قضايا الاهتمام المشترك.[13]

ث. التجانس:

أي عدم وجود صراعات داخل المنظمة تؤثر في ممارستها لنشاطها، وكلما كان مرد الخلاقات داخل المنظمة إلى أسباب تتعلق بنشاطها، وكانت طريقة حل الصراع سلمية كان ذلك دليلا على تطورها وقوتها، وعلى العكس من ذلك فكلما كان مرد الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراع عنيفة كان ذلك دليلا على تخلف المنظمة وترهلها.[14]

والتجانس لا يعني تحول المنظمة إلى تشكيل صلد لا تباين فيه وهو ما يجعله تشكيلا ميتا، بل إن أهمية المجتمع المدني في اختلافاته وتعدديته، حيث تكون دينامية الإبداع والخلق والتغيير، ويكون الالتزام بإدارة الاختلاف داخل مؤسساته بالوسائل السلمية المتحضرة، التي تعتمد على مبدأ التراضي والتوافق العام،[15] إضافة إلى أنه قد يكون ساحة للتنافس والاختلاف بين القوى والجماعات ذات المصالح المتناقضة والرؤى المختلفة، لكن هذا التنافس يقتضي الالتزام الفعلي بمبدأ التعامل السلمي والمدني، سواء في نشاطاته وأعماله أو مختلف أشكال المطالبة والدفاع عن الحقوق والتعبير عن الآمال، ومع هذا كلما تزايدت أنماط العلاقات القائمة على أساس التعاون والتنافس على حساب العلاقات القائمة على أساس الصراع، بين قوى المجتمع المدني وفئاته اعتبر ذلك مؤشرا على حيوية هذا المجتمع بالمعنى الإيجابي والعكس صحيح.[16]

ج-الطوعية:

التي تعني أن تنظيمات المجتمع المدني باختلاف أنواعها وأهدافها، تتأسس بناء على الرغبة المشتركة لأصحابها وانطلاقا من إرادتهم الحرة أو ما يسمى بالطوعية، وبالتالي فهي غير مفروضة من أي جهة كانت، ولا يتم إحداثها استجابة إلى تعليمات أو توجيهات الحاكمين ذوي النفوذ أو غيرهم، وتمارس نشاطاتها التي تستجيب للأهداف التي سطرتها لنفسها بعيدا عن أي ضغط أو تأثير خارجي، وبذلك

تختلف تكوينات وبنى المجتمع المدني عن باقي التكوينات الاجتماعية المفروضة أو المتوارثة تحت أي اعتبار.[17]

فمؤسسات المجتمع المدني تمتاز بأنها منظمات تطوعية لا تسعى إلى تحقيق الربح أو مكسب مادي معين، وهذا ما يميزها عن الشركات التجارية التي تأسست لأهداف ربحية، في حين تعمل مؤسسات المجتمع المدني لتحقيق أهداف إنسانية ومنافع عامة لا تستهدف الربح، ولهذا تعرف باسم القطاع التطوعي أو القطاع غير الهادف للربح والقطاع الخيري العام، فهي أبنية اجتماعية وسيطة تقف بين الأفراد والسوق والإدارة الحكومية، وتعمل على خلق بيئة منظمة للعمل الإنساني التطوعي غير الربحي، وليس تحت ضغط أي إدارة حكومية، وتؤمن الخدمات وفق إستراتيجية عمل تلقائي تطوعي.[18]

المحور الثاني: العنف في الملاعب وأسبابه.

1- مفهوم العنف في الملاعب:

أ- مفهوم العنف:

العنف هو: "التعرض للآخرين بإيذاء أو محاولة الإيذاء، سواء أكان إيذاء جسديا أو لفظيا أو باستخدام الإشارة كرمز للسخرية أو الإهانة للآخرين أو تحطيم وإتلاف الممتلكات العامة أو الخاصة"،[19] فهو إلحاق الضرر بالآخرين سواء كان ضرار جسديا أو نفسيا أو ماديا.

ويعرف أيضا على أنه: "هو كل فعل ظاهر أو مستتر، مباشر أو غير مباشر، مادي أو معنوي، موجه لإلحاق الأذى بالذات أو بأخر أو جماعة أو ملكية واحد منهم، وهذا الفعل مخالف للقانون ويعرض مرتكبيه للوقوع تحت طائلة القانون لتطبيق العقوبة عليه"، أو هو: "ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات، أو المعاملة التي تحدث ضررا جسمانيا أو التدخل في الحرية الشخصية".[20]

وبالتالي فالعنف هو سلوك غير سوي، يستخدم القوة لنشر المخاوف والأضرار وترك آثار مؤلمة على الأفراد، من النواحي الاجتماعية والاقتصادية التي يصعب علاجها في وقت قصير، وبالتالي فهو يتسبب في التخريب والضرب والقتل وإلحاق الضرر عموما مما يفسد أمن وأمان أفراد المجتمع.

ب- مفهوم العنف في الملاعب:

يرتبط مفهوم العنف في الملاعب بالمكان الذي يتجسد فيه ألا وهو الملاعب الرياضية، ويتمثل في سلوكات عنيفة تصدر عن روادها من جمهور أو لاعبين أو مسيرين، فهو: "كل سلوك يتضمن إيذاء ومضايقة لرواد الملاعب من لاعبين ومشجعين ومنظمين، ويتسم في الغالب بعدم التكافؤ بمهاجمة الأقوى للضعيف".[21]

أو هو: "الأعمال العدوانية والتصرفات غير اللائقة واللاأخلاقية التي تعد خرقا للأنظمة والقوانين المدنية المعمول بها سواء وقعت هذه الأعمال داخل الملعب أو خارجه"، وهناك من عرفه بأنه: "تلك الأقوال والكتابات والأفعال التي تسبق أو ترافق أو تتبع أو تنتج عن لقاء رياضي أو منافسة رياضية".[22]

فهو العنف المادي المعبر عنه بالأفعال المادية التي ترتكب في نفس الظروف، وتستهدف المساس بسلامة الأشخاص والاعتداء على الممتلكات العمومية والخاصة، وإزعاج الراحة العمومية وعرقلة حركة المرور، وهو أيضا الاستخدام غير المشروع أو غير القانوني للقوة بمختلف أنواعها في المجال الرياضي، سواء صدر من اللاعبين أو المتفرجين أو غيرهم من الإداريين والمسئولين عن الرياضة.

2- مظاهر العنف في الملاعب:

تعتبر المباريات الرياضية من وسائل الترويح عن النفس لكثير من المواطنين الذين يتملكهم شغف كبير بالرياضة، ويجدون فيها متنفسا لهم لدرجة أنهم يواظبون على حضور المباريات في الملاعب ويتنقلون مع فرقهم المفضلة حتى خارج مدنهم، لكن

الصورة ليست دائما وردية بحضور مباراة وتشجيع الفريق المفضل في جو من الفرح والابتهاج، لأنه قد تنحرف الأمور وتخرج عن السيطرة لتتحول إلى صورة من صور العنف والشغب، الذي يأخذ مظاهر متعددة يمكن إجمالها في الآتي:

أ- **العنف اللفظي:** ويتمثل في عبارات السب والشتم والشعارات المعادية للآخر التي تستند إليها روابط المشجعين في التعبير عن رأيها، وقد تدخل هذه العبارات تحت طائلة القوانين التي تنص على تجريم التجمهر غير المرخص به والتهديد الشخصي عن قصد والتحريض.[23]

ب- **العنف الجسدي:** بالاعتداء على اللاعبين والحكام والإداريين، بالرمي بالحجارة والمواد الصلبة وإشعال الحرائق والألعاب النارية، أو اقتحام الملاعب والاعتداء بالضرب على الأفراد والشخصيات الموجودة.[24]

ت- **العنف الكتابي:** الذي يتضمن اللافتات المرفوعة داخل الملاعب أو الكتابة والرسومات التي تتضمن القذف والشتم والإساءة على الجدران.[25]

ث- **الاعتداء على الممتلكات:** ويتجلى في شكل تخريب أو تكسير أو وإشعال النيران في المباني ووسائل النقل، والتهديم والتحطيم الذي قد ينال المنشئات والممتلكات الخاصة التي قد تكون قريبة من الملعب.[26]

ج- **السرقة:** حيث أنه قد يستغل اللصوص فترة وجود مباريات رياضية في السطو على الممتلكات التي قد تكون قريبة أو محاذية للملاعب، مستغلين في ذلك فترات الاحتفال التي يقوم بها الأنصار، أو لحظات الشغب والفوضى.[27]

ح- **إزعاج الراحة العمومية:** بواسطة الفوضى والأصوات المرتفعة المزعجة التي تقلق راحة الجيران، أو عرقلة حركة المرور مما يسبب الازدحام ويخلق حالة غير مأمونة العواقب ويسهل فيها الاعتداء على المارة.[28]

لذلك أصبح يتعين على الجهات المكلفة بالأمن تسيير حركة المرور في مكان المقابلة والمحاور والمناطق المحاذية له، والشوارع المؤدية للملعب والمباني والمساحات

العامة المجاورة له، وهو أمر لا جرم أنه يحتاج إلى مزيد من الجهد والتخطيط الدقيق قبل وبعد المباراة، خاصة عند خروج الجمهور الغاضب لسبب من الأسباب، فعادة ما يصاحب ذلك أشكالا عنيفة من التعبير عن الغضب، وهذا ما جعل المباريات اليوم تعتبر تحديا بالنسبة للسلطات الأمنية، التي يجب عليها وضع إجراءات وقائية كبيرة مبنية على تخطيط مدروس وعناصر مدربة، واستخدام وسائل ومعدات حديثة تساهم في إنجاح عملها.

3- أسباب العنف في الملاعب:

أ- **التعصب الجماهيري:** وهو موقف عاطفي اتجاه جماعة من الناس، ينطوي على حكم سلبي مسبق واعتقاد بأن فريقهم هو الأفضل، وشعور عام بعدم الرضا في حال خسارته، فالتعصب الجماهيري يجعل الجمهور أقل تحكما في أعصابهم وأكثر اتجاها إلى السلوكات العدوانية،[29] والملاحظ أن التعصب في المجال الرياضي كان محدودا لا يتعدى حدود حب الفريق، لكن اليوم وفي ظل ما يسمى ب *ULTRAS* صار الأمر بغاية الخطورة، ليبلغ مرحلة متقدمة تصل حد التطرف للفكرة أولا وإلى الموت أو القتل في سبيل الفصيل.

ب- **الخطاب الإعلامي الرياضي المحرض:** وهو عملية نقل الأخبار والمعلومات والآراء الرياضية، والهدف منه هو نشر ثقافة رياضية بين الجماهير، لكنه قد يتحول إلى أداة للتأثير السلبي من خلال التبني السيء لبعض الأحداث واستعمال الألفاظ والأساليب التي قد تحرض الجماهير على المنافسين أو على المسؤولين، وهو ما يؤثر في سلوك الأفراد ويجعلهم يميلون إلى الشغب، أو يقومون بردود أفعال عنيفة اتجاه قضية من القضايا.[30]

ت- **تصرفات عناصر جهاز الأمن:** من الأشياء المسببة للعنف هو تصرفات بعض رجال الأمن، من خلال سوء معاملة المشجعين أو سوء استغلال

السلطة، أو توقيف أحد المشجعين أو المعاملة القاسية بدون مبرر، وهو ما يثير حفيظة وغضب الجماهير المتواجدة بالمدرجات وبالتالي التعاطف معه والبدء في إحداث الشغب تنديدا بالسلوك ومطالبة بتصحيحه أو إظهار عدم الرضا.[31]

ث- **الظروف السوسيواقتصادية:** حيث يرى بعض الباحثين أن ظروف البطالة والهشاشة الاقتصادية والاجتماعية والديمقراطية، والتسرب المدرسي والجريمة والعنف وعدم قدرة الغالبية العظمى من الشباب خصوصا من تحقيق طموحاتهم الاجتماعية، قد تدفع المراهقين خصوصا إلى استغلال هذه الفرصة لإثارة الشغب، خصوصا وأن التأطير غير كاف نظرا للمعاناة النفسية وحالة الفراغ والإحباط الذي يعانون منه مما يسهل إثارتهم للقيام بتلك التصرفات.[32]

ج- **تأثير الخمور والمخدرات:** وقد لوحظ انتشارها بين الجمهور، وهي لا جرم سبب رئيسي في العنف، لأن متعاطيها يفقد عقله وهو ما يضبط سلوكه، وبالتالي يصبح فاقدا للإدراك ولا يعرف مآلات ما يقوم به من أفعال وتصرفات غير سوية وفيها أذى للآخر.[33]

ح- **أخطاء الحكام:** فالأخطاء التي تصدر عن الحكام أثناء تحكيمهم للمباريات، سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة، فإن الجماهير تعتبرها دائما مبررا للعنف، خاصة إذا كانت أخطاء جسيمة تغير مجرى المباريات، أو تتسبب في هزيمة فريق أو انتصار آخر، وهذا يرجع بالأساس إلى تواطؤ الحكام أو سوء تكوينهم مما يجعلهم يقومون بهذه الأخطاء الجسيمة.[34]

خ- **استفزاز اللاعبين للجماهير:** حيث أنه قد يصدر في بعض الأحيان من اللاعبين أو المسيرين أو المدربين حركات قد تستفز الجمهور وينتج عنها

عنف، فكثيرا ما أشار لاعب بحركة للجماهير أو عبر عن فرحه بتسجيل هدف بحركة مستفزة ينتج عنها أعمال عنف.[35]

د- **منع الجماهير من التنقل مع الفريق أو من دخول الملعب:** فقد تتخذ السلطة الأمنية قرار بمنع جماهير إحدى الفرق من مرافقة فريقها لمدينة أو دولة ما، أو قد تمنع بعض الجماهير من دخول الملعب لامتلاء هذا الأخير، كإجراءات احترازية منعا للصدام والشغب، لكن مثل هذه القرارات كثيرا ما تقابل بالرفض وعدم القبول الذي قد يتجاوز حدود المسموح به ليتحول لعنف تعبيرا عن الغضب وعدم الامتثال للقرار.[36]

المحور الثالث: فعالية المجتمع المدني في مواجهة العنف في الملاعب.

إن ظاهرة العنف في الملاعب آخذة في التنامي والزيادة، كما أنها أصبحت تأخذ أبعادا خطيرة سواء على صحة وسلامة الأشخاص أو تفكك المجتمع نتيجة الأحداث التي تشهدها المباريات، لذلك لم يعد تسيير الأحداث الرياضية شأن الجهات الأمنية وحدها، بل أصبح شأنا عاما تشارك فيه عديد الفعاليات كل من جهته للتخفيف من حدة هذه الظاهرة ومواجهتها، ولعل من أهم الفواعل التي يقع على عاتقها المشاركة الفاعلة وبقسط وافر في مواجهتها هو المجتمع المدني، الذي يتمثل خاصة في الجمعيات الرياضية وروابط المشجعين، التي صارت مطالبة بأدوار أكثر فعالية في هذا المجال بفضل ما تتميز به من خصائص تمكنها من النشاط بمرونة واستقلالية، وما تتوفر عليه من موارد مادية وبشرية وخبرات تساعدها على القيام بالدور المنوط بها.

ويمكن تلخيص الأدوار التي يمكن أن يلعبها المجتمع المدني في مواجهة العنف في الملاعب فيما يأتي:

1- **تنمية الوعي الأمني لدى الجمهور الرياضي:** حيث تساهم روابط المشجعين والجماهير إلى جانب الأجهزة الرياضية المختلفة ووسائل

الإعلام في تنمية الوعي الأمني لدى الجمهور، من خلال الأنشطة المختلفة التي قد تقوم بها، كالندوات والأيام الدراسية أو توزيع مناشير خاصة يتم فيها تبيين أهمية المشاركة الإيجابية من الأفراد في تحقيق الأمن والمحافظة على الهدوء في المباريات والعوائد المختلفة لذلك.[37]

2- **المساهمة في التنشئة الاجتماعية للأفراد:** والحقيقة أن هذه المهمة هي بالأساس مهمة الأسرة والمدرسة بالدرجة الأولى، لكن يمكن للمجتمع المدني ممثلا في روابط المشجعين المساهمة الفاعلة في هذا المجال،[38] لما تملكه من قدرة كبيرة على التأثير في سلوكات الأفراد المنخرطين بها أو المتأثرين بها وبالفريق الذي تشجعه، فمن الضرورة أن تحاول من خلال ما تقوم بها من نشاطات وما تبثه من أغاني، زرع القيم النبيلة والأخلاق الحميدة في نفوسهم وتنمية الروح الرياضية لديهم.

3- **عقد المؤتمرات والندوات:** التي تتعلق بالظاهرة وأسبابها وتحليلها والكشف عن مسبباتها ووضع تصورات لمواجهتها،[39] حيث أن المجتمع المدني يملك المؤهلات اللازمة للقيام بذلك من خلال ما يزخر به من كفاءات وأفراد متخصصين في مختلف المجالات الذين يمكن لهم إثراء النقاش والخروج بنتائج وتوصيات قد تفيد في هذا الأمر.

4- **الحملات التحسيسية والتوعوية:** فجمعيات المجتمع المدني لها دور فعال في تحسيس وتوعية المجتمع، إلى جانب الأسرة والمدرسة والإعلام بجميع أنواعه، هذا الأخير الذي يتحمل بدوره مسؤولية كبيرة في تحسيس المجتمع عبر البرامج واللقاءات والمقالات والإشهارات، والمجتمع المدني يمكن له من خلال التأطير والتحسيس والتوعية وربط العلم بالواقع المعاش وجعله في خدمة المجتمع ومحاربة الاختلالات المجتمعية،[40] لذلك فإنه أصبح من الضروري دعم جمعيات أنصار ومحبي الفرق لتقوم بدورها على أكمل وجه في التأطير والتوعية سواء قبل أو أثناء أو بعد إجراء المباريات.

5- **الاستثمار في الترابط والتماسك الاجتماعي بين أفراد الروابط الرياضية وأنصار الفريق:** وهو أمر يجعل التأثير عليهم ممكنًا، من خلال التواصل الفعال معهم من قبل المسؤولين لطلب التنسيق والعمل على تجنب العنف والعنف المضاد، وتفادي استفزازات الفرق الأخرى، وهو ما يعود على الفريق والمنطقة ككل بالسلب، جراء أعمال الشغب التي قد تنشب في مكان إقامة المباراة،[41] حيث يلاحظ أن هناك تماسكا وترابطا كبيرا بين المنتمين لهذه الروابط مما يجعل تأثيرها عليهم كبيرا سواء بطريقة إيجابية أو سلبية، لذلك يجب التفكير في الاستفادة من هذا الترابط بالشكل الصحيح.

6- **تشخيص الظاهرة:** يمكن للمجتمع المدني من خلال الخبرات والكفاءات العلمية التي يضمها المساهمة في دراسة الواقع دراسة دقيقة، للوقوف على الأسباب الحقيقية للظاهرة ومعرفة حجمها وطبيعتها، حيث أن هذا الأمر يتطلب جهودا أكاديمية حقيقية من مختلف التخصصات لتحليل الظاهرة ودراستها، ثم تحديد الأهداف الإستراتيجية أي التصور الشامل للخطط والتدابير الإجرائية للوقاية منها ومكافحتها، ثم تحديد إجراءات وسبل التطبيق على أرض الواقع.[42]

7- **وضع ضوابط أخلاقية لروابط المشجعين:** تلزم بها المنخرطين فيها للقيام بنشاطات التشجيع في إطار أخلاقي والمحافظة على النظام داخل الملاعب وخارجها، أثناء المباريات وبعدها، وضرورة تحلي أفراد هذه الروابط بالروح الرياضية والابتعاد عن الإثارة الصحفية ومهاجمة الفرق المنافسة والتقليل من شأنهم، ونقد الحكام والمسؤولين بشدة،[43] وهو ما من شأنه تحريض المشجعين وشحنهم مما قد يدفعهم إلى ردود أفعال عنيفة.

8- **بث مواد إعلامية تساهم في رفع الوعي والتشجيع على الروح الرياضية:** سواء في وسائل الإعلام المتاحة أو على منصات التواصل

الاجتماعي،[44] على صفحات روابط المشجعين والجمعيات الرياضية، التي عادة يكون لديها عدد كبير من المتابعين بين أنصار الفرق الرياضية أو الجمهور بصفة عامة، وبالتالي تكون لديها القدرة أكبر على التأثير فيهم والتخفيف من حدة الشحن والتعصب الذي قد يطبع سلوكاتهم.

الخاتمة:

يضطلع المجتمع المدني بدور بالغ الأهمية في مواجهة ظاهرة العنف في الملاعب، من خلال عديد الأدوار التي يلعبها والتي يساهم من خلالها في رفع الوعي لدى الجماهير وتنشئتهم على الروح الرياضية، وعدم اللجوء إلى العنف لفض الخلافات أو التعبير عن سخطهم وغضبهم، لما في ذلك من أضرار جسيمة قد تلحق بالأشخاص والممتلكات، ولعل ما يساعد المجتمع المدني على العمل بفعالية مقارنة مع الفواعل الأخرى هو الخصائص التي يتميز بها مثل الطوعية والقدرة على التكيف والاستقلالية، وهي أمور تجعل امتثال الجماهير له تكون عن قناعة، ويسهل بالتالي التأثير في سلوكاتهم أو حتى دمجهم في النشاطات المختلفة التي تقوم بها الجمعيات الرياضية أو روابط المشجعين.

إن هذا الدور على أهميته إلا أنه يبقى قاصرا ما لم يتم مرافقته من قبل الوصاية بالعناية اللازمة لتسهيل أداء عمل المجتمع المدني، ودعمه من الناحية الإدارية والمالية، ثم إدماجه في الخطة الأمنية التي تضعها الأجهزة الأمنية حتى لا يكون هناك تضارب في الأدوار أو المهام.

---

[1] متروك الفالح، **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية – دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن-**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)، ص 26.

[2] توماس مايبر، أودو فورهولت، **المجتمع المدني والعدالة**، ترجمة: راندا النجار و ماجدة مدكور، (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 2010)، ص 61.

[3] Jacques Fontanel, **Les Organisations non gouvernementales**, (London: office des publications Universitaires press ,2005), p. 9.

[4] بلعيور الطاهر، المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي، **مجلة العلوم الإنسانية**، ع10، (نوفمبر 2006)، ص 121.

[5] لخضر رابحي، خليدة بن بعلاش، "دور مؤسسات المجتمع المدني على الصعيدي الوطني والدولي في ترقية وحماية حقوق الإنسان في ظل مبادئ الحكم الراشد"، **مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة**، م 2، ع 1، (2017/01/01)، ص 209.

[6] أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص ص 32-33.

[7] Gerard Clarke,**The Politics of NGOs in South-East Asia Participation and Protest in the Philippines**,(London :Routledge,2001), p.03.

[8] محمد فتحي عيد، **دور مؤسسات المجتمع المدني في خفض الطلب على المخدرات**، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009) ، ص 124.

[9] رداوي عبد المالك، "دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، متحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2xlpv6w ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/25، الساعة: 00:10.

[10] منظمة هاريكار غير الحكومية، **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية**، (العراق: مطبعة زانا- دهوك، 2007)، ص 15.

[11] حليلو نبيل، محمد معمري، "دور المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية"، **مجلة سوسيولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية**، م 01، ع 03، (2017/12/14)، ص 175.

[12] محمود كفاوين، **تنظيم المجتمع وأجهزته**، (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2008)، ص 14.

[13] بركات كريم، "، **مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة**، أطروحة دكتوراه، (جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2014/2013)، ص47.

[14] بوعش وافية، "دور المجتمع المدني في تعزيز مفهوم الحكم الراشد"، **مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة**، م 1، ع 1، (2016/01/01)، ص267.

[15] بركات كريم، **مرجع سابق**، ص 50.

[16] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص 37.

[17] آمال عزري، جمال بن زروق، "استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الإلكترونية 'دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة)"، **مجلة آفاق للعلوم**، ع 07، (مارس 2017)، ص 227.

[18] Eric D. Werker, Faisal Z. Ahmed,"What Do Non-Governmental Organizations Do?, Forthcoming", **Journal of Economic Perspectives**, May 2007, p.14.

[19] خالد الزيود، "مصادر العنف والشغب في الملاعب الرياضية (الأسباب والحلول)"، كلية التربية الرياضية – جامعة اليرموك، ص 08، متحصل عليه من الرابط https://www.researchgate.net/publication/335892428، بتاريخ 2021/05/22، الساعة: 00:29.

[20] محمد سركوح، " نظرة حول ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية"، مجلة منازعات الأعمال المغرب العربي، متحصل عليه من الرابط http://frssiwa.blogspot.com/2016/03/blog-post_16.html، تاريخ التصفح: 2021/05/21، على الساعة: 23:56.

[21] أحلام حمزة، "العوامل النفسية والاجتماعية للعنف في الملاعب"، مجلة تطوير، م 07، ع 09، جوان 2020، ص 205.

[22] محمد سركوح، مرجع سابق.

[23] نهائلي حفيظة، خبال حميد، العنف في الملاعب وجهة نظر سوسيولوجية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، م 01، ع 20، ص 135.

[24] ميلود مراد، صادقي فوزية، "الخطاب الإعلامي وظاهرة العنف في الملاعب: بين التصعيد والتصدي للظاهرة"، المجلة الجزائرية لبحوث الإعلام والرأي العام، م 02، ع 01، جوان 2019، ص 91.

[25] براهيم الحمداوي، "العنف في الملاعب الرياضية: حجم المشكلة وإمكانية الحلول، الإعلام ودوره في الحد من الظاهرة، مجلة المحترف، ع 07: 2015، ص 54.

[26] عبد الله العلوي، "السلوكيات المضطربة بالملاعب الرياضية بين نصوص القانون ومتطلبات التحصين والعلاج – من أجل مقاربة مندمجة-"، اليوم الدراسي حول ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية: من أجل مقاربة مندمجة، المركز الوطني لتكوين الأطر، مكناس، المغرب، ص ص 14 15.

[27] نهائلي حفيظة، خبال حميد، مرجع سابق، ص 136.

[28] المرجع نفسه، ص 136.

[29] عبد الله العلوي، مرجع سابق، ص 58.

[30] ميلود مراد، صادقي فوزية، مرجع سابق، ص 92.
[31] براهيم الحمداوي، مرجع سابق، ص 59.
[32] براهيم الحمداوي، مرجع سابق، ص 60.
[33] نهائلي حفيظة، خبال حميد، مرجع سابق، ص 138.
[34] فواز عبيدي، محمد ذيب، "تجليات العنف الرياضي في الملاعب الجزائرية وآليات العلاج –دراسة تحليلية-"، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، ع03، جانفي 2020، ص 07.
[35] محمد سركوح، مرجع سابق.
[36] المرجع نفسه.
[37] بوزيان راضية، الإجراءات الوقائية لتحقيق أمن الملاعب، المركز الجامعي بالطارف، ص 59.
[38] نهائلي حفيظة، خبال حميد، مرجع سابق، ص 139.
[39] المرجع نفسه، ص 139.
[40] محمد سركوح، مرجع سابق.
[41] خالد زعاف، التماسك الاجتماعي وتأثيره على العنف في الملاعب الجزائرية: دراسة سوسيولوجيا لأنصار فرق كرة القدم، ص 06.
[42] براهيم الحمداوي، مرجع سابق، ص 61.
[43] فواز عبيدي، محمد ذيب، مرجع سابق، ص 10.
[44] المرجع نفسه، ص 11.

الضوابط القانونية للوقاية من العنف الرياضي ومكافحته في إطار القانون رقم 13-05

د. إخلاص بن عبيد

جامعة باتنة1

مقدمة:

يعيش المجتمع الجزائري حالة حراك مستمرة، نتيجة للتغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية التي فرضتها التحولات الدولية في إطار العولمة، الأمر الذي كان له انعكاسات كبيرة على النسق الداخلي للمجتمع الجزائري، الذي برزت فيه ظواهر متعددة تعد من أهمها وأخطرها ظاهرة العنف التي عرفت انتشارا واسعا في السنوات الأخيرة على اختلاف مظاهرها وأشكالها، مثل العنف الأسري والعنف المدرسي وكذا العنف الرياضي.

إذ يعتبر هذا الأخير أحد المشكلات الدخيلة على المجتمعات الرياضية، لأن مثل هذه السلوكيات تتنافى مع الروح الرياضية والأخلاق الحميدة لما لها من مخلفات وخيمة على مختلف الأصعدة النفسية والاجتماعية وحتى الاقتصادية.

وفي هذا الإطار اتخذ المشرع الجزائري من التشريع الرياضي و المتمثل في القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية و تطويرها، السبيل الأساسي في الوقاية من ظاهرة العنف الرياضي، حيث خصص بابًا كاملاً للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته و هو الباب 11، الذي ضمنه الجانب الوقائي، في حين خصص الباب 14 للجانب الجزائي و الذي جاء بعنوان الأحكام الجزائية. حيث سأركز في مداخلتي على الجانب الوقائي وذلك في إطار الإجابة عن الإشكالية التالية:

ما هي أهم الضوابط القانونية التي جاء بها القانون رقم 13-05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية في مجال الوقاية من العنف الرياضي ومكافحته؟ وما مدى فعاليتها؟، أم أن المسألة غير مرهونة بالحلول القانونية فقط وإنما لها أبعاد أخرى يتعين التحكم فيها لكي لا تتحول فضاءاتنا الرياضية من فضاءات احتراف إلى فضاءات انحراف؟

وقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لتوضيح بعض المفاهيم المتعلقة بالموضوع من جهة، وتحليل مضامين النصوص القانونية التي

تضمنها القانون رقم 13-05، و التي تتعلق بدراستنا، كما اعتمدنا في بعض المواقع على المنهج الإحصائي لعرض بعض الإحصائيات حول أعمال العنف الرياضي التي وقعت خلال سنتي 2018 و 2019.

وللإجابة على إشكالية الدراسة تم تقسيم البحث كما يلي:

المحور الأول: التدابير الوقائية

أولا- توفير الظروف الملائمة لإجراء التظاهرات الرياضية في سكينة

ثانيا- العمل التوعوي

ثالثا- تشجيع البحوث المتعلقة بالوقاية من العنف الرياضي

المحور الثاني: الآليات الوقائية

أولا- تشكيل اللجان الخاصة

ثانيا- تأسيس بطاقات وطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية.

ثالثا- تزويد المنشآت بكاميرات مراقبة

المحور الأول: التدابير الوقائية

ونقصد بالتدابير هنا مجموعة الالتزامات التي وضعها القانون على عاتق الفاعلين في مجال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته، حيث خصص المشرع الجزائري في القانون 13-05 بابا كاملا وهو الباب الحادي عشر للوقاية من العنف ومكافحته، بعنوان "الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته"، حيث اعتبر المشرع في المادة 196 من هذا الباب أن الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته أثناء أو بمناسبة إجراء التظاهرات الرياضية عمليات ذات أولوية لتطوير وترقية النشاطات البدنية والرياضية.

كما نصت المادة 197 من هذا الباب على: "تهدف الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته أثناء أو بمناسبة إجراء التظاهرات الرياضية، على الخصوص إلى:

- ترقية قيم الرياضة والاولمبية.
- تعميم أخلاقيات الرياضة والروح الرياضية.
- تحسيس المواطنين بالتمدن وباحترام الغير والشأن العام، ومكافحة السلوكات غير الحضارية.
- ترقية ثقافة السلم والتسامح.

- مكافحة العنف في المنشآت الرياضية "

وفي سبيل ذلك نص المشرع الجزائري من خلال هذا القانون على جملة من التدابير التي من شانها الوقاية من حدوث العنف في الوسط الرياضي و ذلك من خلال المادة 199 منه تحت عنوان "التزامات الفاعلين في مجال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته" والتي تنص على:

"تعمل الدولة والجماعات المحلية والاتحاديات الرياضية الوطنية والرابطات والنوادي الرياضية والمصالح المعنية ومستخدمو التأطير الرياضي والمسيرون الرياضيون والرياضيون، وكل منظم عمومي أو خاص للتظاهرات الرياضية، وكذا العائلة ووسائل الإعلام بحزم على الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية و/أو تضمن مكافحته.

ويجب عليهم بهذه الصفة أداء التزاماتهم وتعبئة وترتيب الوسائل الكفيلة بتشجيع الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية والقضاء عليه على الخصوص بواسطة:

- توفير الظروف الملائمة لإجراء التظاهرات الرياضية في السكينة
- تحسيس العائلات على المساهمة في الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- الترقية و التحسيس من طرف مؤسسات التربية و التعليم والتكوين، و كذا المؤسسات التابعة لقطاع الشؤون الدينية، بثقافة المواطنة و لتمدن و قيم السلام و التسامح التي تكرسها الرياضة و الأولمبية.
- تشجيع مبادرات الحركة الجمعوية في ميدان الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية.
- ترقية القيم الرياضية ومرافقة لجان المناصرين المؤسسة قانونا.
- تشجيع الدراسات والأبحاث المتعلقة بالوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته"

فمن خلال هذه المادة يمكن حوصلة أهم الالتزامات التي تقع على الفاعلين في مجال الوقاية من العنف الرياضي - والتي من شأنها وقاية الرياضة الجزائرية من العنف- فيما يلي:

أولا- توفير الظروف الملائمة لإجراء التظاهرات الرياضية في سكينة

ثانيا- العمل التوعوي

ثالثا- تشجيع البحوث المتعلقة بالوقاية من العنف الرياضي

وهو ما سيتم تناوله على النحو الآتي:

أولا- توفير الظروف الملائمة لإجراء التظاهرات الرياضية في سكينة

نصت المادة 200 من القانون 13-05 على هذا التدبير بقولها" يجب على الدولة والجماعات المحلية والمصالح المعنية، وكذا الاتحادات الرياضية ومسيري المنشآت الرياضية ومنظمي التظاهرات الرياضية، وكل مؤسسة أو هيئة أو شخص خاضع للقانون العام أو الخاص، مؤهل لتنظيم التظاهرات الرياضية، كل في مجال اختصاصه، القيام بما يأتي:

- توفير الشروط والعمل على حسن تنظيم التظاهرات وتأمينها وإجرائها:
- ضمان أو المشاركة في تكوين أعوان الملاعب المكلفين بما يأتي:
  - مراقبة المداخل الخارجية والداخلية للمنشآت الرياضية.
  - ضمان الفصل بين المتفرجين.
  - تطبيق النظام الداخلي للمنشأة الرياضية.
  - إعلام المصالح المختصة والإسعافات الأولية والحماية المدنية، وكل هيئة أخرى معنية بالوقائع التي تهدد الأمن في المنشأة الرياضية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

يتضح من خلال هذه المادة أن توفير الظروف الملائمة لإجراء التظاهرات الرياضية في سكينة يتم من خلال عاملين:

1- توفير الشروط والعمل على حسن تنظيم التظاهرات وتأمينها وإجرائها

إن الكلام عن حسن تنظيم التظاهرات وتأمينها وإجرائها يعني في المقابل ضرورة تأمين سلامة المنشآت الرياضية[1] التي تجرى فيها هذه التظاهرات، فيتعين مراعاة المعايير الدولية في عملية الإنجاز؛ لأن الكثير من أعمال العنف ترجع إلى عدم توافر الظروف الملائمة في المنشأة، عدم وجود بوابات كافية أو وجودها وإغلاق العديد منها، وعدم معرفة القدرة الاستيعابية للملعب، كما أن عدم متانة الأبنية قد يؤدي إلى سقوطها بفعل تدفق الجماهير عقب المباريات. والعديد من الملاعب الجزائرية من هذا الصنف.[2]

واستنادا إلى ما سبق على كل المنشآت الرياضية الموجهة لاحتضان التظاهرات والمنافسات الرياضية الحصول على مقرر مصادقة يسلمه حسب الحالة

الوزير المكلف بالرياضة أو الوالي بعد أخذ رأي اللجنة الوطنية أو اللجنة الولائية للمصادقة على المنشآت الرياضية، و يشترط لمنح هذا المقرر:

أ-مطابقة المنشأة الرياضية للترتيبات والمقاييس التقنية للبناء وتأمين المخارج والمداخل.

ب-احترام مقاييس الأمن الضرورية بحكم تصميم المنشأة الرياضية والاستعمال المخصص لها، والاختصاص أو الاختصاصات الرياضية الممارسة ودراسة الأثر على البيئة عند الاقتضاء.

2-ضمان المشاركة في تكوين أعوان الملاعب

مهمتهم مراقبة المداخل الخارجية والداخلية للمنشآت الرياضية، ضمان الفصل بين المتفرجين، تطبيق النظام الداخلي للمنشأة الرياضية وإعلام المصالح المختصة والإسعافات الأولية والحماية المدنية، وكل هيئة أخرى معنية بالوقائع التي تهدد الأمن في المنشأة الرياضية.

كما يتعين اتخاذ التدابير التنظيمية اللازمة عند تنظيم التظاهرات الرياضية، ويجب أن تراعى أهمية كل تظاهرة، والأخذ في الاعتبار الشخصيات التي تحضرها وخصوصيات الحدث الرياضي.[3]

ثانيا-العمل التوعوي:

حرص المشرع على الجانب التوعوي باعتبار هذا الأخير عملية منظمة تستهدف تغيير اتجاهات وآراء وأفكار الفرد أو الجماعة بالنسبة لقضية من القضايا، وتمكينهم من التفاعل والتعامل معها بيقظة وفهم كاملين. ولذلك أوجب بموجب المادة 199 من القانون13-05 على الفاعلين في هذا المجال وهم العائلات والمؤسسات التربوية، والمؤسسات التابعة لقطاع الشؤون الدينية، والإعلام وحركة المجتمع المدني النشطة في هذا المجال الاضطلاع بمسؤوليتها كما يلي:

1-الأسرة: تعتبر الأسرة الخلية الأولى لبناء المجتمع ونواة تكوينه، ففي الأسرة تترسخ القيم والمبادئ المتعلقة بالرياضة وكيفية ممارستها وتشجيعها، ويلقن الطفل السلوك المثالي المنضبط حول كيفية التشجيع الرياضي البعيد عن العنف والتعصب.[4]

2- تعتبر المدرسة مؤسسة الإنتاج الثانية التي تكمل عمل الأسرة، حيث يتعين عليها زرع ثقافة الروح الرياضية من خلال مادة التربية الرياضية؛ إذ يجب عدم الاقتصار على الجانب العملي، وإنما يتعين تخصيص جزء من الوقت

لدروس نظرية عن الرياضة وأهدافها وتاريخها ومقوماتها .وإقامة لقاءات رياضية بين المؤسسات المختلفة.[5]

فالمدرسة تتولى غرس القيم والاتجاهات الرياضية بصورة مقصودة وليس بصورة تلقائية، كما هو الحال في الأسرة، وذلك من خلال الأنشطة الرياضية المدرسية المختلفة.

3-المؤسسات الدينية كالمدارس القرآنية والمساجد: يمكن لهذه المؤسسات أن تسهم بشكل مهم في تكوين وتعليم القيم الرياضية العالمية وهذا من خلال التوجيه وإعطاء دروس حول أهمية الرياضة وكيفية التشجيع المثالي، ونبذ العنف وجميع الظواهر الدخيلة عن المجتمع،[6] فربما ما يمكن أن يحققه الوازع الديني من نتائج ايجابية لا يمكن أن تحققه القوانين الوضعية، نظرا للمكانة المهمة التي تحتلها المؤسسات الدينية لدى المواطن الجزائري.

4-الإعلام: تم التأكيد على دور الإعلام في المادة 202 من القانون 13-05 بقولها: "يعد الإعلام عنصرًا أساسًّيا في ترقية الحركة الرياضية، وفاعلً رئيسًا في نشر القيم والمبادئ الرياضية النزيهة، ويلتزم بنبذ العنف وكل الممارسات المسيئة للمثل الرياضية"، لاسيما في ظل التطور الكبير في وسائل الإعلام الرياضية بكل أنواعها، فهي الآن لا تكتفي بنقل المعلومة، بل تعدى ذلك إلى التأثير على نفسية المناصر، اللاعب و المسير،[7] وعليه فانه بالمقابل يجب على الإعلام الرياضي أن لا يستغل هذا الدور في اتجاهه السلبي، فيتعين الكف عن إلهاب عواطف وأحاسيس الفرق المتبارية والجماهير المؤيدة للفرق، مع انتهاج وسائل تجلب الراحة والطمأنينة و الهدوء لكل من الجماهير و اللاعبين.

فمن خلال إحدى الدراسات الاستطلاعية، التي تم من خلالها اختيار عينة من المناصرين لكرة القدم و عينة من الصحفيين من مختلف الجرائد اليومية والأسبوعية وكذا إذاعة الجزائر الوطنية و إذاعة المدية الجهوية، وتم إجراء لقاءات معهم، تم التوصل –من خلال اللقاءات مع الأنصار-إلى أن أغلبية الأنصار يولون اهتماما كبيرا بالإعلام الرياضي المكتوب والتتبع والقراءة المتواصلة لمعظم الجرائد والمجلات، كما تبين -من خلال اللقاءات مع الصحفيين-أن جل المقالات التي تنتقيها الصحف تعالج وتصحح بغرض التوعية والتحسيس والعمل على نشر الروح الرياضية العالية ومحاولة إعطاء طرق وحلول علمية حديثة وناجعة للتقليل من

ظاهرة العنف، ولكن للأسف هناك بعض المجلات و الجرائد تحسب ظاهرة العنف موضوعا شيقا تستهوي به الجماهير دون مبدأ هادف و مفيد.[8]

5-النوادي ومراكز الشباب: تعد النوادي ومراكز الشباب من أهم المؤسسات التربوية التي يمكنها أن تقوم بدور فعال في ميدان التربية الرياضية، وتحقيق الوعي الرياضي وتنميته لدى الجماهير، من خلال ما تقدمه من تربية متوازنة للشخصية الإنسانية في مستوياتها المختلفة:[9]

أ-على المستوى المعرفي: تقوم نوادي العلوم والمنتديات الثقافية بالتوعية الرياضية لأفراد المجتمع حيث يتم التركيز على المعارف والمفاهيم الرياضية.

ب-على المستوى النفسي: يمكن غرس القيم والاتجاهات المتعلقة بالرياضة وأسلوب ممارستها بطرق سلمية، بعيدا العنف والتعصب والشغب.

ثالثا- تشجيع البحوث المتعلقة بالوقاية من العنف الرياضي

إن من أهم الطرق والأساليب التي يمكن أن تساعد إلى جانب الترسانة القانونية في القضاء على ظاهرة العنف داخل الملاعب، هي البحوث العلمية التي تكون في شكل ندوات ومؤتمرات ولقاءات علمية من جانب جهات متعددة كالجامعة والنوادي ومراكز الشباب والمجتمع المدني. حيث يجمعها هاجس واحد وهو القضاء و محاربة الشغب من خلال تحليل الظاهرة و الكشف عن أسبابها ووضع تصورات لمواجهتها، حيث يمكن للمشرع أن يستهدي بها عند أي تعديل للقانون الرياضي أو حين إصدار المراسيم المنظمة للكثير من التدابير التي جاء بها هذا القانون، وهو ما نصت عليه المادة 199 من القانون 13-05 في فقرتها الأخيرة، حيث اعتبرت تشجيع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالوقاية من العنف في المنشئات الرياضية ومكافحته من التدابير الوقائية من العنف الرياضي.

فعلى سبيل المثال لا يجب أن ننسى الدور الذي تلعبه الجامعات في دراسة مختلف المشاكل التي يعيشها المجتمع من خلال دراسة أسبابها وكذا محاولة الوقوف على حلول لها بما في ذلك العنف الرياضي، وعلى سبيل المثال نذكر:

الملتقى الوطني الثاني حول الإعلام الرياضي "العنف في الملاعب الجزائرية: التشخيص والعلاج"، يومي: 22-23 أكتوبر 2014. الذي نظمته شعبة علوم الإعلام والاتصال كلية العلوم الاجتماعية – جامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم، بالتنسيق مع جمعية الصحافة الرياضية.[10]

2- ملتقى دولي بعنوان الممارسة الرياضية كاستراتيجية لتحقيق الأمن المجتمعي (تحديات الواقع و رهانات المستقبل) بتاريخ مارس 2019 بجامعة محمد خيضر بسكرة، حيث تضمن الملتقى دراسة العديد من المحاور منها المحور الثالث المتعلق بتشخيص ظاهرة العنف في المجال الرياضي و اقتراح حلول لها مع العلم أنه قد شاركت في هذه الملتقى عدة جهات رسمية في مجال الرياضة نذكر منها: مديرية الأمن الوطني لولاية بسكرة، مديرية الشباب و الرياضة لنفس الولاية، مخابر في المجال الرياضي من ولايتي غليزان و الأغواط.[11]

دون أن ننسى الملتقيات والتظاهرات العلمية التي تنظمها أجهزة الأمن حول العنف في الملاعب حيث نذكر منها على سبيل المثال:

1-الملتقى الجهوي حول ظاهرة العنف بالملاعب والذي حمل شعار "كفى انزلاق...الرياضة أخلاق"، بالمدرسة التطبيقية للشرطة في الصومعة شرق البليدة سنة 2014، والذي استعرض فيه المحاضرون حول ظاهرة العنف، تصور جهاز الأمن لتسيير التظاهرات الرياضية وكيفية تنظيم العمل في تنسيق ومنهجية محكمة بين مختلف القطاعات المعنية بها، لهدف أسمى تمثل في محاربة العنف و القضاء عليه في هذه المنشآت الرياضية وبين الجمهور الرياضي، وللوصول إلى مرتبة الرقي الحضاري في ممارسة الأنشطة الرياضية بعيدا عن أي فعل عنيف.[12]

وفي سياق فعاليات هذا الملتقى، أكد وزير الرياضة من خلال مداخلته أن القانون سيكون صارما في مسألة السماح للأحداث دون الـ 17 عاما الدخول إلى الملاعب إلا برفقة أوليائهم ، قصد تفادي أي تورط وانصياع وراء ممارسات عنيفة، كما أضاف بأن ظاهرة العنف في الملاعب الجزائرية أصبحت لافتة على المستوى الوطني إلى حد أنها أصبحت تشكل إحراجا لمؤسسات الدولة و سمعة الجزائر عموما و شوهت بنسبة و لو بسيطة الرياضة محليا ودوليا، وعاد مرة أخرى للحديث عن مدى ضرورة تطبيق القانون بشكل صارم، وتحدّث أيضا عن مقترح استحداث بطاقية وطنية للأشخاص المحظور عليهم دخول الملاعب، وتطرّق الوزير أيضا إلى تحميل بعض النوادي مسؤولية وقوع أحداث عنف.

وأشار في سياق كلامه إلى مسؤولية كل القطاعات التي لها علاقة بالممارسة الرياضة وحتى وسائل الإعلام في المشاركة و تحمل مسؤولية الحد من ظاهرة العنف التي أصبحت مقلقة و تعمل عكس تطوير الرياضة في بلادنا.[13]

كما أضاف المدير العام للأمن الوطني أمام الحضور من إطارات جهاز الأمن ووزيري الشبيبة والرياضة ورؤساء بعض النوادي ورئيس الرابطة الوطنية المحترفة لكرة القدم، بأن تنصيب الكاميرات سيشمل ملاعب 23 ولاية في مرحلة أولية حيث أكّد تجهيز 5 ملاعب مبدئيا.[14]

2-اليوم الدراسي الجهوي بقسنطينة في 2013 حول تنظيم المباريات الرياضية بشرق البلاد، والذي ضم مسؤولي قطاع الأمن على مستوى شرق البلاد، ومجموعة كبيرة من مسيّري الأندية المحترفة والهاوية، تحت رعاية المديرية العامة للأمن الوطني، وبالتنسيق مع المفتشية الجهوية للشرطة للشرق بقسنطينة، حيث تطرق فيه الحاضرون إلى كيفية تنظيم المباريات الرياضية ومحاربة ظاهرة العنف التي استفحلت بشكل خطير في العديد من الملاعب والبحث في أسبابها والحلول التي من شأنها أن تضع حدا نهائيا لمثل هذه السلوكات. وعرف الملتقى العديد من التدخلات، خاصة رؤساء الأندية الذين حاولوا تقديم الأسباب التي تقف وراء استفحال الظاهرة-والتي منها أن الملاعب الجزائرية لا تتوفر على المعايير العالمية كترقيم كراسي الملاعب وفق التذاكر، توفير المرافق الضرورية للأنصار، مدير الأمن الذي يسهر على تنسيق عملية مراقبة الأنصار واقتراح الحلول.[15]

3-المتقى الجهوي بورقلة سنة 2018 حول الوقاية من العنف بالمنشآت الرياضية تطرق المحاضرون من خلاله إلى سبل الوقاية من ظاهرة العنف بالمنشآت الرياضية، كتفعيل البطاقة الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول للملاعب، الدعوة إلى إنشاء مؤسسات مصغرة لتكوين أعوان الأمن داخل الملاعب وقد عرف هذا الملتقى تقديم عدد من المداخلات حول الظاهرة من طرف أساتذة جامعيين وممثلين عن مصالح الدرك الوطني والأمن الوطني والحماية المدنية ومديرية الشؤون الدينية والأوقاف والرابطة الجهوية لكرة القدم.[16]

4-الندوات الإعلامية التي تعقدها أجهزة الأمن كتلك التي تم عقدها بمقر أمن ولاية باتنة في 2018 حول العنف في الملاعب، حيث دار النقاش في الندوة حول الآليات والطرق العملية لتطبيق القوانين في هذا المجال، وأهم الصعوبات والمشاكل المواجهة.[17]

وفي الأخير فإننا نؤكد أنه يستحيل التحكم في العنف بالملاعب دون العودة إلى البحوث العلمية للبحث عن الأسباب واستئصال العلّة، فظاهرة تنامي العنف في الملاعب تعود إلى أسباب كثيرة و لربما بالدرجة الأولى إلى المشاكل الإجتماعية التي

يعيشها المناصر، فليس من المعقول أن تكون نتيجة المباراة سببا لاندلاع تلك الصور الفظيعة التي أصبحت تشهدها ملاعبنا، و عليه فإنه لا بد من البحوث العلمية التطبيقية في هذا المجال.

المحور الثاني: الآليات الوقائية

تضمن الفصل الثاني من الباب 11 من قانون تنظيم الأنشطة الرياضية جملة من الآليات الوقائية التي تهدف إلى تجنب وتفادي وقوع أعمال من شأنها المساس بحسن سير التظاهرات والمنافسات الرياضية، أي أنها آليات ذات طابع استباقي، وأهم هذه الآليات ما يلي:

أولا-تشكيل اللجان الخاصة: لضمان السير الحسن للتظاهرات والمنافسات الرياضية تم استحداث لجان خاصة تتمثل في:

أ-لجنة التنسيق:

طبقا للمادة 8 من القرار الوزاري المشترك المتعلق بالوقاية من الحوادث وحفظ الأمن أثناء إجراء التظاهرات الرياضية،[18] تنشأ لدى الوالي لجنة لتنسيق التظاهرات الرياضية، والتي تجتمع وجوبا 03 أيام قبل إجراء المباراة أو غداة إجرائها.

حيث تتكفل اللجنة بإعداد ومتابعة التظاهرات والمنافسات الرياضية وتقييمها وفي ذلك تقوم وفقا للمادة 9 من نفس القرار الوزاري بـ:

- اتخاذ كل التدابير اللازمة قبل كل مباراة من أجل حسن إجراء التظاهرة أو المنافسة الرياضية.
- القيام بتقييم كل لقاء بعد إجراء المباراة.

ب-لجنة المناصرين: نصت على وجوب إنشائها المادة 201 حيث يجب على النوادي والجمعيات الرياضية التي تنظم التظاهرات الرياضية وضع لجنة مناصرين، مهامها:

- المشاركة في تحديد كل التدابير التي من شأنها الوقاية ومكافحة العنف في المنشئات الرياضية وتنفيذها في ظل الاحترام الصارم للقوانين والأنظمة المعمول بها.
- ترقية الروح الرياضية ونشر الأخلاقيات الرياضية بين أعضائها والمحافظة عليها.

وتطبيقا للقانون رقم 13-05 وبتاريخ 2014/12/23 صدر القرار الذي يحدد شروط وكيفيات تأسيس لجان المناصرين وتنظيمها وسيرها، وطبقا للمادة 2 منه تكلف لجنة المناصرين على الخصوص بما يأتي:

- ❖ تأطير المناصرين وتنظيمهم بمناسبة التظاهرات والمنافسات الرياضية بالتعاون مع النوادي والجمعيات الرياضية المعنية وبالاتصال مع مختلف المتعاملين والمنظمين.
- ❖ المشاركة في كل التدابير التي تسهل استقبال الفرق الرياضية الزائرة ومناصريها.
- ❖ ترقية الروح الرياضية ونشر الأخلاقيات الرياضية ما بين أعضائها، والمحافظة عليها، لاسيما من خلال الأعمال التوعوية تجاه المناصرين.
- ❖ المشاركة في تحديد وتطبيق كل التدابير التي من شأنها الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته في ظل الاحترام الصارم للقوانين والأنظمة المعمول بها.
- ❖ تحمل الالتزامات المنصوص عليها في ظل القوانين والأنظمة المعمول بها في مجال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- ❖ دعم النادي أو الجمعية الرياضية التي توضع لديها.

فمن خلال ما سبق يتضح أن لجنة الأنصار تأتي في المرتبة التي تلي رؤساء الأندية من حيث أهميتها ومسئوليتها في الحد من ظاهرة العنف في الملاعب، لكن الواقع يؤكد تورط لجنة الأنصار في زرع ثقافة العنف في جميع الأوساط الشبابية المحبة لأنديتها، أين أصبحت هذه الأخيرة تتباهى بعدد أنصارها ودرجة عنفهم.[19]

ج- **اللجنة الوطنية التنفيذية واللجان الولائية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته:** نصت المادة 206 من القانون رقم 13-05 على إنشاء لجنة وطنية تنفيذية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته، وتزود بلجان ولائية تخول لهذه الهيئات على الخصوص دراسة كل التدابير الرامية إلى الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته، واقتراحها والسهر على تنفيذها والعمل على التشاور بين القطاعات في هذا المجال.

وتطبيقا لهذا القانون صدر المرسوم التنفيذي رقم 14-352[20] الذي حدد صلاحيات هذه اللجان، حيث تنص المادة 3 من المرسوم على صلاحيات اللجنة الوطنية التنفيذية، وهي على الخصوص:

- دراسة كل التدابير الرامية إلى الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته واقتراحها والسهر على تنفيذها والعمل على التشاور بين القطاعات في هذا المجال.
- اقتراح العناصر المساهمة في تحديد إستراتيجية وطنية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- متابعة الإستراتيجية الوطنية للوقاية من العنف وتقييم تنفيذها في المنشآت الرياضية ومكافحته وتطبيقها من قبل اللجان الولائية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- المساهمة في تحقيق الأهداف المرتبطة بالوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته كما هو مبين في المادة/ 197 من القانون رقم 13 -05 المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.
- متابعة برامج الأنشطة المقدمة من طرف كل القطاعات وأنشطة اللجان الولائية في مجال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- المساهمة بالاتصال مع القطاعات والأجهزة المعنية في تحديد التدابير والأنشطة والشروط التي تساهم في السير الحسن للتظاهرات والمنافسات الرياضية.
- تنسيق كل أعمال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته، بالاتصال مع القطاعات المعنية واللجان الولائية.
- متابعة تنصيب هذه اللجان على مستوى كل ولاية.
- اقتراح الموافقة على مشروع النظام الداخلي النموذجي للجان الولائية للوقاية من العنف في المنشئات الرياضية ومكافحته، على الوزير المكلف بالرياضة.
- القيام بزيارات تقييم كل الإجراءات المتخذة لتنظيم التظاهرات والمنافسات الرياضية وتأمينها وسيرها.
- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تنظيم كل التظاهرات والمنافسات الرياضية التي بإمكانها إثارة عمال العنف في المنشآت الرياضية وتأطيرها أو عند الاقتضاء، توقيفها، على الوزير المكلف بالرياضة.
- إعداد نشرة الإعلام للجنة الوطنية وضمان توزيعها الواسع.

- إعداد التقرير السنوي لأنشطتها.

أما بالنسبة للجان الولائية فقد حددت مهامها نفس المادة من المرسوم التنفيذي، وهي على الخصوص:

- دراسة التدابير الخاصة بالوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته وتحليلها والسهر على متابعتها.
- المساهمة بالاتصال مع القطاعات والأجهزة المعنية، في تحديد التدابير والأعمال والشروط التي تساهم في السير الحسن للتظاهرات والمنافسات الرياضية.
- القيام بتقييم اللقاءات الرياضية بعد إجراء المنافسات وإعلام اللجنة الوطنية بذلك.
- إعداد الإحصائيات المرتبطة بميدان نشاطاتها والسهر على تحيينها.
- إرسال تقرير عن نشاطاتها إلى اللجنة الوطنية كل شهر وكلما اقتضت الوضعية ذلك.

غير أنه ما يلاحظ على تشكيلة هذه اللجان وكذا اللجنة الوطنية هو غياب بعض الفئات في التشكيل مثل ممثلو المجتمع المدني، وأساتذة في القانون وعلم الاجتماع، وعلم النفس. فأسباب ظاهرة العنف الرياضي متشعبة، لذلك يجب أن يراعى في تشكيلها احتواء أطياف مختلفة؛ وإن كانت المادة 2 من المرسوم التنفيذي عند تحديدها لتشكيلة اللجنة الوطنية واللجان التنفيذية قد ختمت المادة بالنص على إمكانية استعانة اللجان بأي شخص أو جهاز أو هيكل من شأنه المساعدة في القيام بمهام اللجنة.

ثانيا-تأسيس بطاقات وطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية

نصت المادة 207 من القانون رقم 13-05 على تأسيس بطاقية وطنية تخص الأشخاص المثيرين للعنف والشغب الرياضي الممنوعين من الدخول للمنشآت الرياضية وتحين هذه البطاقة بشكل دوري من طرف الجهة المختصة.

غير أن النص على هذه البطاقة بقي حبرا على ورق دون تجسيد، لتقرر الحكومة الجزائرية رسميا برئاسة الوزير الأول نور الدين بدوي في شهر ماي 2019 مباشرة الإجراءات الاستعجالية تحسبا للموسم الرياضي المقبل 2020/2019، من أجل بداية العمل بالبطاقة الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت

الرياضية بهدف تعزيز الإطار القانوني الذي يحد من العنف الذي تفشى في الأوساط الرياضية والشبانية والوقاية منه ومحاربته.[21]

ولعل السبب في عدم تفعيل هذه البطاقات إلى اليوم رغم نجاحها في دول أخرى كبريطانيا يعود إلى نقص الإمكانات المادية والبشرية؛ إذ أن الكثير من الملاعب الرياضية تفتقد إلى المعايير المتعارف عليها. كما أن غياب التنسيق بين الأجهزة المختلفة يعوق في كثير من الحالات التحكم في تنظيم التظاهرات الرياضية وهو ما يؤثر سلبًا على فاعلية هذه البطاقات.[22]

ثالثا- تزويد المنشآت بكاميرات مراقبة

تنص المادة 250 من القانون رقم 13-05 على استعمال تسجيلات كاميرات الفيديو والأنظمة الأخرى للمراقبة المنصبة في المنشآت الرياضية لأسباب أمنية وحفظ النظام وكذا ورقة المقابلة التي يحررها الحكام و/أو تقرير المندوب الرسمي للتظاهرة الرياضية، في التعرف على مرتكبي المخالفات في إطار التشريع المعمول به، ولا شك في أهمية هذا الإجراء؛ لأن من شأنه الوقوف حائلاً أمام اللاعقاب، كما قد يقف هذا الإجراء كرادع أمام أعمال العنف؛ إذ لا يتجرأ على ارتكاب مثل هذه الأفعال خوفًا من الضبط والمتابعة.[23]

وقد تم النص على هذا الإجراء كأحد المقاييس الخاصة الأمنية المتعلقة بالمنشآت القاعدية الرياضية المفتوحة للجمهور وذلك في إطار المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 09-184،[24] عندما نصت على عدة مقاييس من بينها:

- نظام المراقبة عن بعد بالنسبة للملاعب.
- مركز القيادة الخاص بالأمن والمراقبة عن طريق الفيديو.

كما تم التأكيد على تزويد المنشآت الرياضية بكاميرات المراقبة من خلال المادة 4/ج من المرسوم الرئاسي رقم 15-228 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره، حيث نصت على: "الأماكن التي تكون محل مراقبة بواسطة الفيديو هي: الأماكن المفتوحة للجمهور كالموانئ والمطارات والمنشئات الرياضية الكبرى".[25]

وبعد الاطلاع على أهم النصوص القانونية التي سنها المشرع للحد من العنف الرياضي في الملاعب، نجد أن المشرع لم يقصر من ناحية النصوص القانونية، غير أنه ورغم ذلك نجد أنه يتعين دق ناقوس الخطر، إذ بات من الصعب جدا على السلطة الجزائرية التحكم والتصدي لظاهرة العنف القديمة– المتجددة بالملاعب

الجزائرية-، بعد أن انتشر في جميع ملاعب ربوع الوطن، و هذا وفقا للإحصائيات التي قدمها المختصون في هذا المجال، حيث صرح مدير الأمن العمومي، بخصوص أعمال العنف الواقعة خلال الموسم الكروي لسنة 2019، مقارنة بالموسم الكروي السابق أي 2018:[26]

إنه بالرغم من الانخفاض المسجل في عدد الحوادث سنة 2019، إلا أن الشيء الملاحظ لدى مصالح الأمن "خطورة" الأحداث خلال مرحلة الذهاب للموسم الجاري والذي تجلى في زيادة عدد الأشخاص الموقوفين، الأشخاص المصابين والمركبات المتضررة، حيث تم تسجيل 80 حالة شغب خلال مرحلة الذهاب فقط والتي نتج عنها إصابة 316 فرد منهم 215 شرطي.

وحسب إحصائيات الأمن الوطني، ان هذه الحوادث المسجلة كانت شملت 28 حادث في الرابطة الأولى، 8 في الرابطة الثانية ،13 في بطولة الهواة، 12 في كأس الجمهورية والمقابلات الدولية بالإضافة إلى 19 حادث آخر تم تسجيلهم في مختلف الأقسام (الجهوي والولائي)، وفيما يخص عدد الموقوفين بعد أعمال الشغب، فقد بلغ 726 شخص من بينهم 82 قاصرًا في الوقت الذي تم إحالة 198 منهم على العدالة، كما تم تسجيل 65 مركبة متضررة من بينها 52 تابعة للأمن الوطن، في حين أنه في الموسم الفارط وخلال مرحلة الذهاب، تم تسجيل 92 حالة شغب ولكن أقل خطورة مقارنة بالموسم الجاري.

وبالتالي فانه وبالرغم من الترسانة القانونية في هذا المجال لا تزال ملاعبنا تعاني من أعمال العنف والشغب، ويتفق العديد من المختصين في هذا المجال حول تعدد الأسباب فإضافة إلى الأسباب القانونية، هناك عوامل أخرى نفسية وسياسية واقتصادية زادت من تأزم الوضع، منها:[27]

- المشاكل التي يتخبط فيها الشباب، كالفقر والبطالة، فلم يبق للشباب غير فرقهم المفضلة التي يراهنون عليها وينتظرون منها مقابلة جميلة؛ لأنها تحولت إلى هدفهم الوحيد، فإن هي خسرت شعروا بخيبة أمل أخرى في رصيدهم تدفعهم إلى العنف للتعبير عن خيبة أملهم، فأصبح الملعب هو الوسيلة الوحيدة التي يعبر فيها الشباب عن عدم رضاه عن الوضعية

المزرية التي يعيشها يوميا بأشكال عديدة من العنف تطال الأفراد والممتلكات العامة والخاصة.

- ❖ رداءة الملاعب الجزائرية، حيث أنها بعيدة كل البعد عن المواصفات العالمية، فالجزائر في الوقت الحالي غير قادرة تماما على تنظيم أي تظاهرة رياضية مهما كان حجمها، جراء عدم جاهزية المنشآت الرياضية وصغرها.
- ❖ عدم صرامة العقوبات التي تصدرها لجنة العقوبات التابعة للرابطة الوطنية المحترفة لكرة القدم، حيث تتراوح ما بين حرمان الفرق من حضور أنصارها لمقابلة أو مقابلتين وتغريمها ماديا بمبلغ مالي لا يفوق 50 ألف دج، في حين كان من الأجدر أن تمنع الجماهير المشاغبة طيلة موسم كامل لكي يأخذ أنصار الفرق الأخرى العبرة من سابقيهم.
- ❖ مسؤولية الإعلام الرياضي عن طريق مقالاته حيث تحول إلى إعلام يبحث عن الشهرة والربح ولو لصالح الترويج للعنف.
- ❖ أخطاء الحكام المتكررة حيث ينتج عنها عنف الجماهير التي تحس بالظلم من قبل التحكيم وهي من بين الأسباب الرئيسية في حصول العنف اللفظي والجسدي.
- ❖ غياب ثقافة الانهزام، والروح الرياضية.

الخاتمة:

توصلت من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات كما سيأتي بيانه:

أولا-النتائج:

1. إن العنف في الملاعب الرياضية فرض نفسه بشكل كبير، فالمتتبع للمجال الرياضي ببلادنا لا يحتاج لبذل جهد كبير ليلحظ مدى تفاقم هذه الظاهرة ومدى خطورة آثارها وما تسببه من حوادث وانعكاسات على الأفراد والدولة.
2. لا يمكن للنصوص القانونية الرياضية وحدها أن تكون فعالة إن لم يتم توفير المناخ الملائم لتطبيقها، و نقصد بذلك وضع حد للمشاكل التي يعرفها الشباب من مشاكل اجتماعية، سياسية واقتصادية، واقتصادية كالفقر والبطالة والكبت والتذمر، فظاهرة العنف الرياضي لا يمكن عزلها عن الواقع الاجتماعي الذي يعيشه الأفراد بمختلف متغيراته السياسية

والاقتصادية والثقافية والإعلامية، الذي يؤثر بشكل كبير على سلوكياتهم، فغموض المستقبل لدى الشباب على اختلاف فئاتهم الاجتماعية، فيما يتعلق بالعمل والسكن. يولد عندهم شعور العزلة والاغتراب وعدم الانتماء لهذا المجتمع، فيكون بذلك العنف أسلوب تعامل بالنسبة لهم. ففي الملاعب الجزائرية مثلا، نجد أن الشباب يلجئون إلى تأليف أغاني شعبية تترجم واقعهم المعيشي على اختلاف أبعاده، يلهبون بها الملاعب ويفرغون من خلالها ألامهم ومعاناتهم.

3. جاء قانون تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية لعام 2013 بجملة من الضوابط والتي نرى أنها من شأنها الحد من ظاهرة العنف في الملاعب إذا ما تم تفعيلها بكل حزم وجدية.
4. من النصوص القانونية التي لم تحظى بالتطبيق كما يجب، نذكر:

*مسألة المقاييس والمعايير الواجب توافرها في الملاعب الرياضية فهناك عدة نقائص في الملاعب كصغرها، عدم تزويدها بالمرافق الضرورية لراحة المشجعين، عدم ترقيم الكراسي،...

*عدم تفعيل البطاقية الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية، رغم ما ستسهم به هذه البطاقيات من تنظيم للتظاهرات الرياضية.

5. تراجع الدور التربوي للأسرة والمدرسة بفعل عدة عوامل.

ثانيا-الاقتراحات

1. يجب إعادة النظر في مسألة توعية الناس بالقوانين وتقريبها منهم، وتحسيسهم بعدم جواز ما يرتكبونه من أفعال، وأن القانون يعاقب عليها، لذلك يمكن القول أن القانون وحده لا يكفي للتصدي للظاهرة، حيث يجب دعمه بوسائل و طرق أخرى للتصدي لهذه الآفة، كالإعلام، إقامة تظاهرات علمية تحسيسية و توعوية، إلقاء دروس على مستوى المساجد والمدارس.
2. التشجيع على عقد المؤتمرات والملتقيات الدولية التي من شأنها بحث سبل الوقاية من العنف في الجزائر من خلال الاحتكاك بالخبرات الأجنبية في هذا المجال.

3. يجب النظر إلى الملعب على أنه مؤسسة تربوية تحمل الطابع العمومي، وذلك من خلال تكوين ثقافة مشاهدة للمنافسة الرياضية والتركيز على فتح قنوات تضمن انتقال أكثر لقيم الرياضة إلى المشاهد أثناء وجوده بالملعب.

4. تأسيس منظومة إعلامية سمعية بصرية مقروءة تتحلى بالمهنية والكفاءة وهادفة في مضمونها مدركة لحجم الأثر الذي تتركه في نفسية الفرد والمجتمع، وتحاول توجيه الرأي العام من خلال تكوين رأي إيجابي يتمتع بالطموح ومحاربة مظاهر التأجيج والترويج للعنف والعدوان والإحباط.

5. يجب تكوين أعوان ملاعب وفقًا لما تقتضيه الأوضاع الحالية، توكل إليها مهمة تحقيق الأمن في المنشآت الرياضية، وإخضاعهم لدورات تدريبية خاصة لاكتساب مهارات التعامل مع عنف الملاعب.

6. يجب تهيئة الملاعب وفقا للمقاييس القانونية المطلوبة، ونخص بالذكر:

*إعمال طريقة الولوج الإلكتروني.

*تفعيل المراقبة عن طريق الكاميرات.

*منع القاصرين غير المرافقين من الولوج للملاعب الرياضية وتحدد مسؤولية أولياء الأمور تجاه تصرفاتهم.

*تقنين عملية بيع التذاكر.

*إعمال نظام البطاقية الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية.

7. العمل على تحيين وتحديث الترسانة القانونية المتعلقة بالعنف والشغب لمواكبة التطورات التكنولوجية في مجال مراقبة ومتابعة التظاهرات الرياضية، لتجنب أي انزلاق أو شغب. واصدار المراسيم والتنظيمات

8. تنظيم دورات تكوينية تحسيسية لفائدة الفاعلين الرياضيين) للحكام، الرياضيين، المسيرين..(تساعدهم على اجتناب الممارسات التي من شأنها أن تثير سلوكات العنف والشغب في صفوف المشجعين.

9. توفير دورات تكوينية لرجال الأمن تتمحور حول التفهم وكيفية التعامل مع سلوك ومشاعر الحشود دون استفزاز وتأزيم للوضع أكثر.

10. رصد وتتبع التجارب الناجحة لبعض الدول في مجال الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته، وذلك بالاستناد إلى نتائج الدراسات والبحوث

المقارنة المنجزة من قبل مخابر البحث، أو أعضاء هيئة التدريس أو طلبة الماجستير والدكتوراه، أو التوصيات التي تخرج بها المؤتمرات والندوات العلمية.

11. وضع حلول للمشاكل التي يعيشها المواطن لاسيما منها الاجتماعية والاقتصادية، مما سيساهم دون أدنى شك من الضغوطات التي يعيشها الفرد وتكون الملاعب الرياضية المكان المناسب لإخراج هذه الضغوطات في شكل أعمال شغب وعنف.

الهوامش:

[1]– نص المشرع الجزائري في المادة 16 من القانون رقم 30/90 المتعلق بقانون الأملاك الوطنية الصادر في12/1/ 1990 من الجريدة الرسمية عدد 52 الصادرة في 2 ديسمبر 1990على اعتبار المنشآت الرياضية ضمن الأملاك الوطنية العمومية الاصطناعية في إطار ما يسمى بالمنشآت الأساسية الثقافية والرياضية.

[2]– رقية سليمان عواشرية، "التدابير القانونية للوقاية ومكافحة العنف في المنشآت الرياضية الجزائرية، دراسة في إطار قانون تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية لعام 2013"، المجلة العربية للدراسات الأمنية المجلد 33 العدد 70، الرياض، 2017، ص 236.

[3]– المرجع نفسه، ص239.

[4]–عباس أبو شامة عبد المحمود ومحمد الأمين البشرى: العنف الأسري في ظل العولمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى،2009، ص131.

[5]– رقية سليمان عواشرية، المرجع السابق، ص240.

[6]– عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، جريمة شغب الملاعب، جامعة نايف العربية، الرياض، السعودية1997، ص93.

[7]– بوعجناق كمال، دور وسائل الإعلام في التقليل من ظاهرة العنف داخل الملاعب، مجلة الإبداع الرياضي، جامعة مسيلة، العدد 2، جوان 2011، ص 88.

[8]– المرجع نفسه، ص87.

[9]– سمير عبد القادر خطاب، "دور التربية في تنمية الوعي الرياضي لدى المشجعين"، شغب الملاعب وأساليب مواجهته، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 2004، ص 75، 76.

[10]– ملتقى العنف في الملاعب الجزائرية: التشخيص والعلاج، تاريخ الاطلاع: 2019/7/12، في: https://diae.net/16083/

[11]– الممارسة الرياضية كاستراتيجية لتحقيق الأمن المجتمعي (تحديات الواقع ورهانات المستقبل)، تاريخ الاطلاع:2019/7/15، في http://infinitystaps.com/stapsadmin/app/docs/congbiskramars2019.df

[12]- لينة ياسمين، تنصيب كاميرات بـ 23 ملعبا في مرحلة أولى، تاريخ الاطلاع: 2019/8/20، في https://www.djazairess.com/echchaab/40284

[13]- المرجع نفسه.

[14]- المرجع نفسه.

[15]- مراد عبد اللي، يوم دراسي جهوي حول تنظيم المباريات الرياضية بشرق البلاد، تاريخ الاطلاع 2019/8/30، في: https://www.djazairess.com/elkhabar/330842

[16]- إيمان كافي، نحو وضع إستراتيجية وطنية للحد من الظاهرة، تاريخ الاطلاع 2019/9/03، في:

:**http://www.ech-chaab.com/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D9%88%D8%B9%D9%8A%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B9%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9tml**

[17]- باتنة، امن الولاية ينظم ندوة حول العنف في الملاعب، تاريخ الاطلاع 2019/9/2، في: http://www.stadenews.com/ar/news/176470

[18]- القرار الوزاري المشترك المتعلق بالوقاية من الحوادث وحفظ الأمن أثناء إجراء التظاهرات الرياضية المؤرخ في1989/4/19، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 1989/9/27، العدد 41.

[19]- مامسر محمد، دراسة تحليلية لظاهرة عنف الملاعب الرياضية في الوطن العربي، الأردن، 1985، ص 96

[20]- المرسوم التنفيذي رقم 14-352، المؤرخ في 2014/12/8 الذي يحدد صلاحيات وتشكيل وتنظيم وسير اللجنة الوطنية التنفيذية واللجان الولائية للوقاية من العنف في المنشئات الرياضية ومكافحته، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 2014/12/23، العدد 73.

[21]- منع المشاغبين من دخول الملاعب الموسم القادم، تاريخ الاطلاع، 2019/5/30، في: https://www.sportsnewsdz.com

[22]- رقية سليمان عواشرية، المرجع السابق، ص 244.

[23]- المرجع نفسه.

[24]- المرسوم التنفيذي رقم 09-184 الذي يحدد الإجراءات والمقاييس الخاصة للمصادقة التقنية والأمنية على المنشئات القاعدية الرياضية المفتوحة للجمهور وكذا كيفيات تطبيقها، المؤرخ في 2009/5/12، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 2009/5/27، العدد 32.

[25]- المرسوم الرئاسي رقم 15-228 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره، المؤرخ في 2015/85/22، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 2015/8/23، العدد 45.

[26]- إيمان عويمر، العنف في الملاعب الجزائرية: 80 حالة شغب خلال 2018 ومؤشر خطورتها يرتفع، تاريخ الاطلاع:2019/9/5، في:
https://www.tsa-algerie.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%84%D8%A7%D88-8-%D8%AE/

[27]- نبيل بلحيمر، إسلام بوشليق، العنف في الملاعب يهزم الحكومة!، تاريخ الاطلاع: 2019/9/5، في:
https://www.echoroukonline.com/%D9%85%D9%84%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%B9%D8%A8- %A9/

الألتراس والعنف في الملاعب الجزائرية: سردية مجتمع التهميش.

د. مصطفى بوصبوعة

جامعـــة عنـابة

مقدمة:

بات مصطلح من قبيل مناطق الظل من المصطلحات الدارجة في قاموس النظام السياسي، وهو مصطلح ينم عن وعي من قبل النظام أن الحراك في الجزائر كان في جزء منه ناجما عن التهميش المكاني والطبقي الذي تعرضت له فئة كبيرة من المجتمع الجزائري الناجم بالأساس عن الفشل في إحداث تنمية شاملة، هذا الفشل يستحضر فئات مجتمعية تعيش خارج أو على هامش أطر وآليات الإنتاج وإعادة التوزيع المؤسساتية من أفراد وجماعات ومناطق في سيرورة أدت إلى استلاب خيارات فئات مجتمعية ومناطق.

لا يرتبط التهميش في الجزائر بدولة ما بعد الاستعمار، وإنما يمتد ليشمل مراحل تاريخية متعددة لعل أبرزها الحقبة الاستعمارية التي أبرزت بشكل كبير علاقة المركز بالهامش، وأراد من خلالها المستعمر كسر كل البنى السوسيو إقتصادية للمجتمع الجزائري وإحالته إلى مجرد "خادم" لدى المستعمر في صورة تجسد الاستعلائية العرقية التي تشكل البنية الابستمولوجية للاستعمار الرأسمالي، وعلى الرغم من محاولات الخروج من سيرورة مجتمع التهميش، فإن فشل الأنماط التنموية ساهم في استمرار هذه السيرورة وفي بعض الأحيان تعميقها.

حيث تختلف أشكال التهميش في الجزائر، فهي لا تقتصر بالضرورة على تهميش المناطق بل تمتد لتشمل فئات مجتمعية وعمرية معينة في صورة تؤدي إلى خلق انعزالية مجتمعية لدى فئات معينة من المجتمع، وهي ظاهرة بدأت تمس بشكل كبير الشباب في الجزائر، خاصة في ظل صعوبة الانخراط في سوق العمل والمشاكل والعقبات الاجتماعية التي تواجههم، تحاول هذه الورقة تسليط الضوء على واحدة من أهم الفئات المجتمعية التي تعيش عزلة اجتماعية وهي الألتراس، حيث تهدف هذه الورقة تحليل البناء الاجتماعي لهذه الفئة من المجتمع وتنطلق من

فرضية أن مختلف الآفات الاجتماعية العنف، المخدرات، الحرقة التي تنتشر لدى هذه الفئة الاجتماعية إنما هي نتاج مباشر لعملية الإقصاء الاجتماعي التي أدت بهم إلى صنع هوية مجتمعية متميزة عن باقي المجتمع.

تستخدم هذه الدراسة المنهج الإثنوغرافي لتحليل أسلوب حياة الألتراس، خاصة فيما يتعلق بالقيم والأدوات التي يستخدمونها خلال تشجيع فريق كرة القدم، تم الاعتماد في جمع المعطيات على مجموعة من الأغاني والتي تم إختيارها بناءً على:

-التعبير عن هوية الألتراس الأنا / دحض سردية الآخر.

-التعبير عن الهجرة كفعل إنعتاقي.

-معارضة النظام السياسي وممارساته.

أولا: الألتراس كنموذج عن مجتمع التهميش.

على الرغم من أن اللامساواة المناطقية والطبقية خلقت العديد من تماثلات مجتمع التهميش في الجزائر، إلا أن الألتراس كمجتمع يحمل هوية مختلفة، يبقى متميزا من ناحية تعبيره عن رفضه للوضع القائم وإنتاج سرديات تعبر عن هذا الرفض.

1/ مجتمع التهميش في الجزائر:

يعتبر التهميش الاجتماعي من بين أهم الظواهر التي يتم دراستها من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، فمن الناحية الاقتصادية يتم قياس عدالة توزيع الدخل القومي عن طريق العديد من المؤشرات لعل أشهرها معامل جينيGINI Index* ، وهي عادلة تساهم بشكل كبير في استقرار المجتمع ويؤدي غيابها إلى تبعات اجتماعية وتؤدي في حالة استمرارها إلى عدم استقرار سياسي التي قد تفضي إلى إسقاط الأنظمة السياسية على غرار ما حصل في الربيع العربي.

ارتبط الاهتمام بالتهميش كمصطلح أكاديمي مع ظهور الحركات اليسارية التي لفتت الانتباه إلى الإقصاء الذي تعرضت له فئات معينة والتي تعيش على هامش آليات الإنتاج وتُحرم من حقها في إعادة التوزيع، ولهذا فإن المقصود بالتهميش هي الفئة الاجتماعية الغير التي يتم إقصاؤها من البيئة الثقافية-الاجتماعية والاقتصادية وهو تهميش قد يكون إجتماعيا أو طبقيا اللامساواة الطبقية / المجتمعية، ويكون بالنتيجة بشريا مهملا في منطقة معينة.[1]

عمد الاحتلال الفرنسي منذ السنوات الأولى لاحتلاله للجزائر إلى خلق مجتمع التهميش في الجزائر، وذلك عن طريق تحطيم البنى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للاقتصاد الجزائري من خلال نزع الأراضي وإضعاف الزراعات التقليدية المحلية وإقحام الزراعات الحديثة والمكننة وغيرها،[2] كان من بين إجراءات تحطيم البنى الاقتصادية للاقتصاد الجزائري خاصة في الريف والذي شكل القاعدة الأساسية لاقتصاد ما قبل الاحتلال الفرنسي، وإمعانا في إذلال الجزائريين تحول الجزائري مالك الأرض السابق مجرد عامل عند صاحب الأرض الجديد المُعمر، حيث إنه في نهاية الخمسينيات، كانت أغلبية المزارعين من السكان مكونة من أجراء لدى المعمرين،[3] أو من خلال خلق لا عدالة مجالية عن طريق خلق فضاء أوروبي متطور في مقابل فضاء للأهالي لا يضمن لهم مقومات العيش الكريم، لترسم البيوت القصديرية العشوائيات التي اتخذها الجزائريون مسكنا لهم في حواشي المدن الكبرى لتكون طريقهم لابتغاء سبل العيش في تلك المدن الفضاء الأوروبي أهم صور مجتمع التهميش.[4]

ترافق تبني الجزائر للاشتراكية مع شعارات طموحة، صبت في مجملها في خانة رفع الغبن عن مجتمع التهميش الذي عانى الويلات، غير أن هذا الخيار لم ينتج سوى برجوازية جديدة باسم العدالة الاجتماعية، فمع نهاية عقد الثمانينيات وصلت نسبة الدخل التي يحصل عليها أغنى 20% في الجزائر إلى 47.2% في مقابل حصول أفقر 20% على 6.5%.[5]

دفع تعاظم الفوارق الطبقية في الجزائر إلى تزايد الاهتمام بمجتمع التهميش كظاهرة إجتماعية وباتت مثل هذه المصطلحات دارجة في أدبيات علم الاجتماع في الجزائر، وعموما من الممكن أن نشير إلى الدراسات التي قام بها كل من علي كنزو عبد الناصر جابي والتي أكدا فيها أن المجتمع الجزائري باتت تتجاذبه طبقتان هما: مجتمع التهميش ومجتمع العصرنة، ولكل طبقة مجموعة من الخصائص، فناهيك عن الإختلاف الملموس من الناحية الاقتصادية يؤكد الباحثان أن مجتمع العصرنة يغلب عليه الطابع النخبوي ذو الثقافة الفرنسية، وتجتمع حوله شعارات مثل الديموقراطية والتسامح واللاعنف، وتمكين المرأة ويتبنى في معظمه الفكر العلماني، فيما لا يؤمن مجتمع التهميش بهذه الطروحات ويميل في معظمه إلى مساندة التيار الإسلامي.[6]

2/ الألتراس والفيراجيست: التماهي مع فريق كرة القدم

يعد تشجيع فرق كرة القدم ومشاهدتها سواء عبر شاشات التلفزيون أو في الملاعب من الهوايات المفضلة للعديد من الأشخاص، وقد يتحول هذا التشجيع إلى هوية يعرف بها المرء نفسه حينما يحدد الفريق الذي يشجعه، غير أن تشجيع فرق كرة القدم قد يتحول إلى هوس بفريق كرة القدم، وهو ما يحلينا إلى تصنيف آخر يتناسب مع هذا الهوس وهو ما يُعبر عنه بمصطلح الألتراس *Ultras* وعموما فإن كل مشجع فريق كرة القدم يكتفي بالتشجيع، بينما الألتراس بالإضافة إلى التشجيع فهم يبدلون جهدا كبيرا لإثراء تجربة المباراة لهم وللآخرين. عادة ما تكون هذه التجربة مرتبطة بتصميم رقصات **التيفو** ولافتات، بالإضافة إلى الدعم الصوتي عن طريق جوقات موسيقية وعن طريق القنابل الملونة أيضا، والهدف الأساس لهؤلاء هو تشجيع فريقهم وإرهاب الفريق الآخر.[7]

عادة ما يتموقع الألتراس ضمن ما يعرف ب الكورفا *Curva* بالإيطالية والفيراج Virage بالفرنسية، وتكون خلف المرمى وهي منطقة عمياء لا يحبذها المشجعون الكلاسيكيون، وبما أن تشجيع الفريق بالنسبة للألتراس يتجاوز المتعة فإنهم يختارون هذه المناطق لحمل شعارهم وترديد أهازيجهم التي لا تتوقف طوال المباراة، وينقسم الملعب في الغالب إلى كورفا شمالية وكورفا جنوبية.[8]في الغالب ينقسم الألتراس إلى قسمين لتشجيع الفريق ويطلق كل ألتراس تسمية مختلفة لنفسه، فعلى سبيل المثال يضم اتحاد الجزائر العاصمة *Ultras The Twefth Player* 2011 و*Ultras Green Corsairs 2012*،ونظر للمكانة التي يحظى بها الفيراج يعد وسم الفيراجيست بالنسبة للألتراس علامة هوياتية *identity marker* تجسد هذه العلامات الخصائص التي لها معنى بالنسبة لهؤلاء وللمجتمع الذي يعيشون ضمنه، يردد فريق اتحاد الجزائر أغنية "وليد الفيراخ*Wlid el virage*" في مبارياتهم للتعبير عن إنتمائهم لهذا الفريق:

جدول رقم 1: يتضمن كلمات أغنية *Wlid el virage* بالدارجة وترجمتها باللغة العربية

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
يا لميمة عشق الحمرة كواني	أمي، لقد اكتويت بحب الحمراء أحد ألوان الفريق]
نقول خلاص ونلقى روحي معاها	في كل مرة أقول أن الأمر قد إنتهى، لكنني أجد نفسي معها
في كل مدينة بعلامك ونغني	في كل مدينة أحمل علمك وأغني
غيرL'USMA لي قلبي يهواها	قلبي لا يهوى سوى فريق اتحاد الجزائر العاصمة
مانشفاش معاها*n'absenter*	لا أتذكر أنني تغيبت يوما
Jamais jamais وغير فكرني لا نسيت	أبدا، أبدا ذكرني إن نسيت
نموت عليها بالحرارة*n'supporter*	أشجعها بكل جوراحي
Sacrifice y'dépasser les limites!	تضحيات تتعدى الحدود

المصدر: قناة ***VIRAGISTE USMISTE*** على منصة اليوتيوب.

https://bit.ly/3yqPgA6

لا تقتصر هذه الجهود فقط على تشجيع فرق كرة القدم، ولكن قد تستحيل مدرجات كرة القدم إلى مدرجات لإبداء المعارضة السياسية والتنفيس عن الاحتقان الاجتماعي الناجم عن الإقصاء من أطر وآليات التوزيع الاقتصادي، وهي ظاهرة تنتشر في الدول التي تعاني من لا عدالة طبقية ومناطقية والمنتمين عموما إلى ما يعرف بمجتمعات التهميش.

3/الألتراس والتهميش: اللافاعلية الاجتماعية والبحث عن الإندماج

تعتبر مرحلة العشرية السوداء 1990-2000 من بين أخطر المراحل التي مرت بها البلاد فإلى جانب اللاإستقرار الأمني الذي خيم على المرحلة، عرفت البلاد العديد من الأزمات الاقتصادية حيث بلغ حجم المديونية 27 مليار دولار و ارتفعت البطالة إلى 19 %، كما أن سياسة الخصخصة التي فرضها صندوق النقد الدولي أدت إلى تسريح عشرات الآلاف من العمال أدت إلى تجاوز معدلات البطالة 24.36 %،[9] شكلت معدلات البطالة المرتفعة والعيش في الأحياء الشعبية والمنازل المكتظة أحد أبرز معالم التنشئة الاجتماعية للشباب في تلك الفترة بدأ شباب الأحياء على نحو

متصاعد بصياغة إحساسهم بالهوية والولاء للحي ولنادي كرة القدم، حيث ونتيجة غياب الفاعلية الاجتماعية وإقصاء عدد كبير منهم عن آليات الإنتاج وإعادة التوزيع باتت هويتهم تنحصر في فريق كرة القدم.

لكل نادٍ كاتب أغانيه وآلاته الموسيقية؛ في كل مباراة كرة قدم، يخلق المشجعون مشهدًا من الفرح من خلال ترديد الأغاني التي تعبر عن إحباطهم وطموحهم ورغبتهم في عبور البحر الأبيض المتوسط، ولهذا فإن الملعب بالنسبة للآلتراس لا يمكن أن يكون مجرد مكان للتشجيع فريق كرة القدم وإنما يتضمن العديد من التماثلات أبرزها:

1/3/ الملعب كمركز حضري: على الرغم من محاولات الدولة الجزائرية القضاء على الإزدواجية المجالية التي خلقها الاستعمار، فإن الفشل في تحقيق تنمية شاملة أدى إلى استمرار وفي بعض الأحيان تعميق هذه الإزدواجية، حيث كرست لوجود مناطق متطورة ومندمجة اقتصاديا اساسا تتركز في السهول الساحلية والأحواض الداخلية، وإهمال مناطق أخرى متخلفة تتركز في الجبال والمناطق الحدودية والهضاب العليا.[10]

لهذا فإن الملعب الغائب بصورة شبه كلية عن المناطق المهمشة أو المتواجد بصورة شبه بدائية في هذه المناطق والمُنحصر في صورته المتطورة في المدينة والتي تعود ملكيتها للفرق الكبرى تحت إشراف الدولة، يجعل من الملعب سبيلا للتمدن وطريقة معينة في إنتاج المدينة، خاصة أن التشجيع يضمن لهؤلاء التواجد في مقاهي المدينة التي تتبع لفريقهم خاصة أن المجال الحضري و ضواحيه يتم تقسيمه وفقا للإستقطاب الكروي الذي يكون في العادة إستقطابا ثنائيا مع وجود فرق أقل شأنا،[11] وهو ما يؤدي إلى تحديد العلاقة بين الهرمية الاجتماعية و الرياضية والعمرانية،[12] ففي قسنطينة لعبت فرق كرة القدم دورا كبيرا في محاولات إندماج الأحياء الجديدة في النسيج الحضري حالة حي الإخوة عباس المعروف بواد الحد، حيث يرتبط تكوين الانتماءات وصياغة المخيال الحضري عبر الانشطار بين فريقي نادي مولودية قسنطينة MOC و النادي الرياضي لقسنطينة CSC فالإنشطار بين هاذين الفريقين والإنتماء الهوياتي لهما هو ما يعطي بعدا للإنتماء للمدينة وإنشاء نسيج هوياتي جديد بعيد عن الأساطير التأسيسية.[13] يمكن أن نلاحظ درجة التماهي مع الفريق في الشعارات التي يرفعها المشجعون فأحد مشجعي CSC أكد أنه ينتمي

إلى الفريق قلبا وقالبا: "أنا سنفور ولد سنفور و السنفور ماعندوش *arrière marche*"[14] أنا أشجع فريق النادي الرياضي لقسنطينة أبا عن جد، ومجشعي الفريق لا يعرفون التراجع وهوما يشير إلى درجة التضحية التي يمكن للمشجع أن يبدلها خاصة أنه توارث حب الفريق أبا عن جد.

2/3/ الملعب كمكان لتنفيس الاحتقان: يعتبر الملعب لمشجعي كرة القدم مكانا للتعبير عن آمال وآلام الألتراس، مكانا للتعبير عن تطلعاتهم عن خيباتهم الكثيرة وعن معارضتهم للنظام السياسي، فالكثير من الأهازيج تحمل معها تعبيرا عن الرغبة في الهجرة ، وتتضمن اعتذارا عن هذا الفعل المؤلم في كثير من الأحيان للأسرة وخاصة الأم، تكون في مناسبات كثيرة تلك الأهازيج رفضا لما يعتبرونه إنحرافا إجتماعيا وتعبيرا أيضا عن دعم القضايا العادلة خاصة القضية الفلسطينية ، فبعد قرار الرئيس الأمريكي دونالد ترامب اعتبار القدس المحتلة عاصمة لإسرائيل، استغل مشجعو فريق عين مليلة المباراة التي جمعتهم مع نادي غالي معسكر، لرفع "تيفو" حمل صورة كبيرة فيها وجه واحد نصفه للملك السعودي سلمان بن عبد العزيز والآخر للرئيس الأميركي دونالد ترمب إلى جانب مجسم للمسجد الأقصى بالقدس، مرفقة بعبارة "وجهان لعملة واحدة".[15]

ثانيا: العنف في الملاعب: السردية السائدة والسردية المضادة

عادة لا تمر مباريات كرة القدم من دون تسجيل أعمال عنف، وهنا تستجلب ظاهرة العنف في الملاعب التي باتت ظاهرة مستشرية في الملاعب الجزائرية العديد من التفسيرات الأكاديمية تميل في معظمها إلى إدانة المشجعين أو على الأقل التعاطف معهم دون النظر إلى التفسيرات التي يطرحها الألتراس في حد ذاتهم والتي لا يمكن البحث عنها بعيدا عن السرديات التي ينتجونها.

1/ ظاهرة العنف في الملاعب الجزائرية: من الصعب جدا تحديد تعريف محدد للعنف في الملاعب خاصة وأن هذه الظاهرة عابرة للتخصصات، فعلماء الاجتماع في الغرب يربطون ظاهرة العنف في الملاعب بالسلوكيات الذكورية التي يمارسها أفراد عاشوا ضمن سياقات ثقافية واجتماعية، فهي ظاهرة إجتماعية ناجمة عن العوامل الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية. أما من الناحية القانونية قد تعالج باعتبارها خرقا للنظام العام وتهديدا للسكينة العامة مما يقتضي عقوبات

تتوافق ومثل هذا الجرم، وهو فعل يتم أيضا تجريمه من قبل الرأي العام نظرا لما يترافق مع هذا العنف من أضرار وآفات اجتماعية.[16]

أما من المنظور الأنتروبولوجي، فإن الاهتمام بالظاهرة ينصب على تحديد أنواع العنف، بين العنف الحقيقي والعنف الرمزي، حيث يستهدف العنف الأول إلحاق ضرر بالآخر بيمنا النوع الثاني فلا يتعدى التهديد بإحداثه العنف الحقيقي ليس الهدف الأساسي للمشاغبين، إذًا، فإن المشاغبين لديهم احتمالية للعنف ولكن ضعيفة، وترتبط عادة هذه الظاهرة بالمجتمعات المهمشة.[17]

يمكن تحديد نوعين من أنواع العنف في الملاعب:

أ. **العنف غير اللفظي**: الذي يشير إلى التخريب والسلوك العدواني العنيف الناتج عن الحوادث التي تقع في الملاعب الرياضية.

ب. **العنف اللفظي**: يمارسه الأنصار والجمهور الرياضي خلال المواعيد الرياضية، سواء داخل الملعب أو خارجه.

يُمارس هذا العنف على الجماهير، اللاعبين، الحكام أو مسيري الفريق الرياضي وهي أعمال من الممكن أن تتم داخل أسوار الملعب أو خارجه وحينها تأخذ هذه الأعمال منحنا خطيرا خاصة أنها تتضمن الإخلال بالنظام العام والاعتداء على الممتلكات العامة.[18]

تشهد الجزائر سنويا العديد من أعمال العنف على مستوى الملاعب، وهي أعمال تتراوح بين العنف الحقيقي والعنف الرمزي، فعلى سبيل المثال سجلت مصالح الأمن خلال مرحلة الذهاب للموسم الرياضي 2018-2019 لبطولة الجزائر لكرة القدم في الدرجتين الأولى والثانية، ومباريات الدرجة الثالثة هواة، إضافة الى مباريات مسابقة الكأس المحلية والمسابقات الدولية على مستوى التراب الوطني، إصابة 316 شخص بينهم نحو 215شرطي، بالإضافة إلى توقيف 726شخص وهذا خلال 80 مباراة،[19] وبحسب الإحصائيات، شهدت نحو 9 بالمائة من المباريات في كل الدرجات ومختلف المسابقات، أحداث عنف، أما أكثرها فقد شهدتها مباريات الدرجة الأولى، بحوالي 240 مباراة.[20]

2/ السردية السائدة والعنف في الملاعب: غالبا ما تتعامل السردية السائدة مع ظاهرة العنف في الملاعب على أنها إنحراف ممارس من قبل الألتراس، وهو عنف يقابل بترسانة قانونية تهدف إلى الحد من الظاهرة من جهة وإلى تحميل الأندية

والجمعيات الرياضية المُنظمة للتظاهرات الرياضية جزءا من المسؤولية عن الحفاظ على الأمن داخل الأمن من جهة أخرى. تنص المادة 201من قانون رقم 13-05 يوم 23 جويلية تموز 2013 المتعلقة بتنظيم وتطوير النشاطات الرياضية والتي تنص على أن: الأندية والجمعيات الرياضية المنظمة للتظاهرات الرياضية مُطالبة بتنصيب لجان أنصارها. ومثلما تنص عليه المادة رقم 03 من المرسوم التنفيذي رقم 15-37 الصادر بتاريخ 16 فيفريفبراير 2015 المحددة للقرارات التطبيقية لدى الأندية الرياضية المحترفة والمحددة للقوانين الأساسية الخاصة بالشركات الرياضية التجارية: أن المادة 03 من الفقرة 4 التي تنص على: أن النادي الرياضي المحترف مطالب بتحمل الالتزامات حول الوقاية ومحاربة العنف في المنشآت الرياضية خاصة من خلال تنصيب لجنة أنصار تخضع للقوانين والتنظيمات المعمول بها. [21]

إن تبني نظرة قانونية للظاهرة يتطلب تسخير عدد كبير من رجال الشرطة من أجل السهر على تطبيق هذه المقاربة، فعلى سبيل خلال ذهاب الموسم الرياضي 2018-2019 تم تسخير 210.207 شرطي، وهو رقم كبير يتطلب أموال طائلة من أجل تغطية التكلفة اللوجستيكية لكل هذا العدد من الشرطة، كما أن مطلب سحب قوات الشرطة من الملاعب يبدو مطالبا غير واقعي في ظل التخوف مما يمكن أن ينجر عليه مثل هذا القرار، خاصة وأنه كان من المقرر خلال الموسم الرياضي 2017-2018 أن يقتصر دور الشرطة على التدخل في حالة وجود إخلال بالنظام العام في الملاعب دون تواجدهم في الملعب وفي المدرجات، غير أن هذا القرار لم يجد طريقه للتنفيذ.

بالإضافة إلى ذلك فإن صورة الألتراس لدى المجتمع ترتبط بالضرورة بالانحراف المجتمعي، وتعاطي المخدرات، ولهذا ففي كثير من الأحيان يتوانى أبناء الطبقات الأخرى عن ارتياد الملاعب خاصة حينما تكون المباراة بين فريقين محليين، وهذا ناجم عن الخوف مما يمكن أن ينجر عنه حضور مثل هذه المباريات.

3/ سردية الألتراس: تفسيرات مختلفة لظاهرة العنف: إن تحليل السرديات التي ينتجها الألتراس تتطلب تحليل مختلف الأهازيج التي يرددها الفيراجيست خلال مختلف المباريات، أيضا تحليل المستهدف من العنف ولماذا يتم إستهدافه، ويمكن أن نرصد المستهدفين من العنف فيما يلي:

1/3/العنف ضد الفريق الخصم: بالنسبة للألتراس فريق كرة القدم وانتماؤه إلى الفيراج يعد علامة هوياتية تسمو فوق كل العلامات الأخرى، لهذا فإنه ليس من

المستغرب أن يؤكد في هزاجاته أن تضحياته تتعدى كل الحدود " *Sacrifice y'dépasser les limites*"، الـ*CSC* في دمي، السنفور ماعندوش *arrièremarche*[22]، ولهذا فالخسارة أمام الفريق الخصم الذي يقتسم غالبا معه نفس المجال الحضاري يعدّ ضربا لأحد مقومات الهوية، ولهذا فإن مناصري الفريق يرددون عبارات مثل : كون نخسروا نقلبوها و "نكره الخسارة قدام العديان".[23]

ولهذا فإن الفيراجيست ينتج العنف كآلية لتحقيق التماسك مع أولاد الفيراج ولهذا فإن وليد الفيراج وبغض النظر عن كونه مساندا للعنف أملا، فإن إنصهارهم ضمن بوتقة الفيراجيست يجعلهم يقدمون على أعمال العنف، ناهيك عن أن الفيراجيست حينما يرتكب هذه الأعمال كجزء من الجماعة فإنه يثبت ولاءه من جهة ويقوم بالإضرار بالخصم أو العدو الهوياتي من جهة أخرى، كما تضمن الجماعة غطاءً لهم يجعل من تحديد المسؤولية الفردية أمرا صعبا.

2/3/العنف ضد رجل الشرطة: يمثل رجال الشرطة في خيال المشجعين أحد أهم أشكال التنظيم الرسمي وممثلي الدولة التي يعتقدون أنها أحد أسباب الوضعية التي يعيشونها، ولهذا فإن العنف الموجه ضد رجال الشرطة هو عنف موجه ضد مصدر الإحباط والإقصاء الاجتماعي، هناك العديد من الصور التي يشبه بها الألتراس رجال الشرطة على غرار السيارات التي تستعملها الشرطة، أو تعبير "المؤسسة" الذي يشير إلى السجن أو مصطلح من قبيل: *cerato* و *vito* وهي سيارات تستخدمها الشرطة ويتم فيها إقتياد المشجعين للتحقيق والسجن، ففي أحد الأهازيج يردد أنصار مولودية الجزائر أغنية يعبر فيها الأنصار عن حبهم الشديد للفريق وعن عدم تراجعهم عن تشجيعه تحت أي طائلة:

جدول رقم 2: يتضمن كلمات أغنية *I'm sorry* بالدارجة وترجمتها باللغة العربية

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
ياي والله مانارانا حابسين	والله لن نتوقف
No capito	لا نفهم مصطلح إيطالي
سطاد نديرولو *la mi-temps*	سنوقف المباراة في نصفها الأول
ya jibi sorento wel vito	أحضرو ال***sorento*** **و *vito***

المصدر: *https://bit.ly/2QRv9tV*

يؤكد المشجعون أنهم لن يتوانوا عن إرتكاب أعمال العنف التي قد تفضي إلى إيقاف المبارة في منتصفها، ويؤكدون ألا شيء يردعهم سواء الشرطة العادية التي تقتادهم عبر عرباتها *vito* إلى التحقيق والسجنوسيارة أو حتى فرقة البحث والتدخل *BRI* التي تستخدم سيارات *sorento* وتعتبر هذه الفرقة التابعة للشرطة الجزائرية أكثر صرامة بالنظر لتدريبهم الخاص للتعامل مع مختلف أنواع الشغب، أو سيارات *Caddy* التي يستخدمها أعوان وضباط إعادة التربية.

فيما ينتقد مناصرو مولودية الجزائر في أغنية "عام سعيد" مصيرهم الذي يلقونه بعد أن يتم القبض عليهم، حيث أنهم يعبرون بمرارة عن واقعهم قبل وبعد الدخول إلى السجن، فقبل الدخول إليهم يعيشون حياة بئيسة في ظل نظام سياسي أقصاهم من أي مشاركة سياسية أو اقتصادية، وهو إقصاء تم تقنينه-حسبهم-، وبمجرد أن يُعبروا عن رفضهم لهذا الواقع فإن مصيرهم الحتمي هو السجن البارد والذي يكابد أهلهم الأمرين للوصول إليه نظرا لبعده، ناهيك عن التكاليف الاقتصادية التي يتحملها الأهل لإطعام أبنائهم المسجونين:

جدول رقم 3: يتضمن كلمات أغنية "عام سعيد" بالدارجة وترجمتها باللغة العربية

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
عام سعيد عام سعيد	عام سعيد عام سعيد
ميندالك نخمم ونقول مازال بعيد	في بعض الأحيان أفكر وأقول لا يزال الأمر بعيدا
عام سعيد عام سعيد	عام سعيد عام سعيد
لهم ماشي لينا والزوالي يغيض	لهم وليس لنا ، حال الفقير يثير الشفقة
لمعيشة والله ما هي *reglo*	حياتنا ليست على ما يرام
لكراسا راهم قسموهم *à huis clos*	لقد تم إقتسام كراسي السلطة في جلسات مغلقة
ماتشوفو والو ما تدو والو	لن ترو شيئا ولن تأخدوا شيئا
كتبوها بيديهم فالقانون	لقد كتبوها بأيديهم عن طريق القانون
علابيها الزوالي راهي ضيقلو	لهذا فإن الفقير ضاق درعا بالوضع

كي يجو يريكلامو الدولة *Y'bipiwlou*	حينما يطالب بحقه فإنه يتعرض للإعتقال في الحين
فالشتا الباردة والعبور الآفلو	يتم وضعك في سجن بارد وبعيد
والقفة تسوى فوق المليون	يقدر ثمن القفة التي يتم إحضارها للمسجون من قبل أهله أكثر من 10000 دج.
لوكان*n'snapi*يخرجلي*caddy*	لو ألتقط صورة عبر السناب شات فستخرج في شكل سيارة شرطة
وال*Caddy*راهويديللقاضي	سيارة أعوان إعادة التربية تأخذك للقاضي
والقاضي قالي نخليك تصدي	أخبرني القاضي أنني سأقضي سنوات طويلة في السجن
لي يحل فمو تصرالو هكذا	من يجرأ على التعبير فإن هذا هو المصير

المصدر: *https://www.youtube.com/watch?v=tuViRCJmXos*

هنا الشرطة في مخيال الألتراس المُعبر عنه بالسيارات التي يستخدمونها، ترتبط بسلطة الضبط الاجتماعي التي تصل إلى حد سجنهم، وإلى المعاناة التي يلاقونها جراء دخولهم للسجن، خاصة أن الآلتراس دائما ما يعبرون عن إرتباطهم العاطفي بعائلاتهم خاصة الأم ، فدائما ما تكون الأم حاضرة في أهازيج المناصرين فأنصار الحراش حينما يعبرون عن تدمرهم من الوضع السياسي والاجتماعي في الجزائر في أغنيتهم "شكون سبابنا" من هو المسؤول عن وضعنا، ويؤكدون أن الحرقة الهجرة غير الشرعية هي الحل يوجهون تساؤلا فيه الكثير من الحسرة لأمهاتهم : ياما علاه راكي تبكي لماذا تبكين يا أمي ويقولون في مقطع آخر "غير أسمحيلي يا لعزيرة يا لي المكتوب عليك داني " الرجاء أن تسامحيني عزيزتي ، فقد أخذني القدر بعيدا عنك"

3/3/العنف ضد اللاعبين والمسيرين: يتماهى الألتراس مع فريق كرة القدم الذي يشجعونه، ولكنهم يدركون في نفس الوقت أن اللاعبين ومسيري الفرق لا ينتمون إلى نفس مجتمع التهميش، على العكس من ذلك يتمتع اللاعبون بإمتيازات

وأجور كبيرة، ففي 2015 أفاد تقرير نشرته قناة النهار أن 83 لاعبا في الدوري الجزائري تقاضوا أزيد من 1.200.000 دج فيما حصل 14 لاعبا على أزيد من 2.000.000 دج، [24] وهي أرقام كبيرة بالمقارنة مع حجم الأجور المعمول بها في الجزائر، ناهيك عما يحصل عليه مسيروا الأندية من أموال طائلة ناجمة عن بيع التذاكر و المساحات الإعلانية داخل الملاعب، إلى جانب الفساد الحاصل في تسيير المباريات وتحديد نتائجها، قد يكون العنف جسديا مثلما حصل مع في 2014 بعد مقتل الدولي الكاميروني ألبير إيبوسي المحترف في صفوف نادي شبيبة القبائل الجزائري، أو عنفا لفظيا يمارس ضد لاعبي الفريق نتيجة أدائهم السيء أو للتنديد بفساد المسيرين فعلى سبيل خرج مناصرو شباب قسنطينة إلى الشارع مطالبين بتنحية المدير العام للشركة الرياضية لتسيير شباب قسنطينة متهمين إياه بالفساد.[25]

تجدر الإشارة إلى أن الفساد ينخر عميقا في جسد الكرة الجزائرية، حيث أفاد تحقيق قامت به قناة البي بي سي البريطانية، أن التنظيم المسبق لنتائج المباريات بات أمرا دارجا في الملاعب الجزائرية، وتم تحديد "قائمة أسعار" شبه رسمية لشراء ذمم اللاعبين والمسؤولين.[26]

4/3/العنف ضد الملاعب: على الرغم من أن الملعب يعد سبيلا لتحقيق التمدن، لكنه في بعض الأحيان يستحيل إلى مكان يمارس فيه القهر الاجتماعي، فإلى جانب أن الملعب قد يؤدي إلى تعميق مآسيه الاجتماعية في حالة تعرضه للاعتقال، ناهيك عن أن الألتراس يكابد عناء الانتظار لساعات تارة تحت المطر وتارة أخرى تحت الشمس الحارقة ، وفي حال مباراة شبيبة القبائل ومولودية الجزائر أفريل 2018، دخل المتفرجون الاوائل الى ملعب حملاوي بقسنطينة بدءا من الساعة السابعة صباحا، بينما بدأت المباراة في الرابعة بعد الظهر، ما يعني 9 ساعات من الانتظار[27]، وقد شهدت المباراة قبيل انطلاقها أعمال عنف أدت إلى سقوط جرحى وإصابات متفاوتة الخطورة بين أنصار الفريقين.[28]

لهذا قد يكون الملعب الغائب عن مجتمع التهميش والذي تمارس فيه ضده نوع من القهر الاجتماعي نتيجة سوء التسيير الناجم في بعض الأحيان عن الصورة النمطية التي تستحضر أن هؤلاء الشباب هم شباب عاطلون عن العمل ولا ضير أن ينتظروا لساعات، يؤدي إلى إطلاق شرارات العنف التي قد توجه في بعض الأحيان إلى أنصار الفريق الخصم أو إلى عنف موجه ضد المنشآت الرياضية في حد ذاتها.

ثالثا: سردية الألتراس: نحو بناء تصور جديد حول الألتراس:

إن بناء تصور جديد بعيد عن الصورة التي ترتسم في المخيلة الجمعية يتطلب تحليل الصورة التي يرى بها الألتراس أنفسهم، لعل أهم الأغاني التي تعبر عن هويتهم، هي أغنية الشينوي ماشي بوندي الصيني ليس منحرفا ، والشينوي هو وسم يطلق على مناصري إتحاد الجزائر ، وقد تم اختيار هذا الاسم للتدليل على كثرة مناصري الاتحاد، يردد مناصرو الاتحاد في أغنيتهم العديد من الأهازيج التي يراد منها التخلص من الصورة النمطية التي التصقت بهم :

جدول رقم04 : **يتضمن كلمات أغنية "الشينوي ماشي بوندي" بالدارجة وترجمتها باللغة العربية**

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
ياناس الشينوي ماشي بوندي	أيها الناس الشينوي ليس منحرفا
مع الخضرا راهو يديفوندي	إنه يشجع الخضرة الفريق الوطني
هدرولك فيا وراني عارف الراي التالف	لقد تكلموا عني بالسوء مخاطبا حبيبته. إنني أعرف أنني لا أحسن التصرف
قالو الشينوي مايسواش	لقد قالو أن الشينوي لا يساوي شيئا
بالبوليتيك راني موالف	إنني معتاد على مثل هذه الأمور
وراني عارف غير هيا ولا مكانش	ولكنني أعرف تماما أنني لن أكون مع غيرها

المصدر: *https://www.youtube.com/watch?v=TxWrWJ_LsE0&t=7s*

هنا يحاول الفيراجيست أن يخاطب المجتمع من خلال حبيبته التي يريد أن يتزوجها، ويحول دون مسعاه تلك الصورة النمطية التي التصقت به، فيحاول أن يؤكد أنه ليس بالمنحرف وأنه يشجع الفريق الوطني في محاولة إثبات انتمائه للجماعة الوطن، ويعترف أن أولئك الذين رسموا صورة قاتمة عنه لم يجانبوا الصواب تماما، فهو يعترف أنه كثيرا مالا يحسن التصرف، وحتى الانحراف يتحمل النظام السياسي جزءا منه ، فبالرجوع إلى ما يردده أنصار الحراش في "شكون سباب عذابنا، نجدهم يحملون النظام المسؤولية

جدول رقم05 : **يتضمن كلمات أغنية "شكون سبابنا" بالدارجة وترجمتها باللغة العربية**

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
شكون سبابنا شكون سبابنا شكون سبابنا	من يتحمل مسؤولية مانحن عليه
الدولة هي سبابنا ، سباب عذابنا	الدولة هي السبب، سبب عذابنا
***L'algerie* راهي رشاتنا**	لقد دقنا الأمرين في الجزائر

المصدر: ***https://www.youtube.com/watch?v=WIKRVX8P3n8&t=1s***

1/ الألتراس وحلم الانعتاق من الحرمان:

أمام هذا الوضع الذي يعايشه الألتراس، تبقى الهجرة هي الحل الأمثل بالنسبة لهؤلاء فهم يرون فيه انعتاقا من واقعهم البئيس، المملوء بالظلم الاجتماعي والفوارق الكبيرة التي أدت بهم إلى الوصول إلى هذه المرحلة، يدرك تماما الألتراس المخاطر التي تعتري هذه الرحلة، فليس من قبيل الصفة أن يردد مناصرو اتحاد العاصمة أغنية بابور اللوح قارب خشبي، والعنوان تم اختياره للدلالة على أن مصير الرحلة قد يكون الفشل، ولكن على الرغم من هذا فإنهم يؤكدون عدم قدرتهم على تحمل العذاب مارانيش قادر نحمل هاد العذاب، ولهذا فهو يطلب من إحداهن وهي في الغالب أمه أن تسمح له بالذهاب خليني نروح ...قلبي مجروح، ليؤكد الألتراس في مقطع آخر أن نجاته في رحلة الحرقة مرتبطة بالقضاء والقدر ليؤكد أنصار الحراش في أغنيتهم "شكون سباب" أن بارقة الأمل الموجودة ولو على قلتها للوصول إلى الضفة الأخرى تمثل له فرصة تستحق المجازفة:

جدول رقم07 : **يتضمن كلمات أغنية "شكون سبابنا" بالدارجة وترجمتها باللغة العربية**

ويلا صدقتلي في ملغا	إذا ما إستطعت الوصول والنجاح في مالقة
بيش مليح يدخل التيكي	سأجني الأموال وألبس هنداما محترما.

المصدر: *https://www.youtube.com/watch?v=WIKRVX8P3n8&t=1s*

تحمل أغاني الألتراس الكثير من التبريرات للهجرة وهي تندرج عموما في خانة تحميل النظام السياسي لمسؤولية ما سيقومون به، نتيجة غياب الفرص واحتكار الثروة ناهيك عن أن الألتراس لا يمارس فعل الهجرة للتخلص من واقعه بل يريد من خلاله أن يخلص عائلته من واقعهم المزري، يعبر فيراجيست إتحاد العاصمة عن هذا الأمر في أغنيتهم بحر الطوفان:

جدول رقم 8: **يتضمن كلمات أغنية "بحر الطوفان" بالدارجة وترجمتها باللغة العربية**

كلمات الأغنية بالدارجة	ترجمتها باللغة العربية
وكيلو الله ليكان السبة وحتم الهربة	حسبي الله على من كان السبب وأجبرنا على الهرب
داو كلش وحنا مكانش	أخذوا كل شيء بينما لم نحصل على شيء
دزاير متقوبة *Pays de mort*	أرض الموت، الجزائر مثقوبة
ولادها منها راهم يسيلو	أولادها يتركونها
فقرا والعايلة منكوبة	يعانون الفقر وعائلاتهم تعاني أيضا.

المصدر: *https://bit.ly/2REdfeP*

وهو تماما ما يردده أنصار الحراش في "شكون سبابنا" حيث أنهم بعد أن يؤكد أن الحرقة هي الحل *La solution* راهي في الحرقة يوجهون رسالة لأمهاتهم يدعونهم فيها إلى الكف عن البكاء ياما قولي علاه راكي تبكي ، ويذكرونهم أن من في السلطة قد خانوا عهد الثورة ياك هاذو لي خانو الفلاقة = أليس هؤلاء هم الذين خانوا الفلاقة من حملوا السلاح ضد المستعمر؟

2/حراك2019: حينما يردد الشارع هتافات الفيراجيست:

شكل حراك 22 فيفري 2019 لحظة فارقة في تاريخ الجزائر، ليس فقط للمخرجات التي نجمت عنه والتي أدت إلى تنحية الرئيس الأسبق عبد العزيز بوتفليقة، وإنما أيضا لصورة التلاحم التي رسمها الحراك، فلأول مرة يشكل الألتراس كمجتمع للتهميش جزءا من فاعلية إجتماعية وسياسية أدت إلى تغيير الواقع السياسي ولو بشكل جزئي، فانتقال أهازيج الملاعب إلى الشارع أكد في تلك المرحلة أن

هؤلاء إنما يبحثون عن الاندماج في المجتمع، وأن إقصاءهم عن عملية الإنتاج وإعادة التوزيع أدى بهم إلى تشكيل هوية مختلفة عن هوية المجتمع. لقد شكلت أغنية *La Casa Del Mouradia* واحدة من أيقونات الحراك التي رددها مئات آلاف الجزائريين وشاهدها الملايين على منصة اليوتيوب. شكلت تلك الأغنية التي أنتجها أولا البهجة وهو الاستيديو الإنتاجي لفريق إتحاد الجزائر، نوعا متميزا من الابداع يبدأ باختيار العنوان الذي تم اقتباسه من السلسة الإسبانية الشهيرة *la casa de papel*، لقد ردد الكثير من الجزائريين أهازيج من قبيل "فيراجنا الهدرة بريفي" الكلام بيننا في المنعرج، ولأول مرة يتسع الفيراج ذلك المكان الذي إختاره الألتراس إلى شوارع رحبة ويستحيل معه الكلام السري إلى كلام علني سمعه العالم عبر شاشات التلفزة.

خاتمة:

أدى التهميش الذي تعرض له الألتراس إلى الإنكفاء عن المجتمع في زاوية الفيراج الذي تختصر رفقة أقرانه الكثير من المعاناة، لقد شكل هؤلاء هوية مختلفة عن هوية المجتمع وباتت لديهم أوسمة هوياتية يعرفون بها 'الشينوي ، الكواسر، السنفور...." ، واختار هؤلاء لغة مختلفة يتحدثون بها في الفيراج تلك اللغة لديها وظيفة خفية *Cryptic Function* تحمل مدلولات لدوال يعرفها المجتمع ضمن سياقات مختلفة، فهؤلاء حينما يتحدثون عن *Caddy* أو *Cerento* أو *Vito* لا يتحدثون عن طموحهم في إقتناء هذه السيارات وإنما عن المعاناة التي تحملها مثل هذه السيارات بالنسبة لهم لأنها السيارات التي يقتادون فيها إلى التحقيق والسجن.

لا ينحصر العنف الذي يمارسه الألتراس في العنف الرمزي، فقد يوجه للشرطي الذي يعتبرونه واحدا من أسباب مآسيهم الكثيرة أو إلى الملعب الذي يجسد مركزا حضاريا لا يجدونه في كثير من الأحيان في مناطقهم المهمشة، أو ضد مناصري الفريق الخصم الذين يتقاسمون معهم في الغالب نسيج مجتمع التهميش، فيما قد يمارس هؤلاء العنف ضد اللاعبين الذين لا ينتمون إلى مجتمعهم وتسمح لهم أجورهم العالية بأن يحققوا ما يريدون.

يردد الفيراجيست أهازيج يتم إنتاجها من قبل أستوديو تابع للفريق، تعبر تلك الأهازيج عن رفضهم للسردية السائدة حولهم التي تصفهم بالإنحراف، ويعبرون فيها عن معارضتهم الكبيرة للنظام السياسي الذي يعتبرونه أصل كل المآسي التي يعانوها،

يؤكدون في كثير من الأحيان أنهم ضاقوا ذرعا من واقعهم الذي يعيشونه ولا يجدون دونه سوى رحلة يدكون تماما أنهم قد يدفعون حياتهم ثمنا لها، ولهذا فهم في الغالب يوجهون رسالات إعتذار عاطفية إلى أسرهم، يعبرون فيها عن إعتذارهم عن حجم الآلام الذي سببوه ويؤكدون فيها أن وصولهم للضفة الأخرى قد يكون فيه إعتاق لهم ولعائلاتهم من الحاجة والفاقة.

في الأخير تشدد الدراسة على ضرورة إجراء بحوث إثنوغرافية عبر تخصصية ضمن فرق بحثية من مختلف التخصصات، فدراسة واقع الألتراس يتطلب وجود متخصصين في علم الاجتماع بتخصصاته المختلف علم اجتماع التهميش، علم الاجتماع الحضري، علم الاجتماع اللغوي وعلم السياسة باعتبار الملعب مكانا للتعبير عن معارضة النظام.

الهوامش والإحالات:

---

* يعد مقياسًا للتشتت الإحصائي الذي يهدف إلى تمثيل عدم المساواة في الدخل أو عدم المساواة في الثروة داخل دولة أو أي مجموعة أخرى من الناس. تم تطويره بواسطة الإحصائي وعالم الاجتماع الإيطالي كورادو جيني.

1 سميرة قوندي، مفهوم التهميش الاجتماعي في المجتمع الجزائري: إشكاليات نظرية، ص ص 179 180

2 عائشة التّايب، "التحولات الحضرية بمناطق الاستغلال المنجمي بالمغرب العربي. المناطق المنجمية بالجنوب التونسي مثالا"، مجلة إنسانيات، 42 2008، ص 33.

3 عمر بسعود، الفلاحة في الجزائر: من الثورات الزراعية إلى الإصلاحات الليبرالية 1963-2002، إنسانيات، عدد 22، 2003 https://bit.ly/3c04bVs

4 مصطفى بوصبوعة، "الاقتصاد التضامني كآلية لتجاوز اللامساواة الاجتماعية والمناطقية' ، الجزائر: منشورات فريديرش إبرت ، جانفي 2020 ، ص 7.

5 قاعدة بيانات الأمم المتحدة، "معامل جيني"، تاريخ الدخول 20.05.2020

http://data.un.org/Data.aspx?d=WDI&f=Indicator_Code%3ASI.POV.GINI

6 علي الكنز وعبد الناصر جابي، "الجزائر في البحث عن كتلة إجتماعية جديدة"، في: مجموعة مؤلفين، **الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية**

والثقافية، بيروت، المركز العربي للدراسات ،الطبعة الثانية 1999 ،ص ص 265-266.

7Rinelle Cere « "Forever Ultras" , Female Football Support in Italy » , In : Kim Toffoletti ،Peter Mewett eds. , **Sport and Its Female Fans,** New York ; Routledge ;2021, p.46.

8 ألتراس، موسوعة ويكيبيديا، تاريخ الدخول 18.05.2021.

https://bit.ly/2QU4DjM

9 بن عبو حسيبة و بلعربي عبد القادر ، "محددات البطالة في الجزائر، دراسة قياسية 1990-2019"، les cahiersdu mecas، عدد 162 ديسمبر 2020 ، ص 325.

10 مصطفى بوصبوعة، مرجع سبق ذكره، ص 3.

11 عابد بن جليد، "ملعب كرة القدم: مكان للتعايش الاجتماعي، للتعبير ولإدماج شباب ضاحية مدينة وهران الجزائر"، ترجمة: محمد داود، مجلة إنسانيات.

https://journals.openedition.org/insaniyat/9965

12Abed Bendjelid , « Djamel Masri BOULEBIER. Constantine : de la ville au sport », date accès 20.05.2021

https://journals.openedition.org/insaniyat/9899

13Idem.

14 لطفي دنبري . "أسباب العنف في الملاعب الجزائرية من وجهة نظر المناصرين - مناصري فريق شباب قسنطينة نموذجا-" ، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي ، المجلد 6 العد 1- جوان 2019، ص 237.

15 أحمد السباعي،""تيفو" الجزائر ولافتة جماهير سلتيك.. كرة القدم تنتفض للقدس"، الجزيرة نت ، تاريخ الدخول 01.05.2021

https://bit.ly/3unekoD

16Eduardo Archetti and amilcar Romero , "Death and violance in Argentina Football", In:Richard Guilianotti and Others eds, **Football, Violence and Social Identity** , Londen ; Routledge 1994,p. 45.

17 Idem.

18 بـالة عبـد الكـريم، "ميكانيزمات الحد من ظاهرة العنف في الملاعب"، مدونة القوانين الوضعية ، تاريخ الدخول 15.05.2021

https://bit.ly/3unLOCY

19 "أرقام العنف في الملاعب خلال مرحلة الذهاب"، الخبر، تاريخ الدخول 15.05.2021 https://bit.ly/2TlJCPN

20 "أرقام صادمة عن شغب الملاعب في الجزائر"، سكاي نيوز عربية، تاريخ الدخول 16.05.2021

https://bit.ly/3hUhfCo

21 "محاربة العنف في الملاعب: الأندية المحترفة ملزمة بتنصيب لجان أنصارها"، الإذاعة الجزائرية، تاريخ الدخول 16.05.2021

https://bit.ly/3bUqJtP

22 لطفي دنبري ، مرجع سبق ذكره، ص 237.

23 نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

24 'أجور خيالية للاعبين في البطولة الجزائرية'، منصة قناة النهار على اليوتيوب، تاريخ المشاهدة 18.05.2021 https://bit.ly/3vjn BPE

25"شباب قسنطينة: الأنصار يرفضون قاسمي وعرامة في مسيرات حاشدة"، البلاد، تاريخ الدخول 19.05.2021

https://www.elbilad.net/flash/detail?id=76626

26 "الجزائر: كيف ينخر الفساد قلب كرة القدم؟"، بي بي سي عربي، تاريخ الدخول 12.05.2021

https://www.bbc.com/arabic/sports-45563320

27 " أحداث العنف تغزو الملاعب الجزائرية"، العرب، تاريخ الدخول 20.05.2021

https://bit.ly/3vpDDHV

28 حسان هوام، "جرحى ورشق بالحجارة بين أنصار شبيبة القبائل ومولودية الجزائر"، الشروق ، تاريخ الدخول 22.05.2021 https://bit.ly/3wvJ2gH

الاستثمار في المنشآت الرياضية وخطر العنف في الملاعب

د. عبدالغني تغلابت
جامعة باتنة1

مقدمة:

تعتبر الرياضة أحد الأنشطة الملازمة لحياة البشر في مختلف أقطار الأرض ولو بدرجات متفاوتة وسواء كان ذلك ممارسة أو متابعة. ومع تصاعد مكانة الرياضة في حياة المجتمعات تزايد الاهتمام بإنجاز منشآت رياضية ملائمة، وخاصة حين يكون البلد على استعداد لاستقبال المنافسات الرياضية الكبرى ذات الصيت الدولي على غرار بطولات العالم والألعاب الأولمبية.

وبينما يستدعي إنجاز هذه المنشآت إنفاقا ماليا كبيرا تعجز كثير من الدول عن تحمّله، يتطلّب الأمر إعداد سياسات علمية ومخططات دقيقة تسمح بتسييرها والحفاظ عليها من المخاطر العديدة التي قد تلحق بها سواء تعلّق الأمر بالمخاطر الطبيعة كالفيضانات مثلا أو بالمخاطر ذات الطابع البشري كالحرائق وأعمال الشغب التي قد تحدث بالتزامن مع بعض المباريات لسبب من الأسباب.

والجزائر بطبعها إحدى الدول التي تعتبر فيها رياضة كرة القدم محلّ متابعة الكثيرين معنية بإنجاز منشآت رياضية كبرى تليق بمكانتها الدولية في هذه الرياضة خاصة وبعض الرياضات الأخرى مثل ألعاب القوى، معنية بالضرورة بإعداد منهجية ملائمة لتسيير وصيانة هذه المنشآت من مختلف المخاطر التي تحيط بها ومن ذلك ما يتعلّق بظاهرة العنف في الملاعب التي تعلو موجتها أحيانا وتنخفض أحيانا أخرى. وعليه تطرح إشكالية هذه الورقة البحثية كما يلي:

ما هي السبل الملائمة لمواجهة خطر العنف في الملاعب على المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر؟

ويندرج تحت هذا السؤال الرئيس تساؤلات فرعية عديدة أهمّها:

1. ما هو واقع الاستثمار في المنشآت الرياضية في الجزائر؟
2. على من تقع مسؤولية تسيير وحماية المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر؟
3. ما هي الأسباب الممكنة للعنف في الملاعب؟ وما هي آثاره المحتملة على المنشآت الرياضية الكبرى؟

وتعتبر الإجابة عن هذه التساؤلات أهم أهداف البحث، ناهيك عن استهداف إظهار الأهمية التي يكتسيها الاستثمار في المنشآت الرياضية ومن ثمّ أهمية الحفاظ عليها من المخاطر وخاصة تلك المخاطر ذات الطابع البشري وعلى رأسها العنف في الملاعب.

وتبعا للتساؤلات المطروحة جاءت محاور الورقة البحثية كالتالي:

أولا: واقع الاستثمار في المنشآت الرياضية الكبرى بالجزائر.

ثانيا: مسؤولية إنشاء وتسيير المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر.

ثالثا: تعريف العنف في الملاعب وأسبابه.

رابعا: الآثار المحتملة لعنف الملاعب على المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر.

خامسا: سبل الحفاظ على المنشآت الرياضية الكبرى من خطر عنف الملاعب.

أولا: واقع الاستثمار في المنشآت الرياضية الكبرى بالجزائر.

حين تذكر المنشآت الرياضية في الجزائر فإنّ أول ما يخطر على البال هو المركّب الرياضي 5 جويلية الذي يعتبر واجهة الجزائر في مجال المنشآت الرياضية حيث كان المكان الملائم لاستضافة أهم المسابقات الرياضية الدولية التي استضافتها الجزائر بداية بألعاب البحر الأبيض المتوسط سنة 1975، مرورا بالألعاب الإفريقية لسنة 1978 وانتهاء ببطولة أمم إفريقيا سنة 1990، وكان ملعب 5 جويلية دائما المكان اللائق لافتتاح واختتام هذه التظاهرات الرياضية.

لكن التطوّر العالمي في مجال المنشآت الرياضية لا يتوقف باعتبار أنّ استضافة المنافسات الرياضية الدولية على غرار الألعاب الأولمبية وكأس العالم وكأس إفريقيا وغيرها أصبحت محلّ تنافس شديد بين الدول نظرا للعوائد الاقتصادية العالية التي يمكن أن يدرّها تنظيم هذه المنافسات على البلد المضيف، ناهيك عن الفوائد الاجتماعية والسياسية والثقافية التي يمكن جنيها إذا أحسن استغلال الفرص.

وبالرجوع إلى الواقع الميداني فإنّ الإحصائيات التي يوفّرها الديوان الوطني للإحصائيات يبيّن تطور عدد المنشآت الرياضية الكبيرة في الجزائر خلال الفترة 2013-2016 كما يلي:

الجدول رقم (01): تطور عدد المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر خلال الفترة 2013-2016

نوع المنشأة / السنة	2013	2014	2015	2016
الملاعب الكبرى	0	0	1	1
ملاعب كرة القدم	43	48	53	58
المركبات متعددة الرياضات	68	69	70	71
القاعات متعددة الرياضات	237	244	280	294

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات www.ons.dz

ولأنّ طموح الجزائر يجب أن يكون عاليا باعتبارها أحد أهم الدول في إفريقيا من حيث المكانة التي تحتلها بين دولها في العديد من المجالات وعلى رأسها المجالين الاقتصادي والرياضي، فإنّها مطالبة بإنجاز منشآت رياضية كبرى تسمح لها باستضافة المنافسات الرياضية القارية والدولية بسهولة، وهو ما بدأت بوادره مع الشروع في إنجاز أربع مركبات رياضية كبرى على المستوى الوطني هي كما يلي:[1]

1- **ملعب متعدد الرياضات الدويرة :** حيث تضمّ البطاقة الفنية للمشروع البيانات التالية:

أ. **موقع المشروع :** بلدية الدويرة.

ب. **مساحة المشروع : 3،38** هكتار.

ج. **مكونات المشروع:** تشمل ما يلي:

- ملعب كرة القدم يسع لـ 40000 مقعد مغطى؛
- أرضية ملحقة مغطاة بالعشب الطبيعي؛
- موقف لركن السيارات يتسع لـ 5762 مركبة؛
- تهيئة محيط المركب بالمساحات الخضراء.

2- **ملعب متعدد الرياضات براقي:** حيث تضمّ البطاقة الفنية للمشروع البيانات التالية:

أ. **موقع المشروع:** بلدية براقي بالجزائر العاصمة.

ب. **مساحة المشروع** : 67 هكتارا.

ج. **مكونات المشروع:** تشمل ما يلي:

- ملعب كرة القدم يسع لـ 40 000 مقعد مغطى، ويتضمن مرافقا رياضية ملحقة وفق معايير الفيفا؛
- أرضيتين ملحقتين مغطاة بالعشب الطبيعي؛
- مساحات خاصة للسير؛
- مواقف خاصة لركن السيارات تسع لـ 5000 مركبة؛
- مساحات مخصصة للتجارة وتنظيم المعارض؛
- تهيئة المحيط و شبكات الصرف الصحي.

د. **الهياكل المكمّلة للمشروع:** تشمل ما يلي:

- مركب مائي مغطى؛
- قاعة متعددة الرياضات.

3- **ملعب متعدد الرياضات وهران**: حيث تضمّ البطاقة الفنية للمشروع البيانات التالية:

أ. **موقع المشروع:** بلدية بلقايد / دائرة بير الجير، وهران.

ب. **مساحة المشروع** : 105 هكتار.

ج. **مكونات المشروع :** تشمل ما يلي:

- ملعب متعدد الرياضات يسع لـ 40 000 مقعد مغطى معشوشب طبيعيا؛
- أرضية ملحقة مغطاة بالعشب الطبيعي؛
- ملعب خاص بألعاب القوى بسعة 4200 مقعد؛
- مواقف خاصة لركن السيارات ومرافق خارجية ومساحات خضراء؛
- مركز بيداغوجي للتكوين؛
- وحدة إيواء تسع لـ 46 سرير ووحدة عناية؛
- قاعة رياضة مغطاة؛
- قاعة محاضرات بسعة 300 مقعد؛
- مرافق إدارية وتقنية.

د. **الهياكل المكملة للمشروع:** تشمل ما يلي:

- مركب مائي مغطى (2500 مقعد+400 مقعد خارجي)؛
- قاعة متعددة الرياضات بسعة 600 مقعد؛
- تهيئة خارجية ومرافق تتضمّن:
  - مواقف خاصة لركن السيارات تسع لـ 1500 مركبة؛
  - تهيئة مرافق خارجية للعب ومساحات خضراء للتجوال ومساحات للعرض وحدائق طبيعية و أحواض مائية.

4- ملعب تيزي وزو: حيث تضمّ البطاقة الفنية للمشروع البيانات التالية:

أ. **موقع المشروع :** بوخالفة بتيزي وزو.

ب. **مساحة المشروع** : 58 هكتار.

ج. **مكونات المشروع:** تشمل ما يلي:

- ملعب كرة القدم بسعة 50 000 مقعد مغطى؛
- أرضية ملحقة مغطاة بالعشب الطبيعي؛
- ملعب خاص بألعاب القوى بسعة 6500 مقعد؛
- مواقف خاصة لركن السيارات تسع لـ 3800 مركبة؛
- فندق يحوي على 144 غرفة؛
- التهيئة الخارجية للموقع، ويتضمّن ذلك: شبكة قنوات الصرف الصحي ومرافقا خارجية للعب ومساحات خضراء.

ويظهر التزايد المستمر في الانفاق على قطاع الشباب والرياضة من خلال الميزانية المخصصة له في قوانين المالية كما يبيّنه الجدول التالي الذي يغطي العشرية الأخيرة.

الجدول رقم (02): تطوّر ميزانية وزارة الشباب والرياضة خلال الفترة 2011-2021

السنة	الميزانية المخصصة لقطاع الشباب والرياضة في قانون المالية (المبالغ بالدينار الجزائري)
2011	28.280.209.000
2012	36.141.213.000
2013	34.352.001.000
2014	36.791.134.000
2015	14.158.870.000+26.282.691.000
2016	37.181.458.000
2017	34.554.477.000
2018	35.237.000.000
2019	35.462.228.000
2020	36.518.016.000
2021	38.060.439.000

يلاحظ أنّ الميزانية المخصّصة لقطاع الشباب والرياضة قد بلغت أكثر من 38 مليار دينار جزائري سنة 2021 وهو ما يقدّر بحوالي 300 مليون دولار، ما يدعو لضرورة الاهتمام بالحفاظ على كل الاستثمارات التي تنشؤها الوزارة من ملاعب وقاعات رياضية وغيرها من المنشآت.

ثانيا: مسؤولية الاستثمار في المنشآت الرياضية الكبرى بالجزائر وتسييرها والحفاظ عليها.

باعتبار أنّ المرفق العام الرياضي هو جزء لا يتجزأ عن المرفق العام، فإنّ تعريف هذا الأخير ينطبق عليه، حيث يعرّف على أنه: " النشاط الذي تقوم به السلطة العمومية اتجاه مواطنيها بصفة مباشرة وغير مباشرة وتحت رقابتها، بهدف تحقيق المصلحة العامة المتمثّلة في النشاط البدني والرياضي وتحقيقا للسياسة القطاعية المسطّرة من طرف وزارة الشباب والرياضة."

ويعتبر المرفق العام الرياضي في مجمله بأنّه عبارة عن هياكل ومنشآت عمومية قاعدية موجّهة لممارسة النشاطات البدنية والرياضية، تهتم الدولة بإنشائها وتسعى إلى وضع القواعد التي توفق بين حرية استغلالها للصالح العام وضرورة الحفاظ عليها باعتبارها أملاكا وطنية.[2]

ووفقا لنص المادة 02 من الأمر رقم 95-24 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 والمتعلّق بحماية الأملاك العمومية وأمن الأشخاص فإنّه تعتبر أملاكا عمومية كل من "المنشآت الأساسية والتركيبات والمنشآت الكبرى والوسائل والممتلكات العمومية المنقولة والعقارية التي تستغل في إطار الأنشطة الرياضية والبدنية."

وتعتبر منشأة رياضية حسب المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 91- 416 المؤرخ في 2 نوفمبر 1991 بأنّها: "كل منشأة مفتوحة للجمهور ومعدّة للممارسات البدنية والرياضية."[3]

ويعتبر دور وزارة الشباب والرياضة في إنجاز المنشآت الرياضية الكبرى ومتابعة استغلالها والحفاظ عليها دورا مهما، من خلال ما يبيّنه المرسوم التنفيذي رقم 84-16 المؤرّخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق أوّل مارس سنة 2016، والمحدّد لصلاحيات وزير الشباب والرياضة. ففي مجال إنجاز المنشآت الرياضية تنصّ المادة 6 من هذا القانون على ما يلي:

المادّة 6: يكلّف وزير الشباب والرياضة في مجال التجهيزات والمنشآت، على الخصوص بما يأتي:

- إعداد مخطّطات تطوير المنشآت الرياضية والشبابية واقتراحها والسهر على تقييسها وعصرنتها وانسجام عمليات التصميم والإنجاز؛

- العمل على وضع نظام للتقييس والمصادقة لشبكة منشآت رياضية وشبانية عبر التراب الوطني والسهر على تثمينها الوظيفي؛

- تحديد شروط إنشاء واستغلال كل منشأة ومؤسسة تعمل في مجالات اختصاصه؛

- المبادرة بكل ترتيب يساهم في إنجاز المنشآت الرياضية والشبانية؛

- ضمان إنجاز وتقييس المنشآت الموجهة للتكفل النوعي بالنخبة الرياضية والمواهب الرياضية الشابة وأقطاب التطوير الرياضي؛

- تحديد الخريطة الوطنية للتطوير الرياضي .

أمّا فيما يتعلّق باستغلال الهياكل الرياضية ومتابعة ذلك فتنصّ المادتين 7 و10 من القانون المذكور أعلاه على ما يلي:

المادّة 7: يكلّف وزير الشباب والرياضة في مجال المراقبة والتقييم، على الخصوص، بوضع كل منظومة لتقييم السياسات العمومية وتدابير المساعدة المخصّصة للشباب والرياضة، وتأسيس كل هيكل يراه ضروريا لهذا الغرض في إطار مسعى جواري وتشبيكي، في ظل احترام الأحكام القانونية والتنظيمية المطبّقة في هذا المجال.

وبهذه الصفة، يكلّف الوزير على الخصوص بما يأتي:

- وضع آليات لمراقبة وتقييم برامج وأنشطة المؤسسات والهيئات والهياكل الموضوعة تحت الوصاية؛

- تحديد القواعد والإجراءات المتعلقة بالرقابة على مساعدة الدولة الممنوحة للجمعيات الناشطة في مجال الشباب ولهياكل التنظيم والتنشيط الرياضيين.

المادّة 10: يتولى وزير الشباب والرياضة، لضمان تنفيذ المهام وتحقيق الأهداف المنوطة به، على الخصوص، ما يأتي:

- اقتراح تنظيم الإدارة المركزية والسهر على حسن سير الهياكل المركزية والمصالح غير الممركزة الموضوعة تحت سلطته والمؤسسات والهيئات تحت الوصاية، طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها؛
- تقييم الاحتياجات فيما يخص الوسائل البشرية والمالية والمادية ويتخذ التدابير المناسبة لتلبيتها ويسهر على إعداد الأحكام القانونية الأساسية المطبقة على موظفي القطاع؛

- تقديم مساعدته لترقية وتطوير الموارد البشرية المؤهلة الضرورية لنشاطات القطاع؛
- المبادرة واقتراح وتقديم مساعدته في تطبيق نشاط الدولة في هذا المجال، لاسيّما في إطار تكوين المستخدمين وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم؛
- إعداد ودراسة واقتراح، في إطار تشاوري، التدابير ذات الطابع التشريعي والتنظيمي المسيرة لأنشطة القطاع؛
- وضع كل آلية تهدف إلى تطوير وترقية أنشطة الشباب والأنشطة البدنية والرياضية على المستوى الوطني والمحلي.

ويضاف إلى ما سبق أنّه وحسب المادة 151 من القانون 13-05 المؤرخ في 23 جوان 2013 والمتعلّق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها فإنّ الدولة هي صاحبة الاختصاص السيادي فيما يخص إنشاء وتمويل المنشآت والهياكل القاعدية الرياضية.[4]

ومن أهمّ النصوص القانونية التي تحكم تسيير المرافق الرياضية العمومية ما يلي:[5]

- القانون رقم 13-05 الموافق لـ 23 يناير 2013 المتعلّق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها؛
- المرسوم الرئاسي رقم 15-247 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 المتضمّن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام؛
- المرسوم التنفيذي رقم 91- 416 المؤرخ في 2 نوفمبر 1991 المحدد لشروط إحداث المنشأة الرياضية واستغلالها؛
- الأمر رقم 95-24 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 والمتعلّق بحماية الأملاك العمومية وأمن الأشخاص فيها.

ووفقا للمادة 210 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 المتضمّن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام؛ فإن تفويض المرفق العام يأخذ عدّة أشكال حسب مستوى التفويض ودرجة الخطر الذي يتحمّله المفوّض وكذا مدى رقابة السلطة المفوّضة، وهذه الأشكال هي:

- الامتياز أو الايجار؛ وفيه تموّل السلطة المفوّضة بنفسها إقامة المرفق العام، أما المفوّض له فيحصل على دخله من تحصيل الأتاوى من مستعملي المرفق العام؛
- الوكالة المحفّزة؛ ويمنح فيه للمفوّض له أجر أو منحة مقدرة بنسبة مائوية من رقم الأعمال مضافا إليها منحة إنتاجية وحصة من الأرباح عند الاقتضاء؛
- التسيير؛ وفيه يسيّر المفوض له المرفق العام لصالح السلطة المفوّضة التي تموّل بنفسها المرفق العام وتحتفظ بإدارته.

ثالثا: تعريف العنف في الملاعب وأسبابه.

العنف في الملاعب مشكلة عالمية خطيرة متعدّدة الأسباب، وهو ما سيتمّ تبيينه فيما يلي.

1- تعريف العنف في الملاعب:

يعرّف **العنف** بصفة عامة على أنّه "فعل إرادي يقصد إلحاق الضرر أو التلف أو تخريب أشياء وممتلكات أو منشآت خاصة أو عامة ...عن طريق استخدام القوة".[6]

أمّا **العنف الرياضي** فيمكن تعريفه على أنّه: " تلك الأقوال والكتابات والأفعال التي تسبق أو ترافق أو تتبع أو تنتج عن لقاء رياضي أو منافسة رياضية، إضافة إلى العنف المادي المعبّر عنه بالأفعال المادية التي ترتكب في نفس الظروف وتستهدف المساس بسلامة الأشخاص والاعتداء على الممتلكات العمومية والخاصة، و(زعزعة) الراحة العمومية وعرقلة حركة المرور".[7]

ويعرّف **العنف الرياضي** كذلك بأنّه الاستجابة في شكل فعل عنيف للمناصرين في الملاعب والتي تكون مشحونة بانفعالات الغضب والهياج والمعاداة، نتاج عملية إحباط، والمقرونة بأي ضرر قد يلحقه جسدياً أو معنوياً، وقد يكون الفعل واقعاً من أنصار الفرق الرياضية في الملاعب سواء كان هذا الضرر على الأفراد أو على مرافق الملاعب أو على ممتلكات الآخرين.[8]

2- أسباب العنف في الملاعب:

يعود العنف في الملاعب كظاهرة غير مرغوب فيها إلى العديد من الأسباب، منها ما يتعلّق بشخص مرتكب العنف في حدّ ذاته ومنها ما يتعلّق بالظروف التي تحيط به حين ارتكابه لفعل العنف؛ وهي تشمل كلا من: التعصّب، طبيعة المنافسة الرياضية، خصائص الجمهور، العوامل البيئية، تهيئة المرفق الرياضي، الحالة الاقتصادية لأفراد الجمهور.

ويمكن عرض أهم هذه الأسباب فيما يلي:[9]

أ. **طبيعة المنافسة الرياضية:** من العوامل التي يمكنها التأثير على حدّة العنف في الملاعب تلك المتعلّقة بطبيعة المنافسة الرياضية بين الفريقين، وهي تتمثل أساسا فيما يلي:

- طبيعة النشاط الرياضي (فكرة القدم مثلا فيها قابلية للعنف أكثر من رياضات كثيرة خاصة في الدول التي تحوز فيها هذه الرياضة متابعة شعبية عالية)؛
- الوقت المتبقي من المنافسة (حيث كثيرا ما يزداد الضغط مع اقتراب نهاية المقابلة الرياضية)؛
- النتيجة النهائية للمنافسة (حيث يكون أنصار الفريق المنهزم أو المقصى من المنافسة أكثر استعدادا للعنف)؛
- سلوك اللاعبين أثناء اللعب (حيث كلما مال اللاعبون لسلوك العنف كان الجمهور أكثر ميلا للعنف كذلك)؛
- مدى أهمية المنافسة (حيث يكون الاستعداد للعنف في المباريات الحاسمة ومنها المباريات الاقصائية، ومباريات الفرق المعنية بنيل البطولة أو فقدانها أو بالصعود إلى درجة عليا أو بالسقوط إلى درجة دنيا)؛
- مكان إقامة المنافسة (حيث عادة ما تكون المبادرة بالعنف من الأنصار المحليين نظرا لشعورهم بالقوة ولمعرفتهم الجيّدة بالمكان)؛
- أخطاء التحكيم (فالجمهور لا يغفر للحكام الأخطاء الحرجة أي تلك الأخطاء المتسببة في تغيير مجرى المباراة مثل منح ضربة جزاء بالخطأ، أو

قبول هدف من وضعية تسلّل أو طرد غير مستحق لأحد اللاعبين وما شابه ذلك)؛

ب. **خصائص الجمهور:** وهي تشمل ما يلي:

- التعصب الأعمى للفريق (خاصّة لمّا يتمّ تبني التعصّب في سياسة فريق رياضي أو حكومة دولة معيّنة خدمة لمصالح ضيّقة، لأنّ التعصّب في هذه الحالة سيساهم في توسيع الخلافات المحلية والدولية وفي عرقلة الرياضة عن تحقيق مهامها الإنسانية)؛
- درجة الشحن الجماهيري؛
- مدى الإحباط في نفوس أفراد الجمهور؛
- مستوى الانفعالات المكبوتة ورغبة الجمهور في تفريغها؛
- كثافة الجمهور في الملعب (حيث كلما زادت هذه الكثافة كانت البيئة أكثر ملاءمة للعنف)؛
- سلوك قادة المشجعين (ويمكن أن يكونوا من رؤساء أو مسؤولي لجان الأنصار وكذا من المشهورين بمناصرة الفريق ومتابعته الدائمة لدرجة معرفة الجمهور له مثل معرفتهم للاعبي الفريق).

ج. **العوامل البيئية:** وهي تشمل ما يلي:

- طبيعة المنافسة الرياضية (مدى شعبية الرياضة في البلد، مدى أهمية نتيجة المباراة، تاريخ المنافسة بين الفريقين...)؛
- تأثير وسائل الإعلام؛
- طبيعة النموذج التربوي السائد في المجتمع (في الأسرة، المدرسة، الشارع وغيرها)؛
- انعدام أو ضعف الوقاية الأمنية؛
- النزاعات المحلية أو الدولية؛
- مستوى الاحتراف الرياضي في البلد والرياضة المعنيين.

رابعا: الآثار المحتملة لعنف الملاعب على المنشآت الرياضية الكبرى في الجزائر.

يمكن تصنيف نتائج العنف في الملاعب وفق عدّة تصنيفات منها ما يلي:

أ- **خسائر عمومية وخسائر خاصة**؛ حيث تمثّل الأولى مختلف الخسائر التي تتحمّلها الدولة نتيجة العنف المرتكب على هامش إحدى المباريات الرياضية ومن ذلك إصابة تجهيزات الملاعب مثلا، بينما تمثّل الثانية الخسائر التي يتحمّلها الخواص سواء تعلّق الأمر بممتلكات المناصرين الحاضرين في الملعب أو ممتلكات خواص آخرين لا علاقة لهم بالمباراة.

ب- **خسائر اقتصادية وخسائر غير اقتصادية**: حيث تشمل الأولى الخسائر المرتبطة بالإصابات التي قد يتعرّض لها الأشخاص من مناصرين وغيرهم باعتبار أنّ هذه الإصابات تنجرّ عنها تكاليف العلاج من جهة وتكاليف التعطّل عن العمل أو الدراسة، بينما تشمل الثانية مختلف الأضرار المعنوية أو النفسية التي ينتجها العنف في الملاعب ومثالها حالات القلق والحزن والاكتئاب التي قد تصيب مناصرا ما لما شاهده وعايشه أثناء حضوره لحالة عنف معينة ومن ذلك كذلك تأثير فقدانه لأحد الأصدقاء أو الأقارب نتيجة العنف في الملاعب.[10]

خامسا: سبل الحفاظ على المنشآت الرياضية الكبرى من خطر العنف في الملاعب.

ينقسم دور الحفاظ على المنشآت الرياضية ومختلف الهياكل والمرافق التي تتضمنها بين عدّة جهات منها الرسمية ومنها غير الرسمية، وهي: الدولة، النوادي والجمعيات الرياضية، والجمهور.

الدولة: ويظهر دورها في الحفاظ على المنشآت الرياضية من خلال الهيآت ذات العلاقة وأهمها وزارة الشباب والرياضة والهيآت التابعة لها على المستوى المحلي ومن ذلك دواوين الشباب والرياضة وكذا إدارات المركبات الرياضية، الاتحادات والرابطات الرياضية، الجماعات المحلية ممثلة في البلدية والولاية، المؤسسات الأمنية.

ويبرز دور الدولة ومختلف مؤسساتها في الحفاظ على المنشآت الرياضية من خلال إعداد القوانين المنظمة لتسيير المنشآت الرياضية وحمايتها، وكذا تطبيق هذه القوانين ميدانيا. بالإضافة إلى إعداد رسائل توعية وتحسيس موجّهة خاصة للمناصرين ونشرها بشكل واسع على مختلف وسائل الاعلام والاتصال التقليدية

(الجرائد، والاذاعات والتلفزة وخاصة الرياضية منها) منها والحديثة (المواقع الالكترونية لمؤسسات الدولة المعنية ومختلف وسائل التواصل الاجتماعي المتاحة).

النوادي والجمعيات الرياضية: ويقصد بها تلك النوادي والجمعيات الرياضية التي تجري منافساتها في المنشآت الرياضية المعنية، وخاصة حين تكون هذه النوادي والجمعيات في وضعية الفريق المستضيف.

ويبرز دور النوادي والجمعيات الرياضية في الحفاظ على المنشآت الرياضية من خلال تطبيق ما عليها من واجبات تحدّدها القوانين المنظمة لتسيير المنشآت الرياضية وحمايتها. بالإضافة إلى المبادرة بحملات توعية وتحسيس مركّزة على أفراد الجمهور المستهدف وهم المناصرون المرتادون للملاعب؛

الجمهور: ويقصد بالجمهور كل الحاضرين لمتابعة مجريات المباريات، سواء كان هذا الجمهور على شكل أفراد أو على شكل جماعات منظمة (جمعية المناصرين لفريق ما) أو جماعات غير منظمة (مناصرين من نفس الحي مثلا).

ويبرز دور أفراد الجمهور في الحفاظ على المنشآت الرياضية من خلال تطبيق ما عليهم من واجبات تحدّدها القوانين المنظمة لتسيير المنشآت الرياضية وحمايتها. بالإضافة إلى الدور المنتظر من جمعيات المناصرين في توعية وتحسيس المناصرين وخاصة المعروفين منهم بالانفعال وإمكانية المشاركة في أعمال العنف والشغب قبل أو أثناء أو بعد المباريات.

ومن السبل العلمية التي يمكن الاعتماد عليها في مواجهة مخاطر العنف في الملاعب هناك مدخلين مستلهمين من إدارة الأعمال وهما: مدخل إدارة الجودة الشاملة ومدخل إدارة المخاطر، كما يمكن إضافة مدخل آخر وهو المدخل التفسيري الذي يعتمد على النظريات المفسّرة للعنف في الملاعب.

1- مدخل إدارة الجودة الشاملة:

إدارة الجودة الشاملة هي مدخل إداري اعتمدته المؤسسات اليابانية لتخفيض تكاليف اللاجودة فيها، ويمكن الاعتماد على هذا المدخل باعتبار أن تكلفة

العنف في الملاعب يمكن النظر إليها على أنها تكلفة الجودة أي تكلفة ما هو غير المرغوب في حدوثه.

ويمكن تلخيص نتيجة تطبيق مدخل إدارة الجودة الشاملة في الشكل التالي:[11]

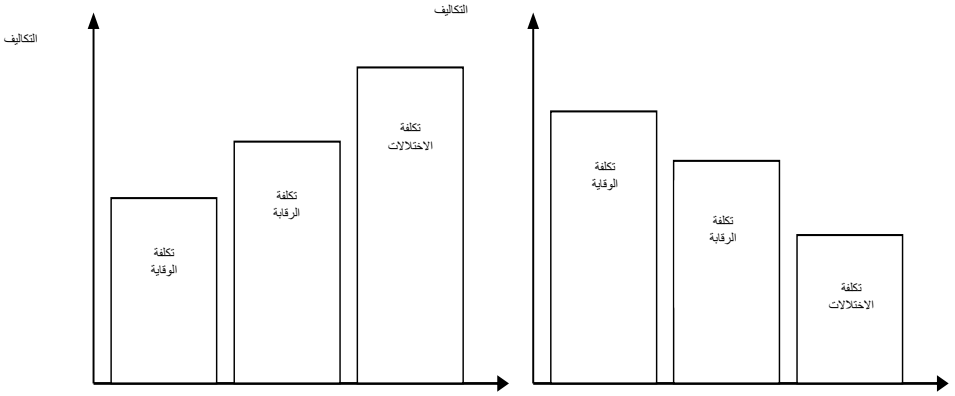

الشكل رقم (01): مجموع التكاليف بعد تطبيق سياسة الجودة الشاملة

الشكل رقم (02): مجموع التكاليف قبل تطبيق سياسة الجودة الشاملة

يبيّن كلا الشكلين تأثّر مجموع تكاليف (الرقابة أي الكاميرات وغيرها من وسائل الرقابة + الاختلالات أي الخسائر المباشرة لأعمال العنف) ببعضها من جهة وبتكاليف الوقاية(أي تكاليف الحملات التحسيسية وخدمات أعوان الأمن) من جهة ثانية، حيث يظهر أنه بعد تطبيق سياسة الجودة الشاملة يصبح مجموع تكاليف اللاجودة أي تكاليف العنف في حالة بحثنا هذا (تكاليف الاختلالات + تكاليف الكشف) أقل مما كانت عليه قبل ذلك، ويفسّر هذا التحسن بتزايد الاهتمام بالوقاية لأن فلسفة الجودة الشاملة تقوم على إيجاد الجودة من البداية بدل الاكتفاء بمعالجة مظاهر اللاجودة (العنف) حين ظهورها، وحتى نحقق الجودة من البداية لا بد من الاهتمام بالوقاية (توفير المرافق الحيوية التي يحتاجها المناصر في الملعب ومن ذلك دورات المياه والمصلّيات وعدد كافي من المقاهي والمطاعم، التوعية والتحسيس، وتوفير ما يكفي من أعوان الأمن المكوّنين جيّدا للتعامل مع الجماهير الرياضية) وهو ما يؤدي إلى التقليل من مستوى الضغط لدى المناصرين وبالتالي

تخفيض ميلهم للعنف وهو ما ينتج عنه بالضرورة انخفاض التكلفة الاقتصادية للعنف في الملاعب.

2- مدخل إدارة المخاطر:

يمكن تعريف إدارة الخطر بأنها "تلك العملية العلمية التي يمكن من خلالها تقييم وقياس الأخطار التي قد تصيب الأشخاص أو المؤسسات، وذلك من خلال استخدام أمثل الأدوات للحيلولة دون وقوعها أو على الأقل التقليل من حدّتها." [12]

وتعرّف إدارة المخاطر كذلك على أنّها "الحماية من الخسائر الجسدية والمالية التي قد تنجم عن الحوادث المفاجئة وغير المتوقعة وغير العادية وحتى الحوادث المتعمّدة." [13]

وهناك من عرّفها في السياق الرياضي حيث اعتبرت إدارة المخاطر في المجال الرياضي على أنّها "تتضمّن مسؤولية تحديد الأساليب التي يجب توظيفها ضد التهديدات المحتملة التي قد تؤثر سلبًا على الحدث الرياضي." [14]

ولتطبيق مدخل إدارة المخاطر في مواجهة عنف الملاعب يمكن المرور بالخطوات الأساسية التالية: [15]

أ. **التحضير:** ويشمل جمع كل المعطيات الأولية المتعلقة بالمخاطر المحتملة للعنف في الملعب.

ب. **تحديد الأشكال المختلفة للعنف المحتمل:** ويقصد به التعرّف على كل أشكال العنف ذات الأهمية بحيث يؤدي حدوثها إلى تحمّل تكلفة اقتصادية، ثم تحليل كل شكل من أشكال العنف هذه إلى مسبباتها الأصلية حتى تسهل معالجتها بشكل فعّال وكفء.

ج. **تقييم أشكال العنف التي تم تحديدها سلفا:** ويتم ذلك بتقييم أشكال العنف المحددة من حيث قوة أضرارها من جهة ومن حيث احتمال حدوثها من جهة ثانية.

د. **تحديد الآليات المناسبة للتعامل مع كل شكل من أشكال العنف المحددة سلفا:** وتتراوح هذه الآليات بين عدّة حلول ممكنة وأهمّها ثلاث وهي: تجنب العنف نهائيا، تقليص أضرار العنف أو التسليم بقبول حدوث العنف وقبول الخسائر عند حدوثها ويكون ذلك عادة عند توقع أضرار مادية بسيطة والتأكد من عدم حدوث خطر على العنصر البشري.

هـ. **وضع خطة مناسبة لتطبيق آلية التعامل مع العنف التي تمّ تحديدها سلفا:** ويشترط في إعداد هذه الخطة ضرورة التشاور بين كل الأطراف المعنية بالتعامل مع العنف في الملاعب وأهمها إدارة الملعب، إدارات النوادي المعنية بالمباراة، إدارة المؤسسة الأمنية المعنية بتأمين المباراة، ممثلي جمعيات المناصرين، السلطات المحلية (البلدية والولاية)، ممثل عن مؤسسة التأمين التي تمّ تأمين الملعب لديها.

و. **تنفيذ الخطة:** ويقصد بذلك تطبيق ما تمّ الاتفاق عليه في الخطّة، وذلك بمساهمة كل من له علاقة بالمنافسة الرياضية من نوادي وإدارة الملعب ومناصرين وجمعيات المناصرين والمؤسسات الأمنية المعنية سواء كانت خاصة أو عمومية.

ز. **تقييم الخطة وتنفيذها ومراجعة ذلك:** حيث من الضروري القيام بتقييم للنتائج المحقّقة من تنفيذ خطة مواجهة العنف في الملعب المعني، ويتم ذلك بمقارنة ما تم تحقيقه مع الأهداف المحددة في الخطة فإن لم تتحقق هذه الأهداف تجب مراجعة الخطة و/أو أسلوب تنفيذها لأن الخل قد يكون في أحدهما أو في كليهما.

3- مدخل النظريات المفسّرة للعنف:

يختلف تفسير ظاهرة العنف في الملاعب بين العديد من النظريات، وتبعا لنظرية التفسير المعتمدة يمكن اقتراح الحلول الملائمة للقضاء على هذا العنف أو على الأقل التقليل منه. ومن هذه النظريات ما يلي:[16]

أ. نظرية الإحباط: وهي تفسّر العنف بحالة الإحباط التي قد يجد المناصر نفسه فيها، فالإحباط يعتبر مثيرا والعنف استجابة.

وعليه لتقليل العنف وفق هذه النظرية يجب التقليل من الإحباط السائد في أوساط المناصرين والذي قد تكون أسبابه نفسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو غيرها.

ب. نظرية التحليل النفسي: والمعروف أن رائد مدرسة التحليل النفسي هو سيغموند فرويد وهو يرى أن في الانسان نزوتين نزوة الحياة ونزوة الموت، أما نزوة الحياة فهي مسؤولة على التعاطف والتقارب مع الآخرين أم نزوة الموت فهي مسؤولة

على مشاعر الحقد فهي مسؤولة عن الميل للتخريب والتدمير والعنف، وهي مسؤولة حتى على مشاعر الإثم وإدانة الذات.

وعليه يمكن تقليل العنف عن طريق هذه النظرية عن طريق دعم نزوة الحياة في المناصرين والتخفيف من نزوة الموت عندهم عن طريق التخفيف من مشاعر الحقد والكراهية في نفوسهم والعمل على دمجهم في المجتمع أكثر مما سبق.

ج. نظرية التعلّم الاجتماعي: يرى أصحاب هذه النظرية أنّ العنف يتمّ تعلّمه كسلوك يكتسبه الفرد من محيطه الاجتماعي حيث ترتكز عملية التعلم على المحاكاة والتقليد والمشاهدة والنمذجة فمشاهدة العنف ومحاكاته تولّد العنف.

وعليه يمكن تقليل العنف في الملاعب وفق هذا المدخل من خلال توجيه الفاعلين في مجال الرياضة من رياضيين ومسؤولين وغيرهم لرسائل إيجابية نحو أفراد المجتمع وخاصة عن طريق وسائل الإعلام الأكثر انتشارا بين أوساط المناصرين، حيث تعتبر نظرية التعلّم الاجتماعي بأنّ الإدراك له أهمية كبيرة في عملية التعلّم ومن ثمّ يجب التأثير على إدراك المناصرين عن طريق مختلف الوسائل المتاحة وخاصة الإعلام.

الخاتمة:

وصل الحال بالبعض أن قالوا إن هذا الزمن هو زمن كرة القدم وقال البعض الآخر إنّ كرة القدم لغة عالمية، ويمكن القول كذلك أنّ الرياضة بصفة عامة وكرة القدم على وجه الخصوص أصبحت أهم نوافذ الترفيه عن النفس والتخلص من ضغوط الحياة اليومية، لكنّها بالمقابل تصبح أحيانا مصدرا من مصادر الخطر على الأفراد وعلى المنشآت أيضا نتيجة ما يسمى بالعنف في الملاعب والذي يعرّف ببساطة على أنّه: " تلك الأقوال والكتابات والأفعال التي تسبق أو ترافق أو تتبع أو تنتج عن لقاء رياضي أو منافسة رياضية، إضافة إلى العنف المادي المعبّر عنه بالأفعال المادية التي ترتكب في نفس الظروف وتستهدف المساس بسلامة الأشخاص والاعتداء على الممتلكات العمومية والخاصة، و(زعزعة) الراحة العمومية وعرقلة حركة المرور".

ويعود العنف في الملاعب لأسباب عديدة يمكن تجميعها في ثلاث مجموعات: طبيعة المنافسة الرياضية، خصائص الجمهور الرياضي وطبيعة العوامل البيئية

المحيطة بالمنافسة. أمّا نتيجة العنف في الملاعب فتتراوح بين الخسائر الاقتصادية والخسائر المعنوية والتي تتحملها المؤسسات العمومية أو الخواص.

وفيما يخص حالة الجزائر فقد تبيّن أنّ هناك استثمارات كبرى متراكمة منذ الاستقلال يمكن تقديرها بملايير الدولارات في مجال إنجاز الملاعب والقاعات الرياضية الكبيرة منها والصغيرة، وعليه فإنّه من الضروري العمل بحرص وجهد للحفاظ على هذه الاستثمارات وغيرها من مخاطر العنف في الملاعب.

ورغم أنّ المسؤولية الرسمية في تسيير وحماية هذه المنشآت من خطر العنف في الملاعب يقع على عاتق الوزارة المكلفة بالرياضة إلا أنّ المسؤولية بمعناها الواسع تشمل كافة الأطراف ذات العلاقة بالمنافسة الرياضية من نوادي ومناصرين وجمعيات ومؤسسات عمومية.

وتمّ التوصّل من خلال البحث أنّه من أجل حماية المنشآت الرياضية من المخاطر البشرية المحتملة يجب تبني أساليب علمية يمكن استلهامها من تخصصات علمية مختلفة على غرار علم الإدارة وعلم النفس وعلم الاجتماع.، ومن بين هذه الأساليب ما تم التطرق إليه:

- ✓ **إدارة الجودة الشاملة**: وهي تعتمد على فكرة الوقاية خير من العلاج، حيث تعطي أولوية لكل النشاطات الوقائية بدل انتظار حدوث المشكلات وحلّها وهو ما يساهم عادة في تخفيض التكلفة إلى أدنى حدّ ممكن؛
- ✓ **إدارة المخاطر**: وهي تعتمد على مجموعة من الخطوات العلمية المتتابعة والمتكاملة بداية بالتشخيص وجمع المعطيات، مرورا بالتخطيط والتنفيذ وانتهاء بالتقييم وتعديل ما يجب تعديله.
- ✓ **النظريات المفسّرة للعنف**: حيث يسمح تبني أحد النظريات في تفسير العنف في الملاعب بتحديد الحلول المناسبة بسهولة فمعرفة الأسباب نصف الحل، ومن النظريات التي يمكن الاعتماد عليها في تفسير العنف في الملاعب ومن ثمّ علاجه: **نظرية الإحباط** وهي تفسّر العنف بحالة الإحباط التي قد يجد المناصر نفسه فيها، فالإحباط يعتبر مثيرا والعنف استجابة، ولعلاج الظاهرة يجب القضاء عن هذا الإحباط بالقضاء على مصادره سواء كانت ذات طابع اقتصادي أو غير ذلك؛ و**نظرية التحليل النفسي** التي يرى رائدها سيغموند فرويد بأنّ للإنسان نزوتين نزوة حياة ونزوة موت، وعليه يمكن تقليل العنف

انطلاقا من هذه النظرية عن طريق دعم نزوة الحياة في المناصرين والتخفيف من نزوة الموت عندهم بالتقليل من مشاعر الحقد والكراهية في نفوسهم والعمل على دمجهم في المجتمع بشكل أكبر؛ **ونظرية التعلّم الاجتماعي** التي تعتبر أنّ السلوكيات البشرية تكتسب بالتعلّم، ومن ثم يمكن تعلّم العنف من بيئة المناصر، وبالمقابل يمكن تعلّم السلوك الحضاري الذي يجعل المناصر مترفّعا عن العنف وهنا تبرز أهميّة دور وسائل الإعلام ودور الشخصيات المؤثرة في توجيه رسائل إيجابية اتجاه المناصرين ليبتعدوا عن العنف.

الهوامش:

[1]- موقع وزراة الشباب والرياضة www.mjs.gov.dz

[2]- كربوعة زكرياء، **" المرفق العام الرياضي في التشريع الجزائري"**، مجلة منازعات الأعمال، العدد 33، 2018، ص 132.

[3]- المرجع السابق، ص 133.

[4]- المرجع السابق والصفحة نفسهما.

[5]- المرجع السابق، ص 147.

[6]- خالد زعاف، **" التماسك الاجتماعي وتأثيرها على العنف في الملاعب الجزائرية – دراسة سوسيولوجية لأنصار الفرق لكرة القدم"**، مجلة معارف، العدد 19، ديسمبر 2015، ص 102.

[7]- المرجع السابق، ص 103.

[8]- لطفي دنبري، **"أسباب العنف في الملاعب الجزائرية"**. مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 6، العدد 1، جوان 2019، ص ص 232-234.

[9]- رمزي جابر، **"العنف الرياضي في الملاعب الفلسطينية"**، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، يونيه 2007، ص ص 1112-1115.

[10]- بوعزيز الشيخ، **مدخل إلى التأمين وإدارة الخطر**. الجزائر: دار التنوير، 2014، ص ص 82-83.

[11] - Pierre Pauclier, Mesure de la performance financière de l'entreprise. Alger : OPU, 1993, p 84.

[12]- بوعزيز الشيخ، مرجع سابق، ص ص 85-86.

[13] - GARY J. LHOTSKY, **AN ANALYSIS OF RISK MANAGEMENT AT NCAA DIVISION I-A FOOTBALL STADIUMS**. A Dissertation submitted to the Department of Sport Management, Recreation Management, and Physical Education in partial fulfillment of the requirements for the degree of Doctor of Education, COLLEGE OF EDUCATION, THE FLORIDA STATE UNIVERSITY, 2006 ,P. 14.

[14] - GARY J. LHOTSKY, Op-cit, P. 14.

[15]- بوعزيز الشيخ، مرجع سابق، ص ص 86-88.

[16]- عبد المجيد خيناش، **الإعلام الرياضي في الجزائر ودوره في الحد من ظاهرة العنف في الملاعب**. مذكرة ماجستير، قسم علوم الاعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، موسم 2011-2012، ص ص 157-162.

التجارب العالمية في التصدي لظاهرة العنف في الملاعب

د. عبد القادر دندن
جامعة عنابة

مقدمة:

اللعبة الجميلة (*The beautiful game*)، التصق هذا الوصف برياضة كرة القدم كثيرا، فهي الرياضة الأكثر شعبية في العالم، ولطالما أمتعت الجماهير في المدرجات أو عبر الشاشات بالأهداف والفنيات، وأفرحت شعوبا بأكملها وأنستها همومها ولو لوهلة قصيرة، وأخرجتها من عوز الفاقة والمشاكل اليومية إلى متنفس الاحتفالات الجنونية بالإنجازات الرياضية الكبرى لأنديتها وفرقها الوطنية، إلى الحد الذي أصبحت فيه هذه اللعبة تعتبر عند بعض الشعوب كدين في حد ذاتها كما قال أحد المحللين البرازيليين ذات يوم، وهو ما جعل هذه الرياضة مصدرا من مصادر القوة الناعمة للعديد من الدول المتفوقة فيها.

ولكن جمالية هذه اللعبة، لا تنفي بأي حال من الأحوال ما ارتبط بها من مظاهر سلبية عبر تاريخها الممتد منذ ما بعد منتصف القرن التاسع عشر، فمع تطور هذه الرياضة واكتسابها لشعبية طاغية، لم تسلم من التوظيف السياسي مثلا وأضحت أفيونا للشعوب، تستغلها النظم السياسية كوسيلة للإلهاء وإبعاد أنظار واهتمامات المواطنين عن القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية الحساسة والخطيرة التي يتخبط فيها المجتمع، واعتمدت عليها بعض النظم لاكتساب نوع من الشرعية والقبول الشعبي وتبييض صورتها، بتنظيم التظاهرات الرياضية الكبرى في هذه الرياضة وعلى رأسها كأس العالم والسعي للفوز بها بأي طريقة، كما فعل النظام العسكري الحاكم في الأرجنتين بقيادة الجنرال "خورخي فيديلا" عند تنظيمها لكأس العالم 1978، وقبل ذلك كان نظام فرانكو العسكري في إسبانيا قد جعل من فريق ريال مدريد واجهته الأوروبية والعالمية كلما حصد المزيد من الألقاب المحلية والأوروبية، وليس ببعيد عنا قيام النظام المصري في عهد الرئيس الأسبق "حسني مبارك"، باستغلال ما أحاط بالمباراة التصفوية الأخيرة لكأس العالم مع الجزائر سنة 2009، لتمرير مشروع التوريث ودعمه والتغطية على الأوضاع المتردية اقتصاديا

واجتماعيا في البلاد، وهو أمر لم تتوانى الكثير من النظم وخاصة في الدول المتخلفة على اللعب على وتره لضمان استمراريتها.

ولكن يبقى أسوأ ما يرتبط بكرة القدم من مظاهر سلبية متمثلا في ظاهرة العنف التي صاحبت الكثير من المواعيد الكروية المحلية والقارية وحتى العالمية، إلى الحد الذي أصبح فيه هذا النوع من العنف من بين أكثر أنماط العنف دراسة واهتماما، نظرا لخصوصيته، وتميز الأطراف التي تمارسه، وتعقد ما تنجر عنه من تداعيات، لا سيما وأن هذا العنف لا يتوقف عند حدود الخسائر المادية أو الإصابات والجروح بل كثيرا ما خلف عددا كبيرا من القتلى، وهو ما يشكل الجانب المظلم من هذه اللعبة، وفي نفس الوقت مأساة إنسانية واجتماعية تفرض التحرك السريع والفعال للحد منها، أو على الأقل التقليل من إفرازاتها الخطيرة، ولذلك تحركت حكومات ومؤسسات العديد من الدول التي عانت من هذه الظاهرة، لوضع الخطط والسياسات الكفيلة بالتصدي لها، والحفاظ على الرونق الرياضي والإبداعي لهذه اللعبة، وعليه تتمحور هذه الورقة البحثية حول دراسة **أهم التجارب العالمية في مجال محاربة ظاهرة العنف في الملاعب، وأهم الدروس والعبر المستفادة من هذه التجارب، ومدى إمكانية تطبيقها والاقتباس منها لمواجهة ما تشهده ملاعبنا من عنف وتجاوزات.**

حيث نقوم بدراسة ما سبق وفقا للمحورين التاليين:

أولا- كرة القدم العالمية.. تاريخ من العنف

ثانيا- أهم التجارب العالمية في التعامل مع ظاهرة العنف في الملاعب.. دروس وعبر.

أولا- كرة القدم العالمية.. تاريخ من العنف: لكرة القدم تاريخ طويل عبر العصور، حيث يعيد الكثير من المؤرخين أول ظهور لها إلى 2600 سنة قبل الميلاد عند الصينيين القدامى، ومن المفارقات أن ظاهرة العنف قد ارتبطت بهذه اللعبة حتى في ذلك الوقت، فبينما كان الفريق الفائز يكافأ بالولائم والترحاب الشديد، كان أعضاء الفريق الخاسر ينالون العقاب والجلد بقوة وقسوة.[1]

كما وردت أيضا العديد من الدلائل والشواهد عن ممارسة شعوب أخرى لنوع ممن الألعاب يشبه كرة القدم، مثل قدماء اليابانيين والإغريق والفراعنة

والإنجليز وحتى السكان الأصليين للقارة الأمريكية، حتى وإن اختلفت طريقة كل شعب في ممارستها.[2]

ولكن النسخة الحديثة من لعبة كرة القدم يعود الفضل في ظهورها للإنجليز خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر على وجه الخصوص، حيث أصبحت كرة القدم حينها الرياضة الأكثر شعبية بين مختلف الطبقات في المجتمع البريطاني، واللعبة الأكثر انتشارا في المدارس البريطانية، وفي سنة 1863 انفصلت كرة القدم عن لعبة الريغبي، وتم تأسيس أول اتحاد لكرة القدم في العالم ألا وهو الاتحاد الإنجليزي لكرة القدم، وفي سنة 1904 تم تأسيس الاتحاد الدولي لكرة القدم (*FIFA*)، لتصبح اللعبة أكثر تنظيما وانتشارا عبر العالم.[3]

وأبعد من ذلك، تحولت كرة القدم إلى صناعة قائمة بذاتها، لها مداخيلها واقتصادها الخاص بها، لتتعدى حدود الترفيه أو الممارسة الرياضية التقليدية، حيث أصبح يتم ضخ استثمارات وأموال طائلة في الأندية الرياضية.. فقد أصبح ينظر لكرة القدم كنشاط اقتصادي له سوق خاص وميزانية وتمويل وتنظيم إداري خاص بها، فمع انتشار الرأسمالية وهيمنتها على الاقتصاد العالمي، ارتبطت هذه الرياضة بالكثير من القيم الاستهلاكية للمجتمعات الحديثة لتصبح جزء من الدورة الاقتصادية، إذ أصبحت مجالا للدعاية والإشهار والتسويق للمنتجات وخلق أنماط استهلاكية جديدة.. إضافة إلى حقوق البث التلفزيوني المباشر، وأسعار تذاكر المباريات، فالرياضة وخاصة كرة القدم أصبحت جزء فاعلا في الاقتصاد، والاقتصاد أصبح يعتمد على الرياضة باعتبارها أداة لخلق القيمة المضافة وتوليد الأرباح، وتنظيم المسابقات الكروية الكبرى مثل كأس العالم، أصبح محل تنافس بين الدول على اعتبار أنه استثمار طويل المدى بالنسبة للدول، إذ تشير الكثير من الدراسات بأن الدول المستضيفة تتوقع إيرادات تفوق حجم الإنفاق، فكرة القدم وإن كانت لعبة إلا أنها تجاوزت هذه الصفة، حتى وصل بها الحال إلى اللعب بالاقتصاد وحتى بالسياسة، وصولا إلى اللعب بالعقول ووعي الشعوب.[4]

وهنا تبرز كرة القدم باعتبارها أكثر الرياضات التي تمتزج فيها السياسة بالاقتصاد وبالجوانب الاجتماعية وحتى الثقافية، ناهيك عن العنف أيضا الذي لازم تاريخ هذه اللعبة ولو عبر محطات متفرقة، ولكنها مؤثرة وسجلها التاريخ وتؤثر على

حاضر اللعبة، وتمس بالقيم الاجتماعية والإنسانية نظرا لما يحمله العنف في الملاعب من أبعاد لفظية وجسدية متداخلة، حيث تصبح العنصرية الممارسة في أرضية الميدان وعلى المدرجات نوعا من العنف المقيت والمرفوض، فيما يشكل العنف الجسدي نقطة سوداء في تاريخ كرة القدم، لأنه يتجاوز في أحيان كثيرة حدود التشابك والإصابات إلى حالة القتل وسقوط ضحايا بالعشرات بل بالمئات.

ويرى الباحثون أن كرة القدم بصفتها رياضة تنافسية وصراع في مجال محدود، كانت نشأتها في القرن التاسع عشر الذي كثرت فيه الحروب الوطنية الأوروبية، بحيث كان الجو مؤثرا على هذه الرياضة الأكثر شعبية في العالم، والتي احتوت على عنصر القوة والعدوانية.. ومع تطورها عبر السنين أصبح تأثيرها على الجماهير كبيرا، فقد أصبح الملعب الفضاء أو الملجأ الوحيد الذي يفصح فيه الفرد عن هويته وانتمائه لجماعة أو فئة اجتماعية معينة، وهو ما تولدت عنه مجموعة من السلوكيات السلبية في أوساط اللاعبين والجماهير، عكرت الهدف الأسمى من هذه الرياضة وهو التنافس في إطار الروح الرياضية والتقارب والتعارف بين الشعوب.[5]

يعج تاريخ اللعبة الأكثر شعبية في العالم بمشاهد عنف حزينة وخلفت الكثير من الضحايا، ففي ماي 1964 سقط 318 قتيلا، وأصيب اكثر من 500 شخص بجروح، خلال أعمال الشغب التي شهد الملعب الوطني بالعاصمة البيروفية ليما خلال لقاء بين الفريق المحلي وضيفه الأرجنتيني، وذلك إثر إلغاء هدف لأصحاب الأرض في الدقائق الأخيرة من المباراة، مما أثار غضب الجماهير التي جابهتها قوات الأمن بالغاز المسيل للدموع، ليسقط مئات القتلى بسبب التدافع أو اختناقا بالغاز، وشهدت مباراة محلية في الأرجنتين بين الغريمين ريفر بلايت وبوكا جونيورز عام 1974، سقوط 150 قتيلا بسبب تدافع جماهيري أدى لدهس العشرات تحت الأقدام.[6]

وأخذ العنف الناجم عن كرة القدم بعدا أخطر، عندما تسبب في حرب بين الدولتين الجارتين في أمريكا الوسطى هندوراس والسلفادور سنة 1969 خلال تصفيات مونديال المكسيك 1970، وهي الحرب التي عرفت باسم "حرب كرة القدم" أو "حرب المائة ساعة"، وكانت هنالك خلفيات وخلافات سياسية سابقة بين البلدين

فيما يخص قضايا الهجرة، وطرد هندوراس لحوالي 300 ألف سلفادوري كانوا مقيمين في هندوراس منذ سنوات عديدة، وكانت تلك المباراة أداة لتصريف كل نظام عسكري حاكم في كلا البلدين لمشاكله الداخلية التي يعيشها، حتى وإن كانت المباراة الأولى بين البلدين في هندوراس قد شهدت أحداث عنف وشغب بين مشجعي البلدين، والأمر ذاته حدث في المباراة الثانية التي جرت في السلفادور في أجواء مشحونة ومتوترة، وفي المباراة الفاصلة بينهما فازت السلفادور وتأهلت لكأس العالم بالمكسيك، مما فجر غضب الهندوراسيين الذين تظاهروا في الشوارع واعتدوا على المقيمين السلفادوريين هناك، وردت السلفادور بقطع علاقاتها مع هوندوراس في نفس اليوم، واتخذت السلفادور قرار غزو هوندوراس في 14 جويلية 1969، واستمرت الحرب بين الطرفين إلى غاية يوم 18 من الشهر.[7]

وشهدت الملاعب الأوروبية بدورها أحداثا كروية مؤسفة ودموية، ففي مباراة الديربي الشهيرة في إسكتلندا لسنة 1971 بين رينجرز وسلتيك، أدى تسجيل هدف في الثواني الأخيرة من المباراة، إلى حالة من الهياج والتدافع سقط على إثرها 66 قتيلا، وشهد عام 1982 أكثر حوادث كرة القدم مأساوية قياسا إلى عدد الضحايا، حين سقط 340 قتيلا خلال مباراة بالبطولة الأوروبية في الاتحاد السوفييتي، بين سبارتاك موسكو الروسي وهارليم الهولندي، بسبب تدافع بين الجماهير في نهاية المباراة، مما أودى بحياة 340 قتيلا، رغم أن آلة التعتيم السوفييتية لم تصرح إلا بمقتل 61 قتيلا فقط.[8]

ووقعت كارثة أخرى هزت العالم والكرة الأوروبية آنذاك بملعب هيسيل في 29 ماي 1985، قبيل حوالي ساعة واحدة من انطلاق المباراة النهائية بين فريقي ليفربول ويوفنتوس في نهائي كأس الأندية الأوروبية، بسبب التدافع الشديد الناجم عن تهجم مشجعي نادي ليفربول على المشجعين الإيطاليين، وقيام أنصار النادي الإنجليزي بخرق السياج الذي يفصلهم عن الإيطاليين، الذين فروا نحو الجدار الاستنادي للملعب الذي انهار عليهم، ونجم عنه وفاة 39 مشجعا أغلبهم إيطاليين ونحو 600 جريح، وألقي اللوم على المناصرين الإنجليز، وتمت معاقبة جميع الأندية الإنجليزية بحرمانها من المشاركة الأوروبية لمدة 5 سنوات، وتمديد ذلك بثلاث سنوات أخرى لنادي ليفربول،[9] ويبدو أن تاريخ جماهير ليفربول مع العنف والحوادث

أصبح عادة، خصوصا عندما أدى تدافع أنصار الفريق لدخول ملعب شيفيلد في المباراة التي جمعت فريق المدينة بنادي ليفربول، إلى وفاة 96 مناصرا.[10]

وفي الملاعب الإفريقية أيضا وقعت عدة أحداث عنف سجلها التاريخ الكروي ضمن الوقائع المأساوية، بما فيها حادثة ملعب بور سعيد في مصر، أين سقط 72 مناصرا من النادي الأهلي في أحداث عنف خلال المباراة التي جمعت ناديهم بمضيفهم نادي المصري البورسعيدي، بالدوري المصري في الأول من فيفري 2012، في حادثة اعتبرت أسوأ يوم في تاريخ الرياضة المصرية،[11] وفي عام 2001 تسبب تدافع بملعب "إيليس بارك" بجنوب إفريقيا، في وفاة 43 مناصرا خلال مباراة بين فريقي كايزر تشيفز وأورلاندو بيراتس، وشهد عام 2009 حادثا مأساويا آخر، حين سقط 19 قتيلا بسبب تدافع آخر قبيل انطلاق مباراة في تصفيات كأس العالم بين كوت ديفوار ومالاوي في ملعب أبيدجان.[12]

وما هذه إلا أمثلة وعينات متفرقة عن حوادث مؤسفة تسبب بها العنف الذي ميز لعبة كرة القدم عبر تاريخها، والجدول الموالي يقدم أهم أحداث العنف التي شهدتها الملاعب العالمية، وما نجم عنها من قتلى وجرحى.

جدول رقم (01) أهم أحداث العنف تاريخيا في الملاعب العالمية

التاريخ	المكان	القتلى	الجرحى	الأسباب
1902/4/5	ملعب غلاسكو (إسكتلندا)	27	/	سقوط المدرجات بسبب الاكتظاظ
1945/3/9	ملعب بيردن بارك بولتن (إنجلترا)	33	500	تحطيم المتفرجين لسياج الملعب للدخول إلى المنصة الشرفية
1964/5/23	ملعب ليما (البيرو)	320	100	شجار جماعي بين مناصري البيرو والأرجنتين بعد رفض الحكم لهدف
1969/6/25	كيزيخالا (تركيا)	10	120	شجار بين المناصرين،

				وإطلاق أعوان الأمن لطلقات نارية اتجاه الجمهور
1969/12/25	بيكافول (الكونغو/ الزائير سابقا)	27	52	تزاحم المناصرين وتدافعهم عند الخروج
1970/6/21	البرازيل	73	2100	احتفالات الفرحة بالفوز بكأس العالم
1971/1/2	غلاسكو (إسكتلندا)	66	/	تدافع المناصرين عند الخروج
1974/2/27	ملعب القاهرة (مصر)	84	74	تدافع الجمهور بسبب امتلاء الملعب بضعف قدرته الاستيعابية
1983/6/23	بوينس أيرس (الأرجنتين)	80	250	تدافع عند الخروج من الملعب
1985/05/29	ملعب هيسيل (بلجيكا)	39	600	أحداث عنف بين أنصار فريقي ليفربول ويوفنتوس في نهائي كأس الأندية الأوروبية

المصدر: لاوسين سليمان، مرجع سابق. ص ص 67، 68.

ثانيا- أهم التجارب العالمية في التعامل مع ظاهرة العنف في الملاعب..

دروس وعبر: تكتسي ظاهرة العنف في الملاعب طابعا عالميا، بالنظر لتضرر مختلف الدول بتداعياتها، بما في ذلك الدول الأوروبية المتقدمة، وهو ما دفع العديد من الدول المتضررة من ذلك للمبادرة بإجراءات وسياسات وقوانين للحد من هذه الظاهرة أو التقليل منها، ومن بينها تجارب دول أوروبية مختلفة في صورة إنجلترا وإيطاليا وهولندا وبولونيا ودول أخرى غير أوروبية عانت من هذه الظاهرة خاصة في أمريكا اللاتينية على رأسها البرازيل والأرجنتين، ولكن تبقى التجربة الإنجليزية رائدة

في هذا المجال ومرجعية عالمية، فبالإضافة إلى كونها مهدا لكرة القدم الحديثة من جهة، ناهيك عن كونها شهدت أشكالا من ممارسة كرة القدم ولو بشكل مختلف عن صورتها الحديثة من جهة أخرى، تتميز بريطانيا بتاريخ من العنف البارز أثناء ممارسة كرة القدم هناك سواء في شكلها الحديث أو القديم.

فبحسب المؤرخين المهتمين بتاريخ ظاهرة العنف في الملاعب، فقد ظهرت حالات شغب المدرجات لأول مرة في بريطانيا في القرن الثالث عشر ميلادي، وامتدت بعد ذلك إلى الدول الأخرى فيما عرف بـ "المرض البريطاني"، فقد استغل أبناء القرى والمدن البريطانية مباريات كرة القدم المحلية لتسوية الحسابات بينهم والخاصة بالنزاع على ملكية الأراضي، وسرعان ما لعبت العوامل السياسية والنزاعات العرقية والانتماءات الدينية دورها في تغذية مشاعر اللاعبين والمشجعين على السواء، وفي عام 1890 ظهر تعبير "الهوليغانز" أو "الهوليغانية" في بريطانيا لوصف المشجعين المعتصمين مثيري الشغب في المدرجات.[13]

وتعتبر ظاهرة الهوليغانز خاصية مميزة لكرة القدم الإنجليزية عبر تاريخها، وقد نشأت هناك في نهاية القرن التاسع عشر مع بدأ ظهور الأندية الكروية في بريطانيا، إذ شهدت الملاعب البريطانية آنذاك مجموعة من الحوادث المأساوية كان ضحيتها الأولى الحكام ومشجعي الفرق المنافسة، وتعني كلمة "الهوليغانز" باللغة الإنجليزية "المشاكس" أو "العنيف" أو "صاحب السلوك الدموي المدمر"، وظهرت تلك المجموعات على شكل عصابات تشجع النوادي الإنجليزية، ومن أبرزها عصابة "ذا هيرد" لنادي أرسنال، و"الجيش الأحمر" للشياطين الحمر لنادي مانشستر يونايتيد، و"نادي الانتحاريين" المشجع لفريق بيرنلي، وفي تاريخها الحديث ازداد نشاط تلك العصابات في عقد السبعينيات مع أعمالها العنيفة في مباريات كأس الاتحاد الإنجليزي، وفي نهائي الكأس الأوروبية بين بايرن ميونيخ وليدز يونايتيد سنة 1975، وأفظع أعمالهم كانت في ملعب "هيسيل" ببلجيكا في نهائي الكأس الاوروبية بين ليفربول ويوفنتوس كما ذكرناه سابقا.[14]

وأمام عدد الحوادث التي أدت إلى مصرع العديد من الأشخاص في مباريات كرة القدم في بريطانيا وأشهرها في ويمبلي سنة 1923، وفي بولتون سنة 1946، وفي أبروكس سنة 1971، صدر قانون 1975 عن الأمن في الملاعب الرياضية، وقانون

1977 الذي ينص على زيادة العقوبات كمحاولة للردع والسيطرة على حوادث الشغب في الملاعب الرياضية، وقد أرجع الباحثون شغب المشجعين في المدرجات إلى جملة التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي شهدها العالم منذ نهاية ستينيات القرن الماضي، وهو الأمر الذي استحوذ على اهتمام الباحثين لدرجة أن واحدا على الأقل من كل جامعة بريطانيا يواصل دراسته العليا في استقصاء أسباب هذه الظاهرة المؤسفة، وأقامت جامعات بريطانيا مثل "مونت فورت" و"مانشستر" مراكز قائمة بذاتها متخصصة في دراستها.[15]

وبعد حادثة ملعب هيسيل سنة 1985، سارعت رئيسة الوزراء البريطانية آنذاك "مارغريت تاتشر" بإصدار ما عرف بـ "قانون تاتشر" ضد عنف الهوليغانز والمسمى بـ "قانون شغب الملاعب"، الذي نص على منع دخول العناصر المشاغبة للملاعب للأبد، وحبس من يمارس تلك الأفعال لمدة تتراوح ما بين سنة أشهر إلى خمس سنوات، كما يجرم القانون رفع لافتات عنصرية تحض على التعصب والعنف، وحق تفتيش الجماهير واستعمال الخيول والكلاب البوليسية على مداخل الملاعب.[16]

ولكن الحادثة التي غيرت مجرى الأمور في كرة القدم الإنجليزية كانت مقتل 98 مناصر في لقاء نونتنغهام فوراست ومانشستر يونايتيد سنة 1989، حيث كلفت حينها الحكومة البريطانية القاضي "لورد تايلر" بإعداد إستراتيجية محكمة لمواجهة الظاهرة، وأثمر عمله بإعداد تقرير مرجعي ضم 76 نقطة للحد من الظاهرة، وكانت أهم الحلول التي اقترحها "تقرير تايلر" تتمثل في:[17]

1- إلزامية التعاون بين الشرطة وعائلة كرة القدم.
2- إلزامية تطبيق النوادي لدفتر شروط تقدمه الدولة خاص بنبذ العنف.
3- تقديم دليل أخضر لمحاربة العنف تلتزم به النوادي حرفيا.
4- استعمال كاميرات التصوير للتعرف على كل من يدخل الملعب.
5- تعيين شرطي في كل فريق مهمته التعرف على المشجعين المتوقع قيامهم بأعمال عنف.
6- حرمان المناصرين المشاغبين من دخول الملاعب.

7- الشرطة مسؤولة على سلامة الأنصار خارج الملعب فقط، وهذا بتفريق المشجعين في الشوارع.
8- احترام مواعيد إقامة المباريات، لأن أي تأخير معناه تناول كميات أكبر من الكحول.
9- اختيار مواعيد المباريات الحاسمة مثل الداربيات في مواعيد مدروسة مثل منتصف النهار.
10- سحب بطاقة الانخراط من المناصرين المشاغبين.
11- يتم نقل المناصرين في المباريات الصعبة بالحافلات إلى أبواب الملعب لتجنب أي احتكاكات، ومن يرفض يمنع من حضور المباريات.
12- إلزامية الجلوس أثناء التشجيع، وإلغاء المدرجات التي يبقى فيها الأنصار واقفون.
13- تخصيص مدرجات خاصة بالعائلات.
14- نزع الحواجز بين المدرجات والملعب لأنها تتسبب عادة في موت الأنصار، مع تشديد العقوبات على من يقتحمون أرضية الملعب، بمنعهم من حضور المباريات لثلاث سنوات.
15- منع حتى التدخين في الملاعب.
16- تخصيص قاعة للمراقبة الأمنية في كل ملعب.
17- تفعيل عمل أعوان الملاعب، والتأكيد على دورهم في حماية الأنصار وليس مشاهدة المباراة.

مثلت كل هذه الإجراءات عماد تميز التجربة الإنجليزية في محاربة ظاهرة العنف في ملاعب كرة القدم، ونجم عنها تزايد أعداد المتابعين لمباريات الدوري الإنجليزي في الملاعب، وحضور أكبر للعائلات وحتى الأطفال للمباريات في أجواء احتفالية، وزيادة مداخيل الأندية، وهو ما ساهم في تطوير كرة القدم الإنجليزية، ليوصف الدوري الإنجليزي بأنه الأحسن في العالم، والنتيجة الأهم هي تقلص حالات العنف في الملاعب إلى حدودها الدنيا، وتحسن سمعة المناصرين الإنجليز وأنديتهم عبر العالم، على الرغم من وقوع حوادث معزولة وتعتبر أقل دموية بين المشجعين الإنجليز ومشجعي فرق أخرى في منافسات أوروبية وعالمية مثل بطولة أوروبا للأمم وكأس العالم.

وفي هولندا وإيطاليا وغيرها جرت مناقشات واسعة في محاولة للسيطرة على شغب الملاعب، ونجحت دولة مثل الدنمارك في تطوير أسلوب التشجيع السلمي، الذي أطلقت عليه مصطلح "الروليغانية" مقابل مصطلح "الهوليغانية"، واستحدثت الشرطة بها أسلوبا ينطوي على تعيين ضباط شرطة كملحقين لدى الأندية الرياضية، يرافقون الفريق في أي مباراة يخوضها في الداخل والخارج، لتعريف السلطات المحلية والأجنبية بأسماء المشجعين المشاغبين، ووصل الأمر إلى حد إلقاء القبض على أمثال هؤلاء المشجعين قبل المباريات كإجراء احترازي.[18]

وفي أمريكا اللاتينية التي تعد كرة القدم فيها بمثابة هوس للجماهير، اعتمدت البرازيل في استتباب الأمن داخل الملاعب على طريقة مبتكرة، تمثلت في إشراك أمهات المشجعين في الاستراتيجية الأمنية، كما فعل فريق "سبورت كلوب دو ريسيفي"، عندما قام بتدريب 30 امرأة من الأمهات قبل مواجهة فريق "ناوتيكو"، وجعل تواجدهم في الملعب أمرا متميزا من خلال ارتداء كل واحدة منهن زيا واضحا مكتوبا عليه "أمهات الأمن"، وسلطت الأضواء على حضورهن بظهورهن على شاشات كبيرة قبل المباراة وخلالها أيضا، في محاولة لكي تدرك الجماهير المتعصبة والمهيأة للقيام بأعمال عنف وجود أمهاتهم داخل الملعب، هذا إلى جانب رفع اللاعبين قبل انطلاق المباراة لافتات كتب عليها "أمهات الجماهير هن المسؤولات اليوم عن الأمن.. أظهروا الاحترام"، وكان لذلك بالغ الأثر في إضفاء أجواء من الأمن والسكينة في الملاعب، وتقليل محاولات الشجار وإثارة الشغب أثناء مشاهدة المباريات.[19]

وتضمنت الأساليب الأخرى الحديثة لمواجهة هذه الظاهرة قيام الأندية الرياضية بتشكيل فرق حراسة وأمن خاصة بها، تكون مهمتها إخراج المشجع المشاغب من المدرجات إذا انتهك اللوائح التنظيمية الخاصة بالملعب، بينما تتولى الشرطة إخراجه والتعامل معه إذا انتهك قواعد القانون العام، وكانت التكنولوجيا دائما في خدمة الأمن، حيث يتم حاليا استخدام الدوائر التلفزيونية المغلقة، وكاميرات الفيديو المحمولة، واستخدام الكاميرات المعروفة باسم "سكاي هوك"، التي يمكن نصبها لارتفاع يصل إلى ثلاثين قدما في الملاعب، وكاميرات التصوير الفوتوغرافي لمراقبة تحركات المشجعين ورصدهم والمسارعة إلى إجهاض مخططاتهم، وساهم

الكمبيوتر والإنترنيت في هذا المجال أيضا، حيث يتم إدخال بيانات المشجعين المشاغبين إلى الكمبيوتر للاستعانة بها عند الضرورة.[20]

على الرغم من اختلاف التجارب المدروسة وتكيفها مع طبيعة العنف السائد وثقافة المجتمعات التي ظهرت فيها، والمختلفة بالضرورة عما هو موجود في الجزائر، إلا أن هنالك نقاط تقاطع يمكن الاستفادة منها وتوظيفها في صلب أي إستراتيجية مقترحة لمواجهة هذه الظاهرة المؤسفة، خاصة الإجراءات ذات الطابع القانوني والتقني، مثل معاقبة المتسببين في العنف، وحرمانهم من حضور المباريات، وتزويد الملاعب بأدوات الرقابة التقنية المتطورة مثل الكاميرات وحتى تقنية التعرف على الوجه لتحديد أصحاب السوابق العنفية في الملاعب، ووضع قائمة سوداء بالمتسببين في الشغب ليسهل التعرف عليهم ومنعهم من الحضور ومراقبة تحركاتهم، والتنسيق الفعال بين المؤسسات المختلفة المعنية بمكافحة الظاهرة، بما فيها الأمنية والرياضية والتربوية، وتهيئة الملاعب من حيث المدرجات وقاعات المراقبة الأمنية، وتوفير الهياكل التي تضمن للمشجع متابعة مريحة من مطاعم وأماكن استراحة وغيرها.

ويبقى أن الإرادة السياسية تلعب دورا حاسما في وضع وإنجاح أية إستراتيجية لمحاربة هذه الظاهرة والاستفادة من تجارب الدول الأخرى، وهو ما نلاحظ غيابه حاليا لدى السلطات وحتى الأندية الرياضية، فعندما تنقل وفد عن الاتحاد الإنجليزي لكرة القدم إلى الجزائر، لنقل التجربة الإنجليزية في مجال مكافحة ظاهرة العنف في الملاعب بطلب من الاتحادية الجزائرية، لوحظ أثناء اليوم الأول من اليوم الدراسي غياب رؤساء الأندية في الدرجتين الأولى والثانية، وحضور ثلاثة رؤساء فقط من مجموع أكثر من ثلاثين رئيسا، وغياب أيضا مسؤولي ومدراء الهياكل الرياضية في الملاعب، وحضور مدير ملعب واحد فقط، وهو ما يدل على قلة الوعي لدى بعض الأطراف التي تعد أساسية في محاربة هذه الظاهرة في بلادنا، وعدم الوعي بأهمية الاستفادة من تجربة رائدة مثل التجربة الإنجليزية.[21]

الخاتمة: تدل مختلف التجارب العالمية في مواجهة ظاهرة العنف في الملاعب على صعوبة مهمة تحقيق ذلك، على اعتبار أن العنف الممارس في كرة القدم ظاهرة معقدة، وتتداخل فيها عدة عوامل تتعدى حتى الجانب الرياضي وحدود الملعب، بل

تضرب بجذورها في الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى الثقافية للمجتمع، وهو ما يجعل من السعي لمواجهة الظاهرة غير مقترن فقط بالإجراءات القانونية والتقنية، بل يرتبط بمعالجة الجذور العميقة للظاهرة على مختلف الصعد والمستويات.

قدمت إنجلترا للعالم مثالا رائدا على محاربة ظاهرة العنف في ملاعب كرة القدم، وبعد أن كان الأنصار الإنجليز المتعصبون المعروفين عالميا باسم الهوليغانز، رمزا للشغب والعنف الكروي عالميا وليس فقط في النطاق الإنجليزي، ساهمت الاستراتيجية الموضوعة من طرف مختلف الأطراف المعنية بمحاربة هذه الظاهرة في إنجلترا، في تغيير الصورة النمطية عن الأنصار الإنجليز وكرة القدم الإنجليزية عموما، رغم ما شهده تاريخ كرة القدم الإنجليزية من عنف دموي على المستوى المحلي والقاري وحتى العالمي، حيث تنوعت آليات التعامل الإنجليزي مع الظاهرة ما بين الأدوات الردعية والعقابية، وإجراءات المرافقة والتوعية وتوفير الأجواء الملائمة والمريحة لمتابعة المباريات حتى بالنسبة للعائلات بما فيها من نساء وأطفال، وهو ما انعكس إيجابا على تطور الدوري الإنجليزي وتحسن المداخيل وتلميع صورة كرة القدم الإنجليزية.

تشكل التجربة الإنجليزية وغيرها من التجارب في إيطاليا وهولندا وبلجيكا وغيرها، نماذجا متنوعة يمكن الاستفادة منها في وضع أية إستراتيجية مستقبلية لمحاربة هذه الظاهرة في ملاعبنا، مع العمل على تكييف أية إجراءات متبعة مع واقع مجتمعنا وثقافتنا وطبيعة المناصر الجزائري، وتنمية الجوانب الإيجابية وإشراك كافة الفواعل المؤثرة في تربية وتثقيف المناصر الجزائري، لأن تصرفات مناصر كرة القدم في النهاية المطاف هي انعكاس لتربيته وخلفياته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

الهوامش:

[1]- راندا عبد الحميد، "متى بدأت كرة القدم في العالم؟"، عن موقع المقال، 13 جوان 2019. في: https://mqaall.com/football-start-world/

[2]-"تاريخ كرة القدم"، عن موسوعة ويكيبيديا، ماي 2018. في:
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%A7%D8

[3]- طلال مشعل، "متى بدأت كرة القدم؟"، عن موقع موضوع، 1 جوان 2017. في:
https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%AA%D9%89

[4]- ياسين محمد علي، "اقتصاديات الكرة.. اقتصاد يلعب بالكرة أم كرة تلعب بالاقتصاد؟"، عن موقع مدونات الجزيرة، 17 جويلية 2018. في:
https://www.aljazeera.net/blogs/2018/7/17

[5]- لاوسين سليمان، الإعلام الرياضي وتفشي ظاهرة العنف في ملاعب كرة القدم الجزائرية لمرحلة الذهاب من الموسم الرياضي 2007/ 2008، رسالة ماجستير في الإعلام الرياضي، جامعة الجزائر، 2007/ 2008. ص 66.

[6]-"كرة القدم.. تاريخ من العنف والضحايا"، عن موقع سكاي نيوز عربية الإخباري، 2 فيفري 2012. في:
https://www.skynewsarabia.com/sport/3516

[7]-"حرب كرة القدم بين هندوراس والسلفادور"، عن موقع موسوعة الجزيرة، 23 فيفري 2016. في:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/military/2016/2/23/

[8]-"كرة القدم.. تاريخ من العنف والضحايا"، مرجع سابق.

[9]- أسماء سعد الدين، "تفاصيل كارثة هيسيل في بلجيكا"، عن موقع المرسال، 13 مارس 2019. في:
https://www.almirsal.com/post/417660

[10]-"كرة القدم.. تاريخ من العنف والضحايا"، مرجع سابق.

[11]-"أسوأ يوم بتاريخ الرياضة المصرية.. الأهلي ولاعبون يحيون ذكرى مذبحة بور سعيد"، عن موقع الجزيرة نت، 2 فيفري 2021. في:
https://www.aljazeera.net/sport/football/2021/2/1/

[12]-"كرة القدم.. تاريخ من العنف والضحايا"، مرجع سابق

[13]- وائل عبد اللطيف الجندي، "رؤية مقترحة لمواجهة عنف وشغب الملاعب الرياضية (دراسة مقارنة)"، الجامعة الأمريكية بالإمارات، 2015. ص 13.

[14]- قتيبة خطيب، "تاريخ الهوليغانز عبر العصور"، عن موقع العربي الجديد، 4 جوان 2018. في:
https://www.alaraby.co.uk/mondial2018/away-from-stadiums/2018/6/4/%D8%AA%D8%A7

[15]- وائل عبد اللطيف الجندي، مرجع سابق. ص 13.

[16]- قتيبة خطيب، مرجع سابق.

[17]- "خبراء إنجليز يشرحون للجزائر كيف تم القضاء على الهوليغانز: 17 طريقة للقضاء على العنف في الملاعب"، عن موقع الشروق أونلاين، 8 فيفري 2010. في:https://www.echoroukonline.com/17-%D8%B7%D8%B1

[18]- وائل عبد اللطيف الجندي، مرجع سابق. ص 13.

[19]- عبد الله العلوي أبو إياد، "السلوكيات المضطربة بالملاعب الرياضية بين نصوص القانون ومتطلبات التحصين والعلاج: من أجل مقاربة مندمجة"، منشورات أشغال اليوم الدراسي حول ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية: من أجل مقاربة مندمجة،

منشورات المعهد الملكي لتكوين الأطر، المنعقد في 12 أفريل 2016، مكناس-المغرب. ص 18.

[20]- وائل عبد اللطيف الجندي، مرجع سابق. ص 14.

[21]- خبراء إنجليز يشرحون للجزائر كيف تم القضاء على الهوليغانز: 17 طريقة للقضاء على العنف في الملاعب". مرجع سابق.

التفسير النفسي لظاهرة التعصب والعنف الكروي

د.سامية شينار- جامعة باتنة 1
د. فريد بوتعني -جامعة تمنغست

مقدمة:

تبرز ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية كظاهرة سلوكية اجتماعية معقدة تدخل فيها عدة متغيرات، هذه الظاهرة ليست حديثة في المجال الرياضي وإنما هي ظاهرة قديمة قدم الرياضة، لكن الجديد هو تعدّد مظاهر العنف وأشكاله داخل الملاعب حتّى وصل إلى إزهاق الأرواح البريئة والتقاتل بين أبناء البلد الواحد والعرق الواحد.

لقد أصبح التعصب والعنف في الرياضة من الأمور الشائعة جدا، فنحن نشاهد العنف والشغب في مقاعد المتفرجين وعلى مقاعد البدلاء، كما أن السلوك العدواني منتشر في كثير من الملاعب الرياضية، ومن أمثلة ذلك تعدي الجماهير على بعضها البعض، وأيضا تعدي اللاعبين على المنافسين والمدربين، وفي بعض الأحيان التعدي على زملاء الفريق والاشتباك مع الجماهير، كذلك قد يحدث السلوك العدواني من الجماهير ضد اللاعبين والمدربين أو الحكام، كما نلاحظ أحداث الشغب التي تحدث عقب المباريات ويحدث في بعضها استخدام الأسلحة.

أصبحت الملاعب في وقتنا الحاضر مساحة التنفيس الكبرى عن جميع المخزونات والمكبوتات النفسيّة والاجتماعيّة وتجد حوافز ومبررات تحرّكها في الرياضات الشعبيّة وخصوصًا في كرة القدم، حيث تشكّل هذه الرياضات فضاء لالتقاء جماهير لا يرتبط فيها الأفراد بعلاقات شخصيّة أو ذاتيّة وذلك ما يضمن للفاعلين أفرادا ومجموعات نكريّة تعفيهم من المراقبة والمعاقبة، إضافة إلى وجود عدد من المدمنين الذين يتعاطون الممنوعات، وفي كثير من الأحيان تجدهم مسلحين بالسيوف والخناجر مندسين وسط الجماهير المتابعة للمباريات.

من أجل ذلك فإن دراسة ظاهرة العنف في الرياضة تشكل أهمية بالغة، نظرا لأن الرياضة هي انعكاس ليس للفرد فحسب بل للمجتمع ككل، وهي محك ترسم من خلاله حدود تحضر المجتمعات وتقدمها الإنساني، وبذلك جاءت الدراسة

للإجابة على إشكالية مهمة تتعلق بالتفسير النفسي لظاهرة التعصب والعنف الكروي، حيث قمنا بالإجابة عنها من خلال دراسة العناصر التالية:

أولا-مدخل مفاهيمي حول العنف والتعصب الرياضي

ثانيا-العوامل المرتبطة بتفشي ظاهرة التعصب والعنف الرياضي

ثالثا-نظرية ألبرت إليس النفسية في تفسيرها للسلوك التعصبي العنيف

رابعا-أنواع وأشكال العنف الرياضي الناتجة عن التعصب

خامسا-الآثار الناجمة عن التعصب والعنف في الملاعب

سادسا-آليات التدخل الوقائية من عنف الملاعب

أولا-مدخل مفاهيمي حول العنف والتعصب الرياضي:

العنف هو سلوك غير سوي نظرًا للقوة المستخدمة فيه والتي تنشر المخاوف والأضرار وتترك أثرًا مؤلمًا على الأفراد في النواحي الاجتماعية والاقتصادية التي يصعب علاجها في وقت قصير، ومن ثم فإنه يدمر أمن وأمان أفراد المجتمع باعتباره سلوكا إجراميا يتسم بالوحشية نحو الأفراد والأشياء من خلال التخريب وضرب والقتل ... إلخ

ويعرف " لانر " العنف بأنه ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات أو المعاملة التي تحدث ضررًا جسمانيا أو التدخل في الحرية الشخصية.[1]

وعليه فإن تعريف العنف هو كل مساس بسلامة جسم المجني عليه من شأنه إلحاق الإيذاء به والتعدي عليه.[2]

أما العنف الرياضي فهو تلك الأقوال والكتابات والأفعال التي تسبق أو ترافق أو تتبع أو تنتج عن لقاء رياضي أو منافسة رياضية، إضافة إلى العنف المادي المعبر عنه بالأفعال المادية التي ترتكب في نفس الظروف وتستهدف المساس بسلامة الأشخاص والاعتداء على الممتلكات العمومية الخاصة، وإزعاج الراحة العمومية وعرقلة حركة المرور. وهو أيضا الإستخدام غير المشروع أو غير القانوني للقوة بمختلف أنواعها في المجال الرياضي، سواء صدر من اللاعبين أو المتفرجين أو غيرهم من الإداريين والمسؤولين عن الرياضة. كذلك يقصد بالعنف في الملاعب الرياضية الأعمال العدوانية والتصرفات غير اللائقة واللاأخلاقية التي تعد خرقًا للأنظمة والقوانين المدنية المعمول بها سواء وقعت هذه الأعمال داخل الملعب أو خارجه.[3]

أما التعصب الرياضي أو كما يعرف بـ الهوليغانز *Football hooliganism* فهو مصطلح يستخدم لوصف سلوك غير منضبط أو عنيف أو مدمر يرتكبه

الجمهور في أحداث رياضية. حيث يعود الأصل في كلمة التعصّب إلى السّلوك المضطرب غير القانوني وينسب إليها الشغب وأعمال التّخريب والتعنّت بالرّأي والجدل في كلّ شيء يخصّ المتعصّب له، فهي ظاهرة تدفع بصاحبها إلى عدم قبول الحقّ عند ظهور الأدّلّة الكافية وذلك بناءً على الجانب الذي يميل إليه، وهي ظاهرة قديمة وحديثة ترتبط بالعديد من المفاهيم لعلّ أبرز جوانبها في الوقت الحالي هي التعصّب الرّياضي، ففي السبعينات من القرن العشرين بدأت هذه الظّاهرة تنتشر في المملكة المتّحدة وتفشّت فيما بعد بين الأوساط الرياضيّة العالميّة، وقد تدفع ظاهرة التعصّب الرياضي بالجماهير إلى إحداث أعمال شغب تؤدي لاستخدام العنف وتتسبب ببعض الأحيان إلى العديد من الإصابات والقتلى في سبيل لا شيء.

ثانيا-العوامل المرتبطة بتفشي ظاهرة التعصب والعنف الرياضي:

ظاهرة التعصب هي منبع الشغب والعنف الذي تعرفه الملاعب الوطنية لاسيما في البطولة الاحترافية، وحتى بعض وسائل الاعلام تزيد من الاحتقان عبر تجييش مشاعر الشباب وتحشيد الجماهير وتحويل مباريات رياضية في كرة القدم الى "معارك وساحات قتال" بين اللاعبين في الملعب، أو وصف مقابلة بمعركة الموسم أو "حياة او موت" للنادي والمكتب المسير والمدرب، مما يزيد من ارتفاع الضغط لدى اللاعبين والمدربين وينعكس ذلك على الجماهير التي تتأثر بالعناوين العريضة للجرائد والمواقع، وتحاول تفجير طاقتها وعشقها في الشارع والمدرجات.

ان العلاقات المتوترة بين الأندية والنزاعات أيضا تزيد من الاحتقان الجماهيري، والتعصب بين المسؤولين واللاعبين لا يخدم كرة القدم والرياضة عموما، لأنه ينعكس بشكل سلبي على الجمهور في المدرجات والمقاهي وبين التلاميذ والطلبة في المؤسسات التعليمية والجامعات، ويتطور الأمر الى كراهية وتلاسن وتنابز بين الأنصار في الشارع والمدرجات والأماكن العامة، وذلك بسبب انعدام الروح الرياضية وقبول الآخر، وهذا أصبح واقعا بين مسؤولي الأندية واللاعبين من خلال الاتهامات المتبادلة في الاعلام.[4]

وفي ذلك هناك العديد من العوامل التي يمكن أن يعزى إليها انتشار التعصب والعنف لدى اللاعبين وأنصارهم، وقد قدم العديد من الباحثين في علم النفس الرياضي في ضوء نتائج دراستهم عن العدوان الرياضي، مجموعة من العوامل والأسباب التي يمكن أن تثير العدوان لدى اللاعبين الرياضيين ويمكن تلخيص نتائج هذه الدراسات على النحو التالي:

1/ سمات الشخصية:

قد يرتبط العنف في الرياضة ببعض السمات الشخصية المميزة للفرد، والتي قد تساعد على حدوث استجابات العدوان مثل عدم الاستقرار النفسي وسرعة الاستثارة وعدم الثقة بالنفس والافتقار للتسامح وبعض الإضطرابات الشخصية وغير ذلك من السمات الشخصية التي لا تساعد على الثبات الإنفعالي للفرد والقدرة على ضبط النفس.

2/ الفوز والهزيمة:

أظهرت الدراسات أن أنصار الفريق المهزوم يلجأون إلى العدوان الرياضي بدرجة أكبر من أنصار الفريق الفائز. وقد ترتبط هذه النتائج بفرضية "الإحباط العدوان " على أساس أن المهزوم يقاسي من المزيد من الإحباطات بدرجة أكبر من الفائز.

3/ اللعب خارج ملعب الفريق:

أشارت بعض الدراسات إلى أن الفرق الزائرة تلجأ للسلوك العدواني هي وأنصارها أثناء اللعب بدرجة أكبر من الفرق التي تنظم المباراة على ملعبها، وقد يعزى ذلك كرد فعل لتشجيع جمهور المتفرجين ضد الفريق الزائر أو لإقناع الفريق الزائر بأنهم يلعبون أمام جمهور متعصب.

4/ التعزيز أو التدعيم الإيجابي:

يعتبر التعزيز أو التدعيم أو التشجيع الإيجابي سواء من اللاعبين أو المتفرجين أو الإداريين أو المدربين من العوامل التي تؤدي إلى العدوانية في الرياضة. وقد يتخذ التعزيز أو التدعيم صورا متعددة مثل الإشارات أو الألفاظ أو الهتافات العدوانية، كما أن تكرار هذا السلوك العدواني يبدو محتملا في المنافسات الأخرى. ومن ناحية أخرى يعتبر سلوك حكام المنافسات أو المباريات من بين أهم أنواع التعزيز (أو التدعيم) للسلوك العدواني في حالة عدم قيام الحكم بتوقيع العقوبة الفورية المناسبة لكل أداء عدواني، إذ أن قيام الحكم بمجازاة السلوك العدواني يعتبر من بين أهم العوامل التي تسهم في زيادة احتمال تكرار العدوان كما يتيح الفرصة للاعبين الآخرين لتقليد مثل هذا السلوك العدواني.

من ناحية أخرى يمكن اعتبار أن مشاهدة السلوك العدواني قد يدعم ويستثير العدوان لدى الأفراد الآخرين.[5]

5/ وسائل الإعلام:

من بين العوامل التي قد تسهم في إثارة السلوك العدواني كتابات بعض النقاد الرياضيين وتعليقات بعض المذيعين، على أساس قيامهم بالثناء على اللاعب الخشن الذي يتسم بالصيغة العدوانية على أساس أنه لعب رجولي، الأمر الذي يدعم ويعزز هذا النوع من السلوك لدى اللاعبين.

وعلى العكس من ذلك فإن تكرار إظهار وسائل الإعلام على اختلافها لهذا النوع من السلوك العدواني على أنه سلوك سلبي وهدام ويتنافى مع القيم الرياضية يعتبر من العوامل الهامة للحد من مثل هذا السلوك في الملاعب الرياضية. وقد أشار بعض الباحثين إلى وجود علاقة إيجابية دالة إحصائية بين السلوك العدواني لدى اللاعبين وبين المعارف والمعلومات التي يحصل عليها اللاعب من وسائل الإعلام المختلفة.[6]

ثالثا-نظرية ألبرت إليس النفسية في تفسيرها للسلوك التعصبي العنيف:

يعتبر "إليس *Ellis*" هو مؤسس النظرية العقلانية السلوكية الانفعالية، حيث يرى أن هناك تداخلا وتشابكا بين الانفعال والتفكير، وأن الفرد يفكر ويشعر ويتصرف أيضا، وعندما يتصرف فإنه يفكر وينفعل في الوقت ذاته، وعندما يفكر فإنه ينفعل ويتصرف كذلك، ويعتقد "إليس" أن الإضطراب النفسي والانفعالي يعد نتيجة للتفكير اللاعقلاني واللامنطقي، ومن ثم فهو يرى أن الأفكار اللاعقلانية هي التي تسبب الاضطرابات المختلفة.

وقد ميز" إليس" بين العدوان السوي وغير السوي مؤكدا على أهمية المكونات المعرفية للعدوان، فالعدوان يكون سويا إذا ما أرتقى بالقيم الأساسية الخاصة بالبقاء والسعادة والقبول الاجتماعي والعلاقات الحميمية، أما العدوان غير السوي من جهة نظر "إليس" فيظهر على شكل من المضايقة، حب الجدل، المنجهية، الكبرياء، التأكيدية، والتحميلية، الغطرسة، الهياج، العداء، الإهانة والمعارضة والعنف، ويفسر "إليس" العدوان في ضوء نظريته حيث:

- يكون الحدث المحرك.
- تمثل نظام الاعتقاد العقلاني واللاعقلاني للفرد.
- فهي النتائج الانفعالية والسلوكية.

وتتحدد العقلانية في نظر "إليس " بما إذا كانت المعتقدات تنبع من القيم الأساسية ذات الدلائل التجريبية أم أنها واقعية أو نرجسية أو فروض ومطالب سحرية وهو ما يعبر عنه "إليس " بالتفكير غير العقلاني المصاحب للعدوان.

ويقترح "إليس" أن المشاعر العدوانية والعدائية المدمرة للذات والآخرين تتضمن مساعدة الأفراد على فهم المكونات المعرفية لمثل هذه المشاعر السلبية والعمل على إحداث تغييرات جذرية في معظم معتقداتهم المناظرة.

هذا وقد حدد عالم النفس "إليس" عددا من الأفكار غير المنطقية وغير العقلانية التي يمكن أن تؤدي إلى اضطراب الجانب الفكري والنفسي بأنواعه المختلفة، وإلى العدوان وسوء التوافق الاجتماعي، فالاضطراب الانفعالي كما يؤكد "إليس" يرتبط أساسا باعتناق الفرد لبعض الأفكار التي تخلو من المنطق والعقلانية، ويستمر الاضطراب الانفعالي باستمرار تبني الفرد لهذه الأفكار.

ومن هذه الأفكار اللاعقلانية ما يرتبط بالعدوان ويدعمه، وقد أفرد "إليس" في كتابه عن "العقل والانفعالية" فصلا خاصا لهذه الأفكار، والأفكار غير العقلانية التي ذكرها "إليس" والداعمة للعدوان منها الفكرة التي تقول:" لابد من عقاب هذا وذاك ولا بد من الانتقام الحاسم ممن يكيدون لي". هذه الفكرة غير عقلانية، فلابد أولا أن نجرب أثر التسامح ونسيان الإساءة في تعديل سلوك الآخرين، وما دام لم يقع على الإنسان أذى فعلي فلا يبدأ بالتفكير في العقاب والانتقام الفوري من أولئك الذين يسمون هذه الفكرة غير عقلانية، فلابد أولا أن نجرب أثر التسامح ونسيان الإساءة في تعديل سلوك الآخرين، وما دام لم يقع على الإنسان أذى فعلي فلا يبدأ بالتفكير في العقاب والانتقام الفوري من أولئك الذين يسمّون إليه إلا بعد أن تجرب أسلوب التسامح والاقتراب الوجداني الصادق منهم بل ومساعدتهم، لأن أغلب من يتصرفون بحماقة وعدوانية ويبالغون في ردود أفعالهم ويتصرفون بحدة وعصبية يعانون من اضطرابات في تكوين الشخصية أو هم ضحايا غباء وجهل، وأن قناع العدوان الأحمق غالبا ما يخفي وراءه نفسا مضطربة في حاجة إلى الحب والمساعدة والتقبل.[7]

"بعض الأفراد أشرار وعلى درجة عالية من الخسة والنذالة وهم لذلك يستحقون العقاب والتوبيخ"، هذه أيضا فكرة غير عقلانية، لأنه ليس هناك معيار مطلق للصواب والخطأ، والأعمال الخاطئة أو عرضة للسقوط وعمل الأخطاء، والعدوان والعنف لا يؤديان بالضرورة إلى تحسين السلوك، فالاعتقاد بهذه الفكرة لا

أساس ولا مبرر له، فالعدوان المتمثل في لوم الآخرين، وعقابهم غالبا ما يؤدي إلى سلوك أسوأ واضطراب انفعالي أشد، والإنسان العاقل هو الذي لا يلوم إلا نفسه ولا يلوم الآخرين و إذا لامه الآخرون فإنه يحاول أن يصحح سلوكه إذا كان خطأ، فإذا تأكد له أنه غير مخطئ فإنه يدرك أن لوم الآخرين له دليل على اضطرابهم، وإذا وجد الآخرين يخطئون فإنه يحاول أن يفهمهم وإذا أمكن فإنه يحاول أن يساعدهم على التوقف عن الخطأ، وإذا رأى أن ذلك غير ممكن فإنه يحاول ألا يتعرض للأذى أو للألم بسببهم، وحينما يخطئ هو فإنه يعترف بخطئه ويتحمل تبعاته ولكنه لا يعتبر ذاك كارثة ولا يؤدي به ذلك إلى الشعور بعدم الأهمية.

وبالإضافة إلى ما سبق هناك أربعة معتقدات غير عقلانية داعمة للعدوان منها:

- شرعية العدوان
- العدوان يرفع من تقدير الذات
- الأفراد يستحقون العدوان
- الأفراد لا يتألمون كثيرا

1/ شرعية العدوان:

يتمثل هذا المعتقد في الاعتقاد الخاطئ الذي يتبناه ويتمسك به الشخص العدواني والذي يعطيه مشروعية القيام بممارسات عدوانية اتجاه الآخرين، وتعني شرعية العدوان خرق القوانين والقيم والمعايير، ولدى هؤلاء الأفراد شعور بأنهم فوق القوانين وأنهم نصبوا أنفسهم قضاة وحكاما ويظهر هذا المعتقد في تبرير العديد من الأفعال والممارسات العدوانية في المجال الرياضي، استنادا إلى المبدأ الذي يبرر به العدوانيون أفعالهم بأنها تتفق وصالح الفريق أو المنتخب القومي.

2/العدوان يرفع من تقدير الذات:

يتمثل هذا المعتقد في إيمان الشخص العدواني أنه بعدوانه على الآخرين وإظهار قوته البدنية يحقق ذاته ويزداد تقديره لها لأنه الأقوى كما يعتقد، فإذا لم يكن قويا فقد قيمته بين الآخرين، حيث يعتبر هذا مظهرا من مظاهر النقص والعجز بفرض القوة والقسوة والسيطرة على الآخرين بهدف تعزيز قيمة الذات ، فالإنسان بالعدوان البناء يحقق وجوده ويؤكد ذاته فإن لم يستطيع لجأ إلى الهدم والتدمير أملا في إعادة البناء من جديد حيث نرى القسوة والعنف والوحشية لدى

السادى لأنه يعاني من العجز وعدم الثقة وعدم الكفاية، ومبدأ هذا الشخص أنه ما من صفة جديرة بالاحترام غير القوة وأن كل ما هو حي ينبغي أن يخضع للسيطرة، فقد نال تقدير الذات اهتماما واضحا في البحوث والدراسات الحديثة، وبخاصة في علاقاته بالعديد من المتغيرات لدرجة أن البعض ينظرون إليه كسمة محورية لقطاعات عديدة من السلوك الإنساني؟

فقد أثبتت نتائج الدراسات السابقة أن الأشخاص الذين يتسمون بتقدير مرتفع بالذات هم أميل إلى الثقة في أحكامهم وأراءهم، وهم أقل تعرضا للقلق بسبب تلك الأحكام والآراء ولديهم استعداد منخفض للإقناع والتأثير بآراء الأشخاص الآخرين، وفي مقابل ذلك نجد أن الأشخاص ذوي التقدير المنخفض للذات يتسمون بعكس السمات السابقة، وهي نقص الثقة بالنفس، وفي الآراء الشخصية، والشعور بالخجل، وعدم القدرة على مواجهة الظروف الاجتماعية اليومية والقلق الزائد عن الحد لاعتقادهم بعدم تقبل أصدقائهم لهم، والاستعداد المرتفع للإقناع والتأثر بآراء الآخرين، ويتسمون كذلك بالشعور بعدم الارتياح في المناسبات الاجتماعية أو أية تجمعات، والخضوع السلبي للسلطة والشعور الدوري بالحزن واليأس وتثبيت المهمة.

3/ الأفراد يستحقون العدوان:

وهو معتقد غير عقلاني يدعم السلوك العدواني حيث يتبناه الشخص العدواني، ويتمثل في تجاهل التأثيرات الضارة التي تقع على الآخرين بالحط من قدرهم وسوء معاملتهم وتجريد الشخص من الصفات البشرية وإلغاء قيمة الفرد بشكل حاد.

وجد من خلال الدراسات التي أجراها "باندورا" 1973، "سايكس" 1957م عدم ارتباط عقوبات الذات من أجل السلوك الذي يضر بالآخرين ارتبط بمجموعة من المعتقدات وتشمل أفكار الإصابة بالنسبة للآخر، وبناء على ذلك، فقد وجد أن الشباب مرتفعي العدوانية واللاإجتماعيين يميلون أكثر إلى الاعتقاد بأن الآخرين يستحقون أن يصبحوا ضحايا.

4/ الأشخاص لا يتألمون كثيرا:

وهو أيضا معتقد خاطئ يتبناه الشخص العدواني بأن البشر أصبحوا متبدلين في مشاعرهم وأحاسيسهم فالعقاب لا يؤثر فيهم، حيث يمثل هذا المعتقد ضعف الإحساس بآلام البشر وضعف الضمير والعجز عن تقييم نتائج الأفعال المتمثلة في الممارسات العدوانية، فقد دلت الدراسات والبحوث العديدة التي أجريت

على الأشخاص العدوانيين أنهم أشخاص مندفعون ضعاف في إحساسهم بآلام البشر وعدوانيون وضعاف الضمير، ويعجزون عن تقدير نتائج أفعالهم وقد أمكن باستقصاء عدد كبير من البحوث التي قارنت شخصيات عدوانية وغير عدوانية التوصل إلى أربعة فروق رئيسية يختلف فيها العدوانيون عن العاديين وهي:

- ضعف الضمير واختفاء مشاعر الذنب والفشل في اكتشاف الضوابط الداخلية.
- البطء في بعض أنواع التعلم خاصة الذي يحتاج للوعي بمعايير وقيم المجتمع.
- مواجهة الإحباط بالإندفاع والعدوان دون حساب للنتائج.
- ضعف المشاركة الوجدانية والعجز عن تقدير مشاعر الآخرين.

وهكذا نرى أن المعتدين المثارين انفعاليا والذين يريدون إلحاق الضرر بشخص ما يكون لديهم عدد من الأهداف على سبيل المثال:

- التخلص من الاضطراب.[8]
- استعادة مفهوم الذات الضيقة.
- تعزيز المكانة الاجتماعية وقبول الآخرين.
- فأعمالهم مدفوعة برغبة لتأكيد قيمهم الأساسية والمحافظة على ما يعتقدون أنه حق.

رابعا-أنواع وأشكال العنف الرياضي الناتجة عن التعصب:

للعنف في الملاعب الرياضية صور عديدة تختلف باختلاف جسامة الأذى وخطورته ومكان ارتكابه، سواء تعلق الامر قبل المنافسة الرياضية أو خلالها أو بعدها، ويمكن تصنيفها إلى أربعة مجالات كبرى هي:[9]

1- العنف بالأقوال:

هو الألفاظ والعبارات الجارحة التي يستخدمها الجمهور والأنصار وممارسي النشاط الرياضي ـ اللاعبين ـ ومؤطريه، سواء كانوا حكامًا أو مدربين ورؤساء الاندية.

2- العنف بالكتابة:

يظهر استعمال الكتابة كأسلوب لممارسة العنف من خلال العبارات التي تتضمنها اللافتات التي ترفع بمناسبة المواعيد الرياضية، والرسومات والعبارات التي

تكتب على الجدران، والإعلانات التي توزع على العامة أو تعلق بالمناسبة، بحيث تتضمن سبًا أو قذفًا.

3- الإعتداء على الأشخاص:

هو تلك الأفعال والسلوكات المادية التي تشكل جرائما تستهدف المساس بسلامة الجسم، سواء باستخدام الأسلحة أو بدونها، إذ يكون ضحاياها من اللاعبين الحكام أو المسيرين أو الحكام.

4- الإعتداء على الممتلكات:

يقصد به الإعتداء على الممتلكات العمومية والخاصة بتخريب المنشآت والتجهيزات والتحطيم العمدي وإضرام النيران عمدًا في المباني ووسائل النقل من أجل شل نشاطاتها.

وحسب التصنيفات السابقة، يمكن أن نجد الأشكال التالية من العنف الرياضي:

1- العنف الذي يمارسه المناصرون فيما بينهم:

بمعنى مناصري فريق (أ) ومناصري (ب) يتحولون من مشجعين إلى أعداء يتبادلون السب والشتم والضرب والكسر، ويحدث هذا وسط الملعب وقد يمتد إلى خارجه ليشمل الشوارع والسكنات والسيارات وحتى الأشخاص، مما ينتج عنه فوضى عارمة تؤدي إلى سقوط جرحى وقتلى وخسائر مادية.

2- العنف المتبادل بين اللاعبين أثناء المباراة:

عندما تكون مباراة حاسمة ومصيرية للفريقين، يلجأ بعض اللاعبين إلى استخدام العنف والخشونة في اللعب، كما أن للحكم دور فعال في رفع أو خفض درجة العنف لأنه يعمل على تطبيق قوانين اللعبة بصرامة وموضوعية ولا ينبغي له أن يتجاوز إلى أي فريق.

3- عنف المشجعين ضد فريقهم:

إن التصريحات التي يدلي بها مسيرو الفريق أو اللاعبين قبل المباراة قد تدفع الأنصار إلى اللجوء للعنف، كأن يعد المدرب أو بعض اللاعبين جمهورهم بالفوز لكن أثناء المباراة يظهر الأداء السيئ وبالتالي الخسارة مما يدفع المشجعين بالقيام بتصرفات عدوانية.

خامسا-الآثار الناجمة عن التعصب والعنف في الملاعب:

إن وجود العنف في الملاعب خاصة ملاعب كرة القدم يؤدي إلى نتائج وخيمة سواء بالنسبة للفرد والمجتمع ككل نوضحها كالآتي:

- استخدام السيارات بشكل غير حضاري وإطلاق الأصوات المزعجة والكلام البذيء والفاحش والمخل بالحياء وتعطيل السير ما ينتج عنه الإخلال بالأمن وتدمير الممتلكات الخاصة والعامة.
- وقد يتعرض بعض الأفراد إلى إصابات خطيرة تؤدي إلى الإعاقة أو الموت.
- إتلاف المنشآت الرياضية.
- ظهور التفرقة بين أبناء شباب الوطن الواحد.
- معاناة السكان أو ما يطلق عليهم بجيران الملعب فمنهم من يجبر على مغادرة بيته يوم إقامة المباراة.

سادسا-آليات التدخل الوقائية من عنف الملاعب:

لابد من النظر إلى عنف الملاعب على أنه مسألة اجتماعية وليست فئوية تقتصر على مجموعة من الأشخاص، فنحن بحاجة إلى مقاربة شمولية ترسخ لثقافة السلوك المدني، وهذا الأمر يتربى عليه الشخص داخل المؤسسة التعليمية وداخل الأسرة، كما تساهم فيه وسائل الإعلام أيًا، ولابد من الإشارة هنا إلى أن الإعلام في بعض الأحيان يغذي العنف عندما يتحدث عن مواجهة تاريخية وعن معركة حاسمة، وكأنه يتحدث عن حرب وليس عن مباراة رياضية في كرة القدم، فالمصطلحات التي تستخدم في بعض الأحيان من طرف وسائل الإعلام لتضخيم هذه المباريات هي التي تولد أحيانا مواقف التعصب، وتدفع بالأطراف المختلفة إلى أعمال شغب. لذلك فمن الضروري أن يتسم الإعلام بخطاب متزن ومعتدل.

علاوة على ذلك فمن الأفضل استغلال الأموال الباهظة التي تصرف على الإجراءات الأمنية أثناء المباريات الرياضية وتوظيفها في القطاع التربوي والتثقيفي، وقد يساعد ذلك بشكل أفضل في التقليل من حدة الشغب في الملاعب، ويجب أن يبدأ ذلك في سن مبكرة عند الطفولة.

وقد قدم القاضي لورد تايلور في بريطانيا مجموعة من المقترحات والحلول المثالية للقضاء على هذه الظاهرة، وهي:

- إلزامية التعاون بين الشرطة وعائلة الكرة.

- إلزامية تطبيق الفرق لدفتر شروط تقدمه الدولة خاص بنبذ العنف.
- تقديم دليل أخضر للفرق تحترمه بحذافيره.
- التعرف على كل مناصر قبل دخوله للملعب، وهذا باستعمال كاميرات التصوير.
- تعيين شرطي في كل فريق مهمته التعرف على المشجعين الذين يقومون بأعمال العنف.
- منع الأنصار المشاغبين من حضور المباريات.
- الشرطة مسؤولة على سلامة الأنصار خارج الملعب فقط، وهذا بتفريق المشجعين في الشوارع.
- الحرص على عدم تأخر مباريات كرة القدم لأن أي تأخر يعني شرب كمية أكثر من الكحول مما يعني كثرة أعمال العنف.
- تحديد مواعيد انطلاقة المباريات الصعبة بدقة فمثلا لقاء محلي تكون انطلاقته على 12 لأن الشارع يكون فارغًا.
- نزع بطاقة الإنخراط من المناصرين المشاغبين
- عندما يكون لقاء صعب يلزم المناصرون المتنقلون على امتطاء الحافلات إلى غاية أبواب الملعب والذي يرفض لا تسلم له تذكرة المباراة.
- إلغاء المدرجات التي يبقى فيها الأنصار واقفون وإلزامية الجلوس أثناء التشجيع.
- ممنوع التدخين في الملاعب.
- مدرجات خاصة للعائلات.
- نزع الحاجز الذي يفصل بين المدرجات وأرضية الملعب لأنه يتسبب عادة في موت بعض الأنصار لكن فرض عقاب شديد يمنع أي مناصر يدخل أرضية الملعب من الدخول لثلاثة مواسم.
- بناء قاعة للمراقبة في كل ملعب.
- مهمة عون الملعب هي حماية الأنصار وليس مشاهدة اللقاء

خاتمـــة:

لقد فرض العنف في الملاعب الرياضية نفسه بشكل كبير، فالمتابع للمجال الرياضي لا يحتاج لبذل جهد كبير ليلحظ مدى تفاقم هذه الظاهرة ومدى خطورة آثارها وما تسببه من حوادث وانعكاسات على العباد والبلاد، الأمر الذي يتطلب فعلا تكاتف الجهود لتصحيح مفهوم الرياضة لدى المتابعين.

إن النظرة الصحيحة للرياضة يجب أن تتمثل في أن الرياضة وسيلة حضارية لاستثمار وتفعيل الطاقات الشبابية، ومد الجسور الاجتماعية بين أعضاء الفرق الرياضية من ناحية وبين الفرق الرياضية فيما بينها من ناحية أخرى، وكذلك يجب أن يكون التشجيع للهدف الجميل والأداء الرائع بغض النظر عن كان صاحبه، ومن هنا جاءت فكرة المباريات الودية بين الفرق الرياضية، والتي تعكس النظرة الصحيحة والتصور الصحيح لهذه المباريات، والمظهر الحضاري لهذا التنافس أو ذاك، إن الشعوب الراقية والأمم الحية، هي التي تجعل من الرياضة والملاعب وسيلة للتلاقي وبذر بذور المودة لا وسيلة للخصومة والشجار، فمن هذه الزاوية وحدها يمكن الإطلال على الرياضة والنظر إليها فهي مصلحة رياضية بامتياز وهي مصلحة وطنية قومية ما التزمت أسس التنافس الحضاري النظيف.

الهوامشM

[1]- عجرود، صباح (2007): التوجيه المدرسي وعلاقته بالعنف في الوسط المدرسي حسب اتجاهات تلاميذ المرحلة الثانوية، رسالة ماجستير بكلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة، الجزائر،ص22.

[2]- جون، لوكا (1993): آليات العنف في ظاهرة العنف السياسي، القاهرة: مركز البحوث السياسية، ص35.

[3]- العيسوي، عبد الرحمن محمد (2003): الجريمة بين البيئة والوراثة دراسة في علم النفس الجنائي وتفسير الجريمة، الاسكندرية: منشأة المعارف، ص167.

[4]- الغازي، خالد (دس): التعصب الرياضي والشغب أية علاقة، مقال منشور بموقع: https://www.febrayer.com/684870.html

[5]- النفس الجنائي وتفسير الجريمة، الاسكندرية: منشأة المعارف، ص167.

[6]- علاوي، محمد حسن (1998): سيكولوجية العدوان والعنف في الرياضة، القاهرة: مركز الكتاب للنشر، ص40.

[7]- جلال، سعد وآخرون (1982): علم النفس التربوي الرياضي، ط7، القاهرة: دار المعارف، القاهرة، 1982،ص26-28.

[8]- بلكبيش، مرجع سابق.

[9]- اليوسف، عبد الله بن عبد العزيز (1997): جريمة شغب الملاعب، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص19.

المقاربة التشريعية الجزائية الوطنية لاحتواء العنف الرياضي في ضوء الفلسفة العقابية المعاصرة

د. محمد سمصار
جامعة باتنة 1

مقدمة:

ظل العنف ملازما لوجود الإنسان على الأرض، حيث ظل التاريخ يحمل لنا رصيدا ممتدا لظاهرة العنف لم يفارق أي تجمع بشري، بل ان قيام الدولة في حد ذاته مؤسسا على نوع من العنف المشروع الذي يسمح لها استعمال قدر من القوة لتحقيق المصلحة العامة.

غير أن المقلق في الأمر هو انتقال" العنف اللامشروع " الذي لازم التحولات العميقة التي مست العالم الحديث، إلى مجالات الترفيه الرياضي القائمة أساسا على التواصل والتعارف والتسامح.

صحيح أن النفس الإنسانية ميالة إلى حب الفوز و التفاخر به وإنكار الهزيمة والتعبير عن ذلك، لكن غير المقبول هو الدخول في هستيريا عنيفة عابرة للفضاءات الرياضية إلى غيرها من المساحات الاجتماعية الأخرى، و ما يصاحب ذلك هو شغب مادي ومعنوي ماس بالأشخاص والممتلكات العامة والخاصة ينتهي به الأمر إلى توصيف إجرامي و تنزيل عقابي.

وفي ذات السياق جاءت المنظومة الرياضية الجزائرية من خلال القانون رقم 05/13 المؤرخ في 23 يوليو 2013 تتضمن مقاربة جزائية تستهدف احتواء ظاهرة العنف الرياضي من خلال طائفة من النصوص التي تضفي طابع التجريم و تحدد عقوبات بعينها بعد الإشارة إلى إجراءات وقائية.

تحاول هذه الورقة تسليط الضوء على تلك المقاربة الجزائية في ضوء أهم النظريات العقابية المعاصرة وهي نظرية الخطورة الإجرامية، نظرية الدفاع الاجتماعي ونظرية التجريم الوقائي وذلك من خلال التعرف على "العنف الرياضي المجرم" كسلوك إجرامي من نمط متخصص مغاير للأنماط الإجرامية المعيارية وتحديد ملامحه الكبرى من منطلق علم العقاب ثم الانتقال إلى قراءة متأنية

للنصوص الجزائية الوطنية ذات الصلة، وصولا إلى استخلاص النتائج و رصد الخلاصات البحثية.

يمكن القول دون مبالغة بأن" اللاأمن الرياضي" أصبح يطبع مسارات الممارسة الرياضية على اختلاف مستوياتها و تعدد أنماطها، وانتقل بذلك العنف الرياضي من مجرد احتكاك هامشي بمناسبة ممارسة الأعمال الرياضية إلى أعمال عنيفة استدعت تدخل المشرع بنصوص جنائية لم تسهم حتى - لكتابة هذه الأسطر على الأقل – في خفض حجم ذلك العنف إلى مستوياته الدنيا.

ومن خلال ذلك تطرح هذه الورقة الإشكالية التالية: إلى أي مدى استرشد المشرع الجزائري بتوجهات الفلسفة العقابية المعاصرة أثناء معالجته لظاهرة العنف الرياضي؟

ومن أجل التصدي للإشكالية أعلاه تحاول الورقة استنباط أهم الخصائص التي ساهمت في عبور العنف الرياضي من مجرد الاحتكاك في الفضاءات الرياضية إلى كونه ظاهرة من الظواهر الإجرامية التي تستوجب التجريم و العقاب، وصولا إلى خلاصات قد تساهم في تجويد المقاربة الجزائية الوطنية لاحتواء العنف الرياضي تشريعا وممارسة.

ويتم ذلك من خلال مدخل مفاهيمي يعرف بظاهرة العنف الرياضي ثم محور أول في رصد خصوصية الظاهرة في ضوء الفلسفة العقابية المعاصرة، ثم محور ثاني يتناول المقاربة الجزائية الوطنية لمواجهة العنف الرياضي في ضوء معطيات علم العقاب الحديث.

مدخل مفاهيمي: من العنف الرياضي إلى الإجرام الرياضي العنيف:

قبل التطرق إلى تحليل مكونات العنف الرياضي في ضوء نظرية علم العقاب وتقييم التجربة الوطنية في ذلك يحسن بنا مرافقة تشكل مفهوم العنف الرياضي، ومسار عبوره إلى مساحة التجريم و العقاب.

أولا: العنف الرياضي: تشكل المفهوم:

العنف في لسان العرب من جذر عنف: و هو ضد الرفق، أي الخرق بالأمر وقلة الرفق به،[1] و التعنيف التعبير و اللوم و عنفوان الشيء أوله،[2] و يرتبط العنف بالتعدي على الغير و باللجوء إلى القوة لإكراهه على مالا يبتغيه أو على نحو يجعله يتأذى ماديا و معنويا، رمزيا أو جسديا.[3]

والعنف في فلسفة القانون في جدلية دائمة مع الحق حيث" لا يمكن معرفته إلا في علاقته بالقوانين التي ينتهكها، سواء تعلق الأمر بالقوانين الإنسانية أو بالقوانين الطبيعية، فهو يمثل لحظة تعطيل و إيقاف لمفعول هذه القوانين، أو لحظة عطالة للشرعية القانونية".[4]

وعليه يمكن تعريف العنف على أنه سلوك منحرف يتعلق باستخدام غير مشروع و غير قانوني للقوة، مما يسبب إيلاما رمزيا أو جسديا، ماديا أو معنويا للمجتمع و الأفراد.

وإذا كان العنف في ميدان الرياضة فهو الاستخدام غير المشروع للقوة سواء بالقول أو بالكتابة أو بالفعل أثناء ممارسة الأنشطة الرياضية أو بسببها بما يشكل مساسا بسلامة الأشخاص و ممتلكاتهم، أو اعتداء على النظام العام و الممتلكات العامة، بغض النظر عن الجهة التي يصدر عنها.

ثانيا: الإجرام الرياضي العنيف:

إن التحولات العميقة التي يشهدها عالم اليوم في مختلف مناحي الحياة أفرزت تطورا خطيرا في استعدادات الأفراد و ميولهم للعنف، و مع ذلك التحول انتقل العنف الرياضي من مجرد احتكاكات في الفضاءات الرياضية إلى عدوانية عنيفة عابرة للروح الرياضية و لفضاءات الرياضة،[5] و حتى لا ندخل في علاقة (توتر-شدة) وهو تناسب عكسي يؤدي إلى تراكم العدوانية،[6] تدخلت الأنظمة الجزائية المقارنة لوضع مقاربة جزائية تروم احتواء العنف الرياضي تتضمن أساسا إضفاء صفة التجريم ورصد العقاب اللازم لمرتكبي لتلك السلوكات العنيفة.

وعليه فإجرام العنف الرياضي، هو تلك السلوكات العنيفة المرتبطة بالممارسة الرياضية، والتي جرمها المشرع بنصوص جزائية ورصد لفاعلها عقوبات جزائية أو تدابير احترازية.

ولقد أضفنا عبارة العنيف ليصبح المفهوم" الإجرام الرياضي العنيف" وذلك لأن الورقة البحثية تهتم فقط بالإجرام الرياضي الذي يرتبط بالعنف، مما يخرج من دائرة البحث والدراسة جميع أشكال العنف الرياضي غير العنيف على غرار جرائم الفساد في المجال الرياضي.

وبالعودة إلى التشريع الوطني فإننا نجد المشرع الجزائري نص على جملة من الأحكام الجزائية تضمنها الباب الرابع عشر من القانون رقم 13- 05 المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية و تطويرها.[7]

وتأسيسا على ذلك يقصد بإجرام العنف الرياضي في التشريع الجزائري جملة من الأفعال التي تشمل أساسا:

- الدخول بالقوة أو التسلق إلى المنشآت الرياضية أثناء أو بمناسبة إجراء تظاهرات رياضية.
- إدخال أو محاولة إدخال مشروبات كحولية إلى المنشأة الرياضية أثناء أو بمناسبة إجراء تظاهرة رياضية، وكذا إدخال أو محاولة إدخال مخدرات أو مؤشرات عقلية أو سلاح أبيض.
- حيازة ألعاب نارية أو شهب أو مفرقعات وكذا كل مادة أخرى من نفس الطبيعة، أو استعمالها أو رميها في المدرجات أو المساحات المخصصة للتظاهرات الرياضية.
- التحريض على العنف، توقيف تظاهرة رياضية والعرقلة العمدية.
- رشق وسائل أو رمي أية مقذوفات في المنشآت الرياضية أو ضد وسائل النقل الرياضي أو المناصرين.
- إدخال أو حمل لافتات أو إشارات تحمل عبارات غير لائقة.

المحور الأول: الإجرام الرياضي العنيف: من منظور الفلسفة العقابية المعاصرة

من أجل رصد أفضل للإجرام الرياضي العنيف يأتي هذا المحور ليقدم مقاربة فاحصة من خلال التعرف على أهم النظريات العقابية ثم قراءة ظاهرة إجرام العنف الرياضي على ضوئها، ولعل من أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي من خلال تحليل السلوك الإجرامي ومحاولة رصد رد الفعل التشريعي اللائق به هي نظرية الخطورة الإجرامية، نظرية الدفاع الاجتماعي ونظرية التجريم الوقائي.

أولا: الإجرام الرياضي العنيف في ضوء نظرية الخطورة الإجرامية:

سنتطرق أولا إلى محتوى نظرية الخطورة الإجرامية ثم نعرض إجرام العنف الرياضي في ضوئه.

1 – مدلول نظرية الخطورة الإجرامية:

تعود جذور نظرية الخطورة الإجرامية إلى المدرسة الوضعية،[8] و التي قادت حركة فكرية عميقة في فلسفة العقاب الحديث مفادها أن المجرم قادته إلى ارتكاب الجريمة حتمية1؛ سواء أكانت هذه الحتمية عضوية أو مادية أو اجتماعية، وعليه فهو لا يتحمل مسؤولية أخلاقية بل مجرد مسؤولية قانونية توجد بوجود الخطورة الإجرامية للجرم و تنتقي تلك المسؤولية بانتقاء هذه الخطورة.[9]

فالخطورة الإجرامية ظرف يتعلق بشخص المجرم، و في هذا السياق يعرفها الفقيه الايطالي رفائيل جاروفالو بأنها " العلامات التي تبرز ما ينطوي عليه المجرم من فساد دائم، والتي تحدد كمية الشر التي يحتمل صدورها عنه، فهي تعني أهلية المجرم ومدى تجاوبه مع المجتمع"،[10] ومن هذا المنطلق يصبح مفهوم المسؤولية الجنائية يحمل تصورا جديدا قائما على البحث في شخصية المجرم لتقدير حجم الخطورة الإجرامية وبناء عليه وصف العقاب القادر على معالجة آثار الجنوح،[11] ويكون دور القاضي وفقا لهذه النظرية مثل الطبيب الذي يستقبل المريض فيفحصه جيدا ثم يوصف له الدواء الذي يلائم حالته المرضية.

وما يهم الورقة البحثية في هذا الصدد هو أن وقوع الجريمة نذير مبدأي بوجود خلل في شخص المجرم، قد يتكرر السلوك الإجرامي ما لم يتم معالجة ذلك الخلل، و هو ما يقتضي تباينا في الأسلوب اللازم لإزالة خطر الجريمة، وفي المدة الزمنية الكافية لذلك تبعا لنوع و حجم الخلل الذي يسكن المجرم.[12]

2- الخطورة الإجرامية في إجرام العنف الرياضي:

إذا وضعنا المجرمين في إجرام العنف الرياضي في دائرة البحث الجنائي من زاوية نظرية الخطورة الإجرامية تبين لنا ما يلي:

- العنف الرياضي هو سلوك عدائي يجد منبعه في مشاعر الكبت و الحرمان التي تطال الفئات المسحوقة،[13] هذه الفئات من المناصرين خاصة، و التي لا تجد لها منبرا للفت الانتباه إلى معاناتها، فإذا تجمعت بأعداد غفيرة داخل المنشآت الرياضية أو حولها ترصدت أي ثغرة تنظيمية من أجل إثارة

أعمال من الشغب والفوضى العنيفة وذلك بإخراج ذلك المارد الذي يقبع داخلها والتعبير عن مكامنها النفسية ورغباتها الداخلية بطريقة مخالفة للقانون.

- إن المتفحص لحوادث العنف الرياضي يلاحظ بأن الفئة التي تمارس هذا النوع من الإجرام هي فئة الشباب، ومعروف في حالة الشباب نقص الخبرة في الحياة، والتسرع و عدم التروي،[14] و هنا يبدأ العنف الرياضي من مجرد طيش نفسي ثم يتحول إلى سلوكات خطيرة ماسة بأمن المجتمع و الأفراد من التحطيم و السرقة و النهب إلى الضرب والجرح والسرقة والقتل.
- بناء على ما سبق يمكن توظيف نظرية الخطورة الإجرامية من أجل تشخيص دقيق لشخصية المجرم الرياضي العنيف، كما أن فهم الدوافع الكامنة وراء الإجرام و حالات الكبت التي يعانيها هؤلاء باحثين عن متنفس يستغلونه كمنبر لإيصال أصواتهم و لو عبر سلوكات غير مشروعة، و تبقى استحضار الفئة العمرية لهؤلاء المجرمين الجانحين إلى الإجرام الرياضي العنيف، وما تحمله من طيش وقلة خبرة معين للمشرع من أجل تشخيص صحيح و من ثم معالجة جزائية ناجحة.

ثانيا: الإجرام الرياضي العنيف في ضوء نظرية الدفاع الاجتماعي

يتم التعرف على مدلول نظرية الدفاع الاجتماعي أولا، ثم محاولة استثمار ذلك المدلول في تشخيص و معالجة الإجرام الرياضي العنيف.

1- مدلول نظرية الدفاع الاجتماعي

الأصل في الدفاع الاجتماعي أنها مدرسة فلسفية عقابية قائمة بذاتها، لها روادها وأفكارها وتأثيرها الواسع في حركة التشريع الحركية، ونحن في هذه الورقة نسميها "بنظرية الدفاع الاجتماعي" على سبيل التجوز لأننا في حاجة فقط إلى الجانب النظري المتمثل في أفكارها الرئيسية.

وبعيدا عن الجدل الدائر داخل هذه النظرية، فإن الفقيه الايطالي فليبو قراماتيكا و المستشار الفرنسي مارك آنسل هما قطبي هذه النظرية، وخلاصة أفكارهما ضرورة استثمار دور المجتمع في مكافحة الجريمة من خلال زاويتين:[15]

الزاوية الأولى: أن الدفاع الاجتماعي يهدف أساسا للدفاع عن المجرمين ضد المجتمع الذي يتجاهلهم ويرفض أن يفهمهم، لهذا يجب العمل من أجل إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع من جديد.
الزاوية الثانية: هي خدمة المجتمع من خلال الوقاية من الجريمة ومعالجة المجرمين والمنحرفين.

وبناء على ذلك يصبح الكفاح ضد ظاهرة الجريمة هو أحد الالتزامات الأساسية للمجتمع، ويجب أن يعتمد في هذا الكفاح على وسائل مختلفة سابقة على الجريمة أو لاحقة عليها.

إن ما يهمنا في سياق هذه الدراسة هو أن هذه المدرسة تحمل المجتمع مسؤولية الجريمة، و تدعو إلى مراعاة الظروف الاجتماعية للجاني بمناسبة النظر في جرائمهم،[16] و من ثم توظيف كل فرصة اجتماعية تهدف إلى تنقية المجرم من شوائب الجريمة، وإدماجه في مجتمعه مرة أخرى.

2 – توظيف فلسفة الدفاع الإجتماعي في مجال الإجرام الرياضي العنيف:

إذا وضعنا المجرمين في إجرام العنف الرياضي العنيف في دائرة الأبحاث الجنائية من زاوية نظرية الدفاع الاجتماعي تبين لنا ما يلي:

- إن قراءة الإجرام الرياضي العنيف في سياق نظرية الدفاع الاجتماعي يؤدي إلى الإقرار بالدور الحاسم للمجتمع في مسايرة الاستعدادات العنيفة للفرد على أساس كون العنف "نفاذ الصبر في العلاقة مع الغير، حيث يفقد الأمل في مواجهة عقل لعقل فيتم اختيار أقصر وسيلة من أجل فرض الإذعان"،[17] و هكذا يصبح المجتمع الذي لا يوفر مساحات للحوار و التواصل الإيجابي مسؤولا إلى حد ما عن الإجرام الرياضي العنيف.

إن هذا الإقرار لا بد أن يقود المشرع و قبل التفكير في سن قوانين جزائية، إلى المبادرة بتبني مقاربة ذات بعد وقائي تقوم على معالجة أصل العنف عن طريق استيعاب هؤلاء الشباب بتوفير مساحات آمنة للحوار و التفاكر و التثاقف و التفاعل الايجابي بعيدا عن العنف، فإن من شأن ذلك الابتعاد عن الثنائيات الاجتماعية المتقابلة (تسلط – إذعان) مما يخفف من العنف عن طريق إزالة التسلط من النفوس،[18] والإقبال عن التزود بالطاقة الايجابية للممارسة الرياضية كشكل من أشكال التسامح و الترفيه.

- و من منطلق آخر و في سياق الدفاع الاجتماعي نفسه يجب النظر إلى العنف الرياضي في سياقه العالمي، إن ثقافة عولمة المبادئ الغربية ساهمت في نقل ثقافة العنف إلى المجتمع ذلك أن الثقافة الغربية كما يؤكد الفيلسوف البولندي ريجمونت باومان في كتابه الشر السائل " إننا في عصر الخوف والسلبية والأخبار السيئة ...هذا هو ما يؤدي للانتشار الشامل للذعر وصناعة الخوف"،[19] وهكذا تتساقط الحواجز بين الشر و الخير في المجتمع الغربي، ويصبح العنف شكلا من الأشكال المشروعة لممارسة الحياة.

إن أسوأ ما انتقل إلينا في إطار العولمة هو العمى الأخلاقي الذي ينتشر في أوساط الشباب في المقام الأول حيث أصبحوا مجرد عضلات مفتولة وسراويل ممزقة، دون أي رصيد أخلاقي وطني، مما يجعل ممارسة العنف الرياضي بالنسبة لهم نوعا من أنواع الترفيه.

وهكذا لا يمكن لنا الحديث عن الخطورة الإجرامية أو عن سلوك إجرامي نمطي مثل السرقة مثلا، يجب على المشرع الانتباه إلى أن ممارسة العنف الرياضي في الجزائر كثيرا ما يتم في سياق الشر السائل وهو ما يعني تحول الشر إلى أحد أوجه الممارسة المشروعة في المجتمع؛ مما يحتم التفكير الجدي في وضع استراتيجية وطنية ساهرة على تطعيم الأجيال الناشئة بما يضمن المحافظة على هويتهم والمفارقة للعنف.

إن العنف الرياضي من الظواهر المعدية، فحتى إذا كان الفرد سليما و خاليا من أي خطورة إجرامية قبل الحضور إلى الفضاء الرياضي فإنه بمجرد أن يرى بداية الشغب والعنف فإنه ينزلق دون شعور مع التيار، و عليه فإن حجم العقاب الذي يستحقه صاحب المبادرة بالعنف ليس مثل القدر الذي يستحقه الشخص الذي تنتقل إليه العدوى؛ مما يحتم على المشرع التأكيد على مبدأ التفريد العقابي والذي يقتضي مراعاة الفروق الفردية[20] أثناء المعاملة العقابية، ومن ذلك فصل المجرمين حسب خطورتهم ونوعية أفعالهم الإجرامية حتى لا يصاب الجميع بالعدوى[21] المكتسبة نتيجة التواصل المباشر.

ثالثا: الاجرام الرياضي العنيف في ضوء نظرية التجريم الوقائي

قبل التطرق إلى العلاقة بين الإجرام الرياضي العنيف ونظرية التجريم الوقائي، يحسن لنا التعرف أولا على الملامح العامة للتجريم الوقائي، ثم عرض تلك الملامح على سلوك العنف الرياضي المجرم.

أولا: مدلول نظرية التجريم الوقائي:

يقصد بالتجريم الوقائي تدخل المشرع الجزائي لإضفاء الحماية الجزائية على مصلحة معينة لضمان عدم المساس بها، ويظهر الطابع الوقائي في كون تدخل المشرع سابقا لوجود ضرر فعلي، وذلك تطبيقا لمبدأ الالتزام الخاص بالأمن أو الحيطة بناء على وجود خطر يهدد المصلحة المراد حمايتها.

وهو بهذا المعنى قريب من المعنى اللغوي للمصطلح الانجليزي *preventative* والذي يأتي بمعنى علاج يحصن ضد المرض.[22]

وإذا كانت فكرة التجريم الوقائي تشكلت تاريخيا تشكلا متزامنا مع ظهور الفلسفة العقابية من أيام المدرسة التقليدية والوضعية إلى فلسفة الدفاع الاجتماعي، فإن ما يمكن التأكيد عليه أن استقرارها في التشريعات المقارنة يعد مسألة معاصرة، حيث لم تعد تقتصر الحماية الجزائية على تجريم حالات الإضرار الفعلي بالمصالح المحمية، وإنما امتد ليشمل الأضرار التي يحتمل حدوثها في المستقبل بمجرد تعريض تلك المصالح للخطر،[23] وبذلك تعتبر نظرية التجريم الوقائي انعكاس واضح للتطور الذي وصل إليه القانون الجزائي المقارن.

2- التجريم الوقائي في مجال الإجرام الرياضي العنيف:

إن فحص الإجرام الرياضي العنيف في ضوء نظرية التجريم الوقائي يمكن أن يفيدنا فيما يلي:

- إن الطبيعة الخاصة لإجرام العنف الرياضي يجعله من السهولة بما كان التنبؤ بحدوثه، وذلك أنه عادة ما يحدث في المنشآت الرياضية أو في محيطها، وبمناسبة الأنشطة الرياضية المبرمجة مسبقا، وعليه يمكن تفعيل نظرية التجريم الوقائي من أجل حماية الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة.
- من جهة أخرى يمكن أيضا استنتاج الخطورة الإجرامية الاحتمالية لدى الأشخاص باحتمال ارتكاب أفعال إجرامية في المحيط الرياضي من خلال

حيازة المخدرات أو أي أدوات حادة أو صلبة يمكن استعمالها في زرع الشغب والفوضى، وتطبيقا لنظرية التجريم الوقائي يمكن للمشرع منع حمل تلك الأدوات ولو كان التشريع يسمح بحملها في الظروف العادية.

المحور الثاني: ترشيد المقاربة الوطنية لاحتواء الإجرام الرياضي العنيف:

بعد تناول أهم النظريات العقابية الحديثة وتحليل ظاهرة الإجرام الرياضي العنيف على ضوء معطياتها المعرفية مما مكننا من استخراج بعض المكامن الخفية في هذه الظاهرة وكشف بعض الجوانب الغامضة فيها، يأتي هدا المحور يحاول تحديد ملامح المقاربة الجزائية الوطنية لاحتواء العنف الرياضي، عرض تلك الملامح على خلاصات التحليل التي توصلنا إليها سابقا أملا في تجويد تلك المقاربة تشريعا وممارسة.

لسلاسة عرض الأفكار سنقوم بتقسيم الإستراتيجية الوطنية لمواجهة العنف الرياضي إلى قسمين يتعلق الأول بالجانب الوقائي أما الثاني فيتعلق بالجانب القمعي.

أولا: المقاربة الوقائية الوطنية: عرض ونقد:

تعتبر النصوص الوقائية مدخلا جوهريا يستهدف الإحاطة بجذور ظاهرة العنف الرياضي وتهيئة مساحات آمنة يمنع حدوثها من الأساس، وهو ما سنحاول عرض ملامحه أولا، ثم ننقد تلك الملامح في ضوء الفلسفة العقابية المعاصرة ثانيا.

1-ملامح المقاربة الوطنية من أجل الوقاية من العنف الرياضي:

جاءت المنظومة الرياضية الجزائرية مفصلة من خلال القانون رقم 13-05 الصادر بتاريخ: 14 رمضان 1434الموافق لـ 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، وجاء الباب الحادي عشر تحت عنوان "الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته" من المادة 196 إلى المادة 210، وقد تضمنت ما يلي:

أ/ الأحكام العامة للوقاية: وتشمل على الخصوص:[24]

- إقرار المنهج الوقائي بصورة دائمة وذات أولوية قصوى من أجل تطوير وترقية النشاطات البدنية والرياضية[25]ويهدف على الخصوص إلى:[26]
  - ترقية قيم الرياضة الأولمبية.
  - تعميم أخلاقيات الرياضية والروح الرياضية.

- تحسيس المواطنين بالتمدن وباحترام الغير والشأن العام ومكافحة السلوكات غير الحضارية.
- ترقية ثقافة السلم والتسامح.
- مكافحة العنف في المنشآت الرياضية.

- تحديد الجهات الفاعلة في ميدان الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته و هي:[27]
  - الدولة.
  - الجماعات المحلية.
  - الاتحادات الرياضية الوطنية والرابطات والنوادي الرياضية.
  - مستخدمو التأطير الرياضي والمسيرون الرياضيون.
  - -الرياضيون.
  - -كل منظم عمومي أو خاص للتظاهرات الرياضة.
  - العائلة.
  - وسائل الإعلام.
  - السلطات المخول لها حفظ الأمن.
- إنشاء آليات ولجان الإشراف والمساهمة في الوقاية منها:

-اللجنة الوطنية التنفيذية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته

وتزود بلجان ولائية، تسهر على دراسة كل التدابير الرامية إلى الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية واقتراحها والسهر على تنفيذه والتشاور مع القطاعات بشأنها.[28]

- **لجنة المناصرين**: توضع من طرف النوادي والجمعيات الرياضية المنظمة للتظاهرات الرياضية، تسهر على المشاركة في تحديد التدابير الوقائية وتنفيذها وكذا ترقية الروح الرياضية ونشر الأخلاقيات الرياضية.[29]
- **مصلحة النظام**: توضع من طرف منظم التظاهرة الرياضية وتكلف على الخصوص بمراقبة الدخول إلى المنشآت الرياضية وحفظ النظام خلالها.[30]
- إنشاء البطاقة الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية.

ب/ مضمون الوقاية:

- تتضمن تدابير الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته خصوصا على ثلاثة ملامح جوهرية:[31]
  - وضع وسائل للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته:
  - تنسيق أعمال وتدابير تدخلات الجهات الفاعلة في الميدان.
  - المعاقبة على أعمال العنف التي تمس بتنظيم التظاهرات الرياضية وسكينة وأمن الجمهور والممتلكات.

2-ترشيد المقاربة الوقائية من أجل احتواء العنف الرياضي المجرم:

من خلال عرض أهم ملامح السياسة الوقائية من العنف الرياضي فيما سبق سنحاول فيما يلي تقسيم هذه الملامح في ضوء خلا صات الفلسفة العقابية المعاصرة بداء بالإيجابيات ثم السلبيات.

أ/ المقاربة الوقائية: مواطن الإيجابية:

من خلال استعراض المقاربة الوقائية الوطنية لاحتواء العنف الرياضي، ومع استحضار النظريات العقابية السابقة يمكن الإشارة إلى المواطن الإيجابية التالية:

- **مرونة التدابير الوقائية:**

تعتبر ظاهرة المرونة كموطن من المواطن الإيجابية وذلك من خلال قيام المشرع باستيعاب مختلف القواعد الاجتماعية ومحاولة إدماجها في مسعى الوقاية من العنف الرياضي وذلك بمرافقة الفرد ومحاولة تغذيته بثقافة التمدن وقيم السلام والتسامح ذات الصلة بالممارسة الرياضية؛ بدءا بالعائلة باعتبارها مهد تنشئة الفرد مرورا بالمدرسة والمسجد ومختلف الجمعيات وكذا وسائل الإعلام وصولا إلى الدولة والجماعات المحلية وانتهاء بالهيئات ذات الصلة بتأطير الأنشطة الرياضية والإشراف عليها.

وهو ما يدل على الاستفادة من خصوصية العنف الرياضي قياسا إلى أنماط العنف الأخرى، وأن الخطورة الإجرامية للشخص المجرم في مجال العنف الرياضي تختلف عن الخطورة الإجرامية للمجرمين العاديين.

ومن جهة أخرى تظهر المرونة في اتساع نطاق الوسائل التي يمكن اعتمادها لاحتواء العنف الرياضي وكذا التركيز على ضرورة تشجيع الدراسات والأبحاث المتعلقة بالوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته ويمكن استنتاج هذه

الروح في كامل نصوص الباب الحادي عشر من القانون 05-13 لاسيما المادة 199 والتي جاء فيها على الخصوص ضرورة التركيز على:

- تحسيس العائلات على المساهمة في الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- الترقية والتحسيس من طرق مؤسسات التربية والتعليم والتكوين وكذا المؤسسات التابعة لقطاع الشؤون الدينية بثقافة المواطنة والتمدن وقيم السلام والتسامح التي تكرسها الرياضة الأولمبية.
- تشجيع مبادرات الحركة الجمعوية في ميدان الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية.
- ترقية القيم الرياضية ومرافقة لجان المناصرين المؤسسة قانونا.
- تشجيع الدراسات والأبحاث المتعلقة بالوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.

وإذا وضعنا محتوى هذه المادة في ضوء فلسفة العقاب الحديثة يتبين لنا رؤية ايجابية للمشرع في إدراك البعد الاجتماعي وفقا لما قضت به نظرية الدفاع الاجتماعي، لاسيما في فكر المستشار الفرنسي مارك آنسل.

- **مأسسة التدابير الوقائية:**

ونقصد بالمأسسة تأطير المشرع لجهود الوقاية وتنسيقها ودعمها عن طريق النص عل إنشاء هيئات في شكل لجان[32] تعمل على مرافقته ومراقبة نشاط الفواعل الأساسية والشركاء الاجتماعيين ذات الصلة بالوقاية من الإجرام الرياضي العنيف وهذه الهيئات التنظيمية هي كل الخصوص:[33]

- اللجنة الوطنية التنفيذية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته.
- اللجان الولائية التنفيذية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية.
- لجنة المناصرين على مستوى كل تظاهرة رياضية.
- إن إشارة المشرع إلى هذه الهيئات التنظيمية تسهل عمليات المراقبة والترصد من أجل تفادي تسرب أشخاص عنيفين إلى الفضاءات الرياضية إضافة إلى تدارك أو على الأقل التبليغ عن أي خطر عنيف وشيك الوقوع.

وما يثير الإشادة في هذه اللجان هي كونها هيئات عملية جلها محلي ترافق الأنشطة الرياضية بصورة دائمة وليست مؤسسات ممركزة على غرار مؤسسات الوقاية من الفساد مثلا والتي تكاد تصبح عبئا على جهود الوقاية نفسها، ناهيك عن احتمالية احتوائها على رفوف مظلمة لممارسة الفساد باسم مكافحته، غير أن هذه اللجان تم تر النور إلى هذه إلى الآن حسب علمنا، مما يرهن الاستراتيجية الوطنية لواجهة العنف الرياضي في مجملها .

ب-المقاربة الوقائية: مواطن الخلل

على الرغم من وجود جوانب إيجابية ميزت الإجراءات الوقائية لاحتواء العنف الرياضي يقتضي الحرص على تجويد التجربة الوطنية في هذا المجال إيراد أهم مواضع النقص وهي على الخصوص:

- **عدم مسايرة السياسة الجنائية المعاصرة:**

لقد طرأ على السياسة الجنائية تطورات محورية ساهمت في تغيير ملامح القانون الجنائي من قانون قمعي لا يتدخل إلا بعد وقوع الجريمة إلى قانون يتبنى معالجات متكاملة لظاهرة الجريمة بدءا بالجانب الوقائي وصولا إلى القمعي وانتهاء بإقرار إجراءات المتابعة المتناسبة مع خصوصية الظاهرة الإجرامية محل المعالجة، كما اعتمد المشرع الجزائري ذلك في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته والقانون المتعلق بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وقانون حماية الطفل وغيرها.

وإذا عدنا إلى القانون 13-05 –محل الدراسة- فإننا نجد المشرع يضع الإجراءات الوقائية خارج المعالجة الجنائية من خلال الباب الحادي عشر والذي جاء تحت عنوان "الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته"؛ والتي تناولت المواد من 196 إلى 204 في فصلين في حين تم توظيف المعالجة الجزائية من خلال الباب الرابع عشر تحت مسمى "أحكام جزائية".

إن هذه المعالجة تؤكد بأن المشرع لم يساير السياسة الجنائية المعاصرة والتي تقضي بإدراج الجانب الوقائي في الأحكام الجزائية، مما أفقد تلك النصوص صرامة المادة الجزائية ووضوحها وحال دون الاستفادة من مبدأ الشرعية الجزائية والذي يضمن خطابا قانونيا قويا ومقترنا بإجراءات قوية.

والذي لفت انتباهنا ونحن ندرس القانون 15-03 هو إقرار المشرع لمنهج معاكس تماما للسياسة الجنائية المعاصرة؛ فبدل فتح المجال في الأحكام الجزائية

لاستيعاب الإجراءات الوقائية عمد إلى توظيف الأحكام الجزائية لحراسة و تأطير الإجراءات الوقائية؛ ويمكن استنتاج ذلك من خلال نص المادة 199 التي تنص على أنه من مرتكزات تدابير الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته: المعاقبة على أعمال العنف التي تمس بتنظيم التظاهرات الرياضية وسكينة وأمن الجمهور.[34]

وهذه المعالجة وإن كانت تعزز الإجراءات الوقائية بحراسة جزائية مشددة فإنها تحرم المجال الرياضي الوطني من الاستفادة من مستجدات السياسة الجنائية المعاصرة في مجال الوقاية من الإجرام الرياضي العنيف.

- **غياب سياسة التفريد الوقائي:**

مر بنا في المحور السابق كيف أن الاستعدادات الإجرامية تختلف من شخص لآخر وأن الخطورة الإجرامية هي الأخرى تختلف بتأثير عوامل مختلفة، غير أن ذلك لا يمنع من الاهتمام والتركيز على الأفراد (خصوصا الشباب) المرشحين للعنف،[35] وملاحظتهم مثلا خلال المدارس ومحاولة ترتيب كشوفات من هذا القبيل قادرة على دراسة ظاهرة الاستعداد للإجرام الرياضي العنيف قبل الوقوع فيه.

على الرغم من مرونة الإجراءات الوقائية الوطنية، إلا أنها لم تفرد الشباب باعتبارها الفئة العمرية الأكثر عنفا في الفضاءات الرياضية، ولم تخصص آليات لمتابعة سجلات العنف واستعدادات هؤلاء الشباب خلال المراحل الأولى لتكوينهم العلمي والرياضي وصولا لمحاولة رصد وكشف مبكر عن هذه الظاهرة من أجل معالجتها بالوقاية توفيرا للمجهودات دون المرور إلى المعالجة الجزائية القمعية القائمة على إنزال عقوبات جزائية بالفاعلين.

ثانيا: المقاربة القمعية الوطنية: عرض ونقد

بعد دراسة الجانب الوقائي من التشريع الوطني المتعلق باحتواء العنف الرياضي يأتي هذا الجزء الأخير من الدراسة لعرض وتحليل الأحكام الجزائية المتعلقة بقمع الإجرام الرياضي العنيف، وذلك من خلال عرض ملامحها أولا ثم نقدها ثانيا.

1-ملامح المقاربة القمعية الوطنية من أجل احتواء الإجرام الرياضي العنيف:

تأتي هذه الأحكام في الباب الرابع عشر من القانون رقم 13-05 وقد تضمنت ما يلي:

أ / القمع في مواجهة العنف الرياضي المادي:

- ونقصد به الإجرام الرياضي العنيف بأفعال مادية، وقد نص عليه المشرع من خلال المواد من 232 إلى 239 إضافة إلى المادتين:242 و243 وتتعلق بالخصوص بما يلي:
- الدخول بالقوة أو التسلق إلى المنشآت الرياضية أثناء أو بمناسبة إجراء تظاهرات رياضية.[36]
- الدخول بالقوة أو التسلق في حالة سكر أو إدخال أو محاولة إدخال مشروبات كحولية أو مخدرات أو مؤثرات عقلية أو سلاح أبيض أو ألعاب نارية أو شهب أو مفرقعات وكل ما من شأنه المساس بأمن الجمهور أو ينظم التظاهرة أو سيرها.[37]

-ارتكاب أعمال العنف أو اعتداء أو إتلاف ضد الأشخاص والممتلكات داخل منشأة رياضية أو خارجها أثناء أو بمناسبة تظاهرة رياضية وتشدد العقوبة في حالة ارتكاب هذه الأفعال مع إخفاء عمدي لكل أو جزء من وجوههم أثناء قيامهم بأفعالهم بغرض عدم التعرف عليهم.

وتم رصد عقوبات للأفعال السابقة تتراوح بين الغرامة من 5000 دج إلى 200.000 دج وكذا الحبس من شهرين إلى 03 سنوات ناهيك، عن المنع من دخول المنشآت الرياضية لمدة لا تتجاوز 05 سنوات.

ب/ القمع لمواجهة العنف الرياضي الرمزي (المعنوي) :

ويقصد بالعنف المعنوي التعبيرات اللفظية القاسية[38] أو أي إشارات ماسة بالكرامة أو داعية إلى الكراهية. وتتعلق على الخصوص بما يلي:

- تحريض الجمهور على العنف أو استفزازه بعبارات أو إشارات داخل المنشآت الرياضية أو في محيطها.[39]
- إدخال أو حمل إشارات أو رايات تحمل عبارات سب أو كتابات أو جمل بذيئة تمس كرامة وحساسية الأشخاص أو لصق لافتات تحث على الكراهية أو العنصرية أو الفوضى أو العنف أثناء أو بمناسبة تظاهرة رياضية.[40]
- إهانة النشيد الوطني لدولة أجنبية أو علمها الوطني أثناء أو بمناسبة تظاهرة رياضية.

وقد رصد المشرع عقوبات لتلك الأفعال تتمثل في الحبس من شهرين إلى 05 سنوات إضافة إلى غرامة مالية من 50.000 إلى 500.000 دج.

2-ترشيد المقاربة القمعية الوطنية من أجل احتواء العنف الرياضي:

بعد عرض أهم الملامح المشكلة لنصوص التحريم والعقاب في مجال التصدي للعنف الرياضي، سنحاول فيما يلي نقد هذه النصوص سواء من حيث الجوانب الإيجابية أو مواطن الخلل.

أ/النصوص الجزائية القمعية: المواطن الإيجابية:

من خلال ما سبق يمكن الوقوف على:

- **شمولية الإحاطة بالظاهرة:**

من النقاط التي تحسب للمشرع في إطار نصوص التحريم والعقاب هو الإحاطة بمختلف الجوانب التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعنف ويمكن الإشارة في هذا الصدد إلى مسألة تجريم حيازة أو إدخال أي مادة على غرار الكحوليات أو المخدرات أو أسلحة وقد نصت عليه المواد من 232 الى 236 من القانون رقم 15-03 المؤرخ في 23 جويلية 2013، وذلك على الرغم من وجود نصوص قانونية عامة تجرم هذه الأفعال على غرار القانون رقم 04-18 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 والمتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروع فيها، وكذا النصوص الواردة في الأمر رقم 97-06 المؤرخ في 01/21/ 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة.

وهذا ما يدل على مراعاة معطيات السياسة الجنائية الحديثة فيما يتعلق باعتبار الخطورة الإجرامية في مجال الإجرام الرياضي العنيف يتطلب مقاربة شاملة وإحاطة كلية بمختلف العوامل ذات الصلة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

- **التركيز على العنف الرمزي:**

بقراءة سريعة لنصوص القانون 13-05 يتضح تفطن المشرع لمسألة جوهرية يتعلق بخطورة الإجرام الرمزي، وذلك من زاويتين:

أولا: كون الإجرام الرمزي يحمل خطورة إجرامية خاصة؛ فهو يؤدي إلى الإضرار بحس المواطنة وتكريس مظاهر العنصرية والكراهية من خلال ما تنطوي عليه تلك الأفعال من الإهانة والإساءة والتحقير التي تترك آثارا غائرة في النفوس يصعب التخلص منها كما تشير إلى ذلك الدراسات النفسية ذات الصلة.[41]

ثانيا: كون العنف الرياضي الرمزي هو الوقود الرئيسي الذي يغذي العنف المادي ويدفع بالجماهير خاصة إلى ترجمة تلك الرمزية إلى سلوكات مادية عنيفة تمس الآخرين في أجسادهم وممتلكاتهم وأرواحهم.

وهكذا قام المشرع بتشديد العقوبات إلى غاية 05 سنوات حبسا حسب ما قضت به المادة 240 من القانون رقم 13-05؛ وذلك في حال إهانة نشيد دولة أجنبية أو علمها ولم يتم رفع مستوى الحبس فوق 03 سنوات فيما يتعلق بجميع حالات العنف المادي مهما كانت خطورتها.

ب-النصوص الجزائية القمعية: مواطن الخلل

تمكنت هذه الدراسة من تسجيل مواضع خلل في السياسة الجزائية القمعية لاحتواء العنف الرياضي، ويمكن الإشارة في هذا السياق إلى:

- **تناثر النصوص القانونية:**

إن ورود نصوص عقابية في قوانين خاصة على غرار ما أقدم عليه المشرع من خلال القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 مسألة فيها نظر ونقاش من وجهة نظر الفلسفة الجنائية المعاصرة، وذلك على أساس كون إخراج هذه النصوص من قانون العقوبات الأم وإدراجها في القوانين المتعلقة بالأنشطة الرياضية يساهم في إضعاف قانون العقوبات الأم وإفراغه من دوره المحوري كحارس لمصالح الأمة، كما أن النصوص الجزائية خارج قانون العقوبات لا تكتسي ذات الهيبة، فالمتهم الماثل أمام المحكمة من أجل عقوبات منصوص عليها في قانون العقوبات ليس كمن يتابع بموجب قانون الأنشطة الرياضية .

ويبدو أن المشرع المغربي تفطن لهذه المسألة وقام بتخصيص الفصل رقم 308 من مجموعة القانون الجنائي المغربي تحت عنوان: في العنف المرتكب أثناء المباريات أو التظاهرات الرياضية أو بمناسبتها.[42]

- **الخلط بين النصوص القمعية ونصوص الإثبات:**

ورد في ختام الباب الرابع عشر من القانون رقم13-05 في نص المادة 250 ما يلي:

"تستعمل تسجيلات كاميرات الفيديو والأنظمة الأخرى للمراقبة المنصبة في المنشآت الرياضية لأسباب أمنية وحفظ النظام وكذا ورقة المقابلة التي يحررها

الحكام أو تقرير المندوب الرسمي للتظاهرة الرياضية، في التعرف على مرتكبي المخالفات في إطار التشريع المعمول به".

إن هذا النص من النصوص الإجرائية المتعلقة بإجراءات المتابعة الجزائية وقد تم إيراده ضمن النصوص الموضوعية التي تتضمن عقوبات جزائية، وكان يفترض في المشرع إدخال هذه المادة في فصل خاص رفقة المادة 246 والمتعلقة بحماية إجراءات الوقاية.

خاتمة:

من خلال ما سبق نكون قد تعرفنا عن العنف الرياضي، ثم حللنا توصيفه الجزائي في ضوء الفلسفة العقابية المعاصرة، ثم حاولنا استثمار تلك المعارف الجزائية المتعلقة بنظرية الخطورة الإجرامية ونظرية الدفاع الاجتماعي ونظرية التجريم الوقائي في ترشيد التشريع الرياضي الجزائي الوطني، وهو ما مكننا من تسجيل ما يلي:

- إن التحولات العميقة التي يشهدها عالم اليوم في مختلف مناحي الحياة أفرز تطورا خطيرا في استعدادات الأفراد وميولهم للعنف، ومع ذلك التحول انتقل العنف الرياضي من مجرد احتكاكات في الفضاءات الرياضية إلى عدوانية عنيفة عابرة للروح الرياضية ولفضاءات الرياضة.
- إن المتفحص لحوادث العنف الرياضي يلاحظ بأن الفئة التي تمارس هذا النوع من الإجرام هي فئة الشباب، ومعروف في حالة الشباب نقص الخبرة في الحياة، والتسرع وعدم التروي، وهنا يبدأ العنف الرياضي من مجرد طيش نفسي ثم يتحول إلى سلوكات خطيرة ماسة بأمن المجتمع والأفراد من التحطيم والسرقة والنهب إلى الضرب والجرح والسرقة والقتل.
- -تدخلت الأنظمة الجزائية المقارنة لوضع مقاربة جزائية تروم احتواء العنف الرياضي تتضمن أساسا إضفاء صفة التجريم، ورصد العقاب اللازم لمرتكبي السلوكات العنيفة وهو ما جسده المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 05/13 المؤرخ في 23 يوليو 2013.
- قاد استثمار المعارف الجزائية المتعلقة بنظرية الخطورة الإجرامية ونظرية الدفاع الاجتماعي ونظرية التجريم الوقائي في ترشيد التشريع الرياضي الوطني إلى رصد النقاط الإيجابية المتمثلة أساسا في مرونة أحكامها ومأسسة جهود

الوقاية منها، وكذا إحاطتها بمختلف جوانب الظاهرة والتركيز على العنف الرمزي لدوره المحوري في تغذية العنف المادي.

- كما قاد في ذات الوقت إلى الكشف على العديد من المثالب والسلبيات منها عدم مسايرة الفلسفة العقابية المعاصرة فيما يتعلق بمنح الوصف الجزائي لجهود الوقاية، إضافة إلى غياب سياسة التفريد الوقائي وتناثر النصوص الجزائية وكذا الخلط بين النصوص القمعية ونصوص الإثبات.

ومن خلال ما سبق يمكن الإشارة إلى الاقتراحات التالية:

- -منح الوصف الجزائي للتدابير الوقائية من أجل إمدادها بخصائص القاعدة القانونية الجزائية وفي مقدمتها قوة طابعها الإلزامي؛ وذلك تماشيا مع معطيات السياسة الجنائية المعاصرة.
- تكريس سياسة الفريد الوقائي من خلال إعداد برامج في الأسر والمؤسسات المدرسية ومنظمات المجتمع المدني من أجل رصد مبكر لحالات الميول للعنف لدى الأفراد تمهيدا لمعالجته قبل تحوله إلى نوازع إجرامية عنيفة.
- إعادة ترتيب الأحكام الجزائية الواردة في القانون رقم 13-05 وذلك بجمع مواد العنف الرياضي في فصل مستقل مقابل لفصل الوقاية، وتقسيمه إلى عنف مادي وعنف رمزي.
- تحصين الشباب من العنف؛ وذلك من خلال استثمار عناصر الهوية الوطنية لاسيما الدين الإسلامي الذي يغذي روح الأخوة، وينبذ الإصطفاف السلبي على أساس عرقي أو جهوي مما يعزز روح المواطنة.

الهوامش:

1. ابن منظور، لسان العرب، ج10، بيروت للطباعة و النشر، لبنان:1956، ص:259. 1
2. محمد أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان:1973، ص:99 وما بعدها.
3. محمد سبيلا، نوح الهرموزي، موسوعة المفاهيم الأساسية في العلوم الإنسانية والفلسفة، منشورات المتوسط، ميلانو، ايطاليا، ط1، 2017، ص:353.
4. J.p, Satre, cohiers pour une moral, Gallimard, p :579.

للمزيد من التفصيل حول حجم انتشار ظاهرة العنف الرياضي في الجزائر أنظر: رقية سليمان عواشرية ، "التدابير القانونية للوقاية ومكافحة العنف في

المنشآت الرياضية الجزائية"، المجلة العربية للدراسات الامنية، الرياض، المجلد 33 العدد70، ديسمبر2017، ص: 228 وما بعدها.
5. فاوستو أنطويني، عنف الإنسان أو العدوانية الجماعية، ترجمة نخلة فريفر، سلسلة الكتب العلمية 10، معهد الإنماء العربي، 1989، ص: 38.
6. القانون رقم 13-05 المؤرخ في 14 رمضان 1434، الموافق ل:23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 39. المؤرخ في: 22 رمضان 1434ه الموافق ل:31 يوليو سنة 2013 م.
7. لحرش أيوب التومي، لينة بوزيتونة، نظرية الخطورة الإجرامية في السياسة الجنائية، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، جامعة سوق أهراس، العدد الرابع، 2020، ص: 03.
8. سليمان عبد المنعم، علم الإجرام والجزاء، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2003، ص:554.
9. سليمان عبد المنعم، المرجع نفسه، ص:561.
10. نقلا عن: زكي علي إسماعيل، الخطورة الإجرامية، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، 1980، ص: 26.
11. أحمد قليش، عبد الرحيم بن بوعيدة ، مبادئ في علم الإجرام و العقاب، مطبعة الأمنية الرباط، ط1، 2014، ص: 134.
12. رميس بهنام، المجرم تكوين وتقويم، منشأة المعارف، مصر، د.ت، ص: 319.
13. Ted Gun, Why Men Rebel, Princeton university press, 1970.
14. عبد الرحمان محمد العيسوي، القانون الجنائي من المنظور النفسي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2014، ص:213 وما بعدها.
15. محمد الرازقي، علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ط3، 2004، ص:155، 156.
16. محمد مصباح القاضي، علم الإجرام وعلم العقاب، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2013، ص:250، 251.
هي مقولة للفيلسوف الفرنسي: جورج سيددوف، نشرها في كتابه" فضيلة القوة" المنشور سنة 1957، نقلا عن: محمد الهلالي، وعزيز لزرق، العنف، دار توبقال للنشر، المغرب، ط1، 2009، ص:79.
17. طه عبد الرحمان، سؤال العنف، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، بيروت، ط1، 2017، ص:11. 1
18. ريجمونت باومان وليونيداس دونسكيس، الشر السائل، ترجمة: حجاج أبو حبر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2018، ص:25.
19. عبد الرحمان محمد العيسوي، المرجع السابق، ص: 218، 219. 1
20. R. Gerard, le Bouc Emissarie , Grasset, 1982 .
21. خالد مجيد عبد الحميد الجبوري، النظرية العامة للتجريم الوقائي، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، مصر ط1، 2018، ص: 19، 79.
22. A. Farah , Dictionaey English – Arabic, Pair Alkotob AL-Ilmiyah , 2 ed, Beyrouth, 2006, P: 968.

23. خالد عبد الحميد الجبوري، المرجع السابق، ص: 1.33
24. للوقوف على تحليل وافي للمنظومة الوطنية القانونية للوقاية من العنف الرياضي أنظر: رقية سليمان عواشرية، المرجع السابق، ص:240 وما بعدها.
25. أحمد بن عيسى، "الأطر القانونية الموضوعية والإجرائية للوقاية من العنف الرياضي"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت، العدد2 ، ص472 وما بعدها.
26. راجع المادتين: 196،197 من القانون 13-05.
27. راجع المادة 199 من القانون 13-05.
28. راجع المادة: 205،206 من القانون 13-05.
29. راجع المادة:201 من القانون 13-05.
30. راجع المادة: 209 من القانون 13-05.
31. راجع المادة: 209 من القانون 13-05
32. عيسى أحمد، المرجع السابق، ص 475.
33. راجع المواد209،207،201، من القانون رقم 13-05.
34. تنص المادة 198، من القانون رقم 05/13 على أنه: من مرتكزات تدابير الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته: المعاقبة على أعمال العنف التي تمس بتنظيم التظاهرات الرياضية وسكينة الجمهور.
35. صلاح الدين عباسي دراسات في علم الإجرام، ألفا للوثائق قسنطينة، الجزائر، ط1،2019، ص: 55 وما بعدها.
36. راجع المادة 232 من القانون رقم 15-03.
37. 37- راجع المواد: 232،234،235،236،237 ، من القانون رقم القانون رقم: 13-05.
38. سامية فرفار، العنف الرياضي في المجتمع الجزائري، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، العدد 250، جوان 2016، ص 06 وما بعدها.
39. راجع المادة: 238 من القانون رقم القانون رقم: 13-05.
40. راجع المادة 240، من القانون رقم القانون رقم: 13-05.
41. عباس محمود مكي، الخبير النفسي، جنائي وتنامي الجرائم الأخلاقية المعاصرة، مجر، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2017، ص: 20 وما بعدها.
42. محمد سركوح، نظرة حول العنف في الملاعب الرياضية، مجلة منازعات الأعمال، المغرب، ص 7.

الخاتمة:

تم التوصل في نهاية هذا الكتاب الى جملة من النتائج اهمها:

1- إن المتفحص لحوادث العنف الرياضي يلاحظ بأن الفئة التي تمارس هذا النوع من الإجرام هي فئة الشباب، ومعروف في حالة الشباب نقص الخبرة في الحياة، والتسرع وعدم التروي، هنا يبدأ العنف الرياضي من مجرد طيش نفسي ثم يتحول إلى سلوكات خطيرة ماسة بأمن المجتمع والأفراد من التحطيم والسرقة والنهب إلى الضرب والجرح والسرقة والقتل.

2-يضطلع المجتمع المدني بدور بالغ الأهمية في مواجهة ظاهرة العنف في الملاعب، من خلال عديد الأدوار التي يلعبها والتي يساهم من خلالها في رفع الوعي لدى الجماهير وتنشئتهم على الروح الرياضية، وعدم اللجوء إلى العنف لفض الخلافات أو التعبير عن سخطهم وغضبهم، لما في ذلك من أضرار جسيمة قد تلحق بالأشخاص والممتلكات، الا أن هذا الدور على أهميته فإنه يبقى قاصرا ما لم يتم مرافقته من قبل الوصاية بالعناية اللازمة لتسهيل أداء عمل المجتمع المدني، ودعمه من الناحية الإدارية والمالية، ثم إدماجه في الخطة الأمنية التي تضعها الأجهزة الأمنية حتى لا يكون هناك تضارب في الأدوار أو المهام.

3- إن النظرة الصحيحة للرياضة يجب أن تتمثل في أن الرياضة وسيلة حضارية لاستثمار وتفعيل الطاقات الشبابية، ومد الجسور الاجتماعية بين أعضاء الفرق الرياضية من ناحية ومن ناحية أخرى بين الفرق الرياضية فيما بينها، وكذلك يجب أن يكون التشجيع للهدف الجميل والأداء الرائع بغض النظر من كان صاحبه، ومن هنا جاءت فكرة المباريات الودية بين الفرق الرياضية, والتي تعكس النظرة الصحيحة والتصور الصحيح لهذه المباريات, والمظهر الحضاري لهذا التنافس أو ذاك.

4- يعود العنف في الملاعب لأسباب عديدة يمكن تجميعها في ثلاث مجموعات: طبيعة المنافسة الرياضية، خصائص الجمهور الرياضي وطبيعة العوامل البيئية المحيطة بالمنافسة. أمّا نتيجة العنف في الملاعب فتتراوح بين الخسائر

الاقتصادية والخسائر المعنوية والتي تتحملها المؤسسات العمومية أو الخواص.

5- تبيّن أنّ في الجزائر استثمارات كبرى متراكمة منذ الاستقلال يمكن تقديرها بملايير الدولارات في مجال إنجاز الملاعب والقاعات الرياضية الكبيرة منها والصغيرة، وعليه فإنّه من الضروري العمل بحرص وجهد للحفاظ على هذه الاستثمارات وغيرها من مخاطر العنف في الملاعب، و ذلك بتبني أساليب علمية يمكن استلهامها من تخصصات علمية مختلفة على غرار علم الإدارة وعلم النفس وعلم الاجتماع، مثل اسلوب إدارة الجودة الشاملة، أسلوب إدارة المخاطر و أسلوب النظريات المفسّرة للعنف.

6-تدل مختلف التجارب العالمية في مواجهة ظاهرة العنف في الملاعب على صعوبة مهمة تحقيق ذلك، على اعتبار أن العنف الممارس في كرة القدم ظاهرة معقدة، وتتداخل فيها عدة عوامل تتعدى حتى الجانب الرياضي وحدود الملعب، بل تضرب بجذورها في الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى الثقافية للمجتمع، وهو ما يجعل من السعي لمواجهة الظاهرة غير مقترن فقط بالإجراءات القانونية والتقنية، بل يرتبط بمعالجة الجذور العميقة للظاهرة على مختلف الصعد والمستويات.

7-تشكل التجربة الإنجليزية وغيرها من التجارب في إيطاليا وهولندا وبلجيكا وغيرها، نماذجا متنوعة يمكن الاستفادة منها في وضع أية إستراتيجية مستقبلية لمحاربة هذه الظاهرة في ملاعبنا، مع العمل على تكييف أية إجراءات متبعة مع واقع مجتمعنا وثقافتنا وطبيعة المناصر الجزائري، وتنمية الجوانب الإيجابية وإشراك كافة الفواعل المؤثرة في تربية وتثقيف المناصر الجزائري، لأن تصرفات مناصر كرة القدم في النهاية المطاف هي انعكاس لتربيته وخلفياته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فعلى الرغم من اختلاف التجارب المدروسة وتكيفها مع طبيعة العنف السائد وثقافة المجتمعات التي ظهرت فيها، والمختلفة بالضرورة عما هو موجود في الجزائر، إلا أن هنالك نقاط تقاطع يمكن الاستفادة منها وتوظيفها في صلب أي إستراتيجية مقترحة لمواجهة هذه الظاهرة المؤسفة، خاصة الإجراءات ذات

الطابع القانوني والتقني، مثل معاقبة المتسببين في العنف، وحرمانهم من حضور المباريات، وتزويد الملاعب بأدوات الرقابة التقنية المتطورة مثل الكاميرات وحتى تقنية التعرف على الوجه لتحديد أصحاب السوابق العنفية في الملاعب، ووضع قائمة سوداء بالمتسببين في الشغب ليسهل التعرف عليهم ومنعهم من الحضور ومراقبة تحركاتهم، والتنسيق الفعال بين المؤسسات المختلفة المعنية بمكافحة الظاهرة، بما فيها الأمنية والرياضية والتربوية، وتهيئة الملاعب من حيث المدرجات وقاعات المراقبة الأمنية، وتوفير الهياكل التي تضمن للمشجع متابعة مريحة من مطاعم وأماكن استراحة وغيرها.

8-جاء قانون تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية لعام 2013 بجملة من الضوابط و التي نرى أن من شأنها الحد من ظاهرة العنف في الملاعب إذا ما تم تفعيلها بكل حزم و جدية، فنجد ملا ان هناك نصوصا قانونية لم تحظى بالتطبيق كما يجب، منها:

*مسألة المقاييس و المعايير الواجب توافرها في الملاعب الرياضية فهناك عدة نقائص في الملاعب كصغرها، عدم تزويدها بالمرافق الضرورية لراحة المشجعين، عدم ترقيم الكراسي، ...

*عدم تفعيل البطاقية الوطنية للأشخاص الممنوعين من الدخول إلى المنشآت الرياضية، رغم ما ستسهم به هذه البطاقيات من تنظيم للتظاهرات الرياضية.

9- تراجع الدور التربوي للأسرة والمدرسة -بفعل عدة عوامل- في نشر الوعي و السلم الرياضي و الروح الرياضية و القناعة بالخسارة و الفوز.

وفي الأخير لا بد من التأكيد على مسألة مهمة لا بد على الدولة ان تأخذها بعين الاعتبار بهدف إعادة الرياضة و الملاعب الى وظيفتها الأساسية، و هي أن النصوص القانونية الرياضية لا يمكنها وحدها أن تكون فعالة لوقف العنف الرياضي في الملاعب إن لم يتم توفير المناخ الملائم لتطبيقها، و نقصد بذلك وضع حد للمشاكل التي يعرفها الشباب من مشاكل اجتماعية، سياسية واقتصادية كالفقر والبطالة والكبت والتذمر، فظاهرة العنف الرياضي لا يمكن عزلها عن الواقع الاجتماعي الذي يعيشه الأفراد بمختلف متغيراته السياسية والاقتصادية والثقافية والإعلامية، الذي يؤثر بشكل كبير على سلوكياتهم، فغموض المستقبل لدى الشباب على اختلاف فئاتهم الاجتماعية، فيما يتعلق بالعمل والسكن.....يولد عندهم شعور العزلة والاغتراب وعدم الانتماء لهذا المجتمع، فيكون بذلك العنف أسلوب تعامل بالنسبة لهم. ففي الملاعب الجزائرية مثلا، نجد أن الشباب يلجأون إلى تأليف أغاني شعبية تترجم واقعهم المعيشي على اختلاف أبعاده، يلهبون بها الملاعب ويفرغون من خلالها ألامهم ومعاناتهم.